

مؤسسة
الإسلام العالمية للدراسات والبحوث

دار النشر

الأعمال الجالية والحديثة

المجلد الثامن

مُعْجَزَاتُ
الْحَاكِيَةِ الْمُعْتَبَرَةِ ٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محسني، محمدآصف، ١٣٦٤-١٣٩٨.

موسوعة آية الله العظمى الشيخ محمدآصف المحسني: الآثار الرجالية و الحديثية / محمدآصف المحسني؛
تصحيح على توسلي، سيداحمد حسيني حنيف؛ النظارة والإشراف مؤسسة الحفظ و التنظيم و النشر لأثار آية الله العظمى
محمدآصف المحسني ؑ. - قم: مؤسسة بوستان كتاب، ١٤٤٦ق. = ١٤٠٣ش .
ج ١٨ - (مؤسسة بوستان كتاب: ٣١١٥) (حديث و رجال. حديث)

(ج. ٨) 9 - 2412 - 09 - ISBN 978- 964 - 09 - 2408 - 2 (دوره) -

فهرست نویسی براساس اطلاعات فیبا.

کتابنامه.

مندرجات: ج. ٨. معجم الأحاديث المعتمدة/ ٤.....

١. احاديث شيعه - قرن ١٤. الف. توسلي، علي، ١٣٥٠ - مصصح. ب. حسيني حنيف، سيداحمد،

١٣٥٥ - مصصح. ج. مؤسسه بوستان كتاب. د. عنوان.

٢٩٧ / ٢١٢

BP ١٣٦ / ٩

شماره کتابشناسی ملی: ٨٨٣٣٩٨٧

١٤٠٣



■ موضوع: حديث (حديث و رجال)

■ گروه مخاطب: تخصصی



بوستان کتاب

موسوعة
آية الله العظمى الشيخ محمد آصف المحسنى

الآثار الرجالية و الحديثية

٨. معجم الأحاديث المعتبرة/٤

آية الله العظمى الشيخ محمد آصف المحسنى

تصحيح: علي التوسلي و سيد أحمد الحسيني الحنيف

بوسنت
١٤٠٣

بوسطن

موسوعة آية الله العظمى الشيخ محمد آصف المحسنى / ج ٨

الأثار الرجالية و الفقهية: ٨، معجم الأحاديث المعتبرة/٤

- المؤلف: آية الله العظمى محمد آصف المحسنى
- النظارة و الإشراف: مؤسسة الحفظ و التنظيم و النشر لأثار آية الله العظمى محمد آصف المحسنى
- ناشر: مؤسسة بوسطن كتاب
- المطبعة: مطبعة مؤسسة بوسطن كتاب
- الطبعة: الأولى / ١٤٤٦ق، ١٤٠٣ش • الكمية: ٣٠٠

جميع الحقوق © محفوظة

printed in the Islamic Republic of Iran

مع جزيل الشكر والتقدير لجميع الزملاء الذين ساهموا في إنتاج هذا العمل:

- أعضاء لجنة دراسة الإصدارات • المنتج: علي ميري و مهدي سهرابي • تصحيح التنظيد: فائز هدايي • ترتيب الصلحات: حسين محمدي
- التطبيق: محمد وكيلي • تصميم الغلاف: محمود هدايي • مديرية الإعلاء: حميدرضا تيموري
- مديرية المطبعة: محمد فرامرزي و دليبة الزملاء في قسم اللينوغرافيا ، والطباعة والتعليق • مدير الإنتاج: عبدالهادي أنسرفي
- رئيس المؤسسة
محمدباقر أنصاري

كتاب «الإسلام والإيمان والمؤمنين»

١. دعائم الإسلام

[١/١٧٨٧] الكافي: أبو علي الأشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن عباس بن عامر عن أبان بن عثمان عن فضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام قال: «بني الإسلام على خمس: على الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية ولم ينأد بشيء كما نودي بالولاية، فأخذ الناس بأربع وتركوا هذه؛ يعني الولاية»^١.

أقول: يقصد بالإسلام تارة مفهومه وأخرى واقعه وهو الإقرار بالتوحيد ورسالة محمد عليه السلام (الشهادتان) وبما جاء به من عند الله في ما لم يذكر من روايات الباب الشهادتان يراد به المعنى الثاني وفيما تذكران يراد به المعنى الأول فلا تغفل عنه كما غفل بعض المعاندين أو تغافل.

ثم إن النظر في الرواية وأمثالها على الأفعال أي الواجبات دون التروك^٢ والمحرمات لدليل لانعرفه، فإن قتل النفس المحترمة أعظم من إفطار صوم يوم وأما الاختصار على الواجبات الأربعة الفرعية: الصلاة والزكاة والحج والصوم فالظاهر أنه لأهميتها وعظمتها وإلّا فن المعلوم كثرة الواجبات كما أشير إلى بعضها في بعض هذه الروايات.

ثم إن ذكر الولاية في ضمن الواجبات الفرعية لا يدل على أنها منها فإن الغرض ذكر مطلق الواجبات المؤكدة فلاحظ. ويمكن أن يراد بها المحبة، محبة أهل البيت دون الإمامة والرئاسة فيما لم يصرح بهما، فتكون الولاية الواجبة من الفروع. لكن المتدبر يستفيد من مجموع أحاديث الباب أنها بمعنى الإمامة، نعم مقتضى الجمع بينهما وبين سائر الروايات

١. الكافي، ج ٢، ص ١٨.

٢. ويحتمل إدخال الصوم وقسم و من تروك الإحرام في التروك.

الدالة على إسلام المخالفين، بل دخول صالحهم في الجنة، إن الإمامة من أصول المذهب دون أصل الدين.

[٢/١٧٨٨] وعن علي بن إبراهيم عن أبيه وعبد الله بن الصلت جميعاً عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «بني الإسلام على خمسة أشياء: على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية»، قال زرارة: فقلت: وأي شيء من ذلك أفضل؟ فقال: «الولاية أفضل، لأنها مفتاحهن والوالي هو الدليل عليهن»، قلت: ثم الذي يلي ذلك في الفضل؟ فقال: «الصلاة إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: الصلاة عمود دينكم»، قال: قلت: ثم الذي يليها في الفضل؟ قال: «الزكاة لأنه قرن بها وبدأ بالصلاة قبلها وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): الزكاة تذهب الذنوب». قلت: والذي يليها في الفضل؟ قال: «الحج». قال الله: «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ» وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): لحجة مقبولة خير من عشرين صلاة نافلة ومن طاف بهذا البيت طوافاً أحصى فيه أسبوعه وأحسن ركعتيه غفر الله له وقال في يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال: قلت: فإذا يتبعه؟ قال: «الصوم». قلت: وما بال الصوم صار آخر ذلك أجمع؟ قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الصوم جنة من النار، قال: ثم قال: إن أفضل الأشياء ما إذا فاتك لم تكن منه توبة دون أن ترجع إليه فتؤديه بعينه، إن الصلاة والزكاة والحج والولاية ليس يقع شيء مكانها دون أدائها وإن الصوم إذا فاتك أو قصرت أو سافرت فيه أدت مكانه أتماماً غيرها وجزيت ذلك الذنب بصدقة ولا قضاء عليك^١ وليس من تلك الأربعة شيء يجزيك مكانه غيره، قال: ثم قال ذروة الأمر وسمانه ومفتاحه وباب الأشياء ورضا الرحمن الطاعة للإمام بعد معرفته، إن الله يقول: «مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» أما لو أن رجلاً قام ليلة وصام نهاره وتصدق بجميع ماله وحج جميع دهره ولم يعرف ولاية ولي الله فيواليه ويكون جميع أعماله بدلالته إليه، ما كان له على الله حق في ثوابه ولا كان من أهل الإيمان، ثم قال: أولئك المحسن منهم يدخله الله الجنة بفضل رحمته^٢.

أقول: الغرض من الرواية الدلالة على اذهاب الزكاة الذنوب مجرد تأكيد على وجوبها ظاهراً دون التدليل على أفضليتها على غيرها بعد الصلاة فاتها لاتدل عليها، نعم يدل

١. الكلام مجمل والمقصود ظاهراً أن الصوم الفائت قد يجزى عوض قضائه الصدقة كما فضل في الفقه.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٩ - ١٨.

عليها اقتران الزكاة بالصلاة في آيات من القرآن كما ذكره الإمام عليه السلام وأما فضلية الحج عن غيره بالآية الكريمة فاعلمها لأجل ذكر كلمة (كفر) في الآية لكن وجهه غير مفهوم لي ثم الرواية تدل على اشتراط قبول الأعمال - أي إستحقاق الثواب عليها بالولاية كما مر في كتاب الإمامة كما تدل على دخول غير الشيعة الجنة ولو بفضل رحمة الله تعالى ويدل عليه غيرها وأيضاً كما مر ويأتي، فيكون الحديث دالاً على أنها من أصول المذهب.

[٣/١٧٨٩] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن صفوان بن يحيى عن عيسى بن السري أبي اليسع قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أخبرني بدعائم الإسلام التي لا يسع أحداً التخصير عن معرفة شيء منها، الذي من قصر عن معرفة شيء منها فسد دينه ولم يقبل [الله] منه عمله و من عرفها وعمل بها صلح له دينه وقبل منه عمله ولم يضر به مما هو فيه لجهل شيء من الأمور جهله؟ فقال: «شهادة أن لا إله إلا الله والإيمان بأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله والإقرار بما جاء به من عند الله وحق في الأموال الزكاة، والولاية التي أمر الله بها: ولاية آل محمد عليهم السلام»، قال: فقلت له: هل في الولاية شيء دون شيء فضل يعرف لمن أخذ به؟ قال: «نعم قال الله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من مات ولا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وكان علياً عليه السلام وقال الآخرون: كان معاوية، ثم كان الحسن عليه السلام ثم كان الحسين عليه السلام وقال الآخرون: يزيد بن معاوية وحسين بن علي ولا سواء ولا سواء قال: ثم سكت ثم قال: أزيديك؟ فقال له حكم الأعور: نعم جعلت فداك قال: «ثم كان علي بن الحسين ثم كان محمد بن علي أبا جعفر وكانت الشيعة قبل أن يكون أبو جعفر وهم لا يعرفون مناسك حجتهم وحلالهم وحرامهم حتى كان أبو جعفر ففتح لهم وبين لهم مناسك حجتهم وحلالهم وحرامهم حتى صار الناس يحتاجون إليهم من بعد ما كانوا يحتاجون إلى الناس وهكذا يكون الأمر والأرض لا تكون إلا بإمام ومن مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية وأحوج ما تكون إلى ما أنت عليه إذ بلغت نفسك هذه - وأشار إلى حلقة - وانقطعت عنك الدنيا تقول: لقد كنت على أمر حسن»^١.

و رواه عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد بن عثمان عن

١. يدل الحديث على أن الأئمة الاربعة قبل الإمام الباقر لم يكن لهم روايات كثيرة في الفقه. بل إن الأمر في الأئمة الأربعة الأخيرة أيضاً كذلك ولانعلم سبب ذلك واما اوتيتهم من العلم إلا قليلاً.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٩ - ٢١ و رجال الكشي، ص ٤٢٥.

عيسى بوجه أخضر و رواه عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان مثله.

و رواه الكشي في رجاله عن جعفر بن أحمد عن صفوان بوجه آخر كما مر في الباب الثاني من كتاب الإمامة.

و على كل لم يعرف وجه ذكر الزكاة وحدها في هذه الرواية ولعله من اقتصار بعض الرواة. [٤/١٧٩٠] و عن علي بن إبراهيم عن أبيه و أبوعلي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان عن عمرو بن حريث قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام و هو في منزل أخيه عبد الله بن محمد فقلت له: جعلت فداك ما حوّلك إلى هذا المنزل؟ قال: «طلب النزهة» فقلت: جعلت فداك ألا أقضّ عليك ديني؟ «فقال: بلى»، قلت: أدين الله بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله «وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ» و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة و صوم شهر رمضان و حج البيت و الولاية لعلي أمير المؤمنين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله و الولاية للحسن و الحسين و الولاية لعلي بن الحسين و الولاية لمحمد بن علي و لك من بعده عليه السلام و أنكم أنتم عليه أحياء و عليه أموت و أدين الله به. فقال: «يا عمرو هذا و الله دين الله و دين آبائي الذي أدين الله به في السر و العلانية، فاتق الله و كفّ لسانك إلّا من خير و لا تقل إني هديت نفسي بل الله هداك فأدّ شكر ما أنعم الله به عليك و لا تكن ممن إذا أقبل طعن في عينه و إذا أدبر طعن في قفاه و لا تحمل الناس على كاهلك فإتاك أوشك إن حملت الناس على كاهلك أن يصدعوا شعب كاهلك»^١.

و رواه الكشي عن جعفر بن أحمد بن أيوب عن صفوان بتفاوت ما.

[٥/١٧٩١] الكافي: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ألا أخبرك بالإسلام أصله و فرعه و ذرّو سنامه»؟ قلت: بلى جعلت فداك قال: «أما أصله فالصلاة و فرعه الزكاة و ذرّو سنامه الجهاد، ثم قال: إن شئت أخبرتك بأبواب الخير»؟ قلت: نعم جعلت فداك قال: «الصوم جنة من النار، و الصدقة تذهب بالخطيئة، و قيام الرجل في جوف الليل بذكر الله، ثم قرأ عليه السلام: «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ»^٢.

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٣: رجال الكشي، ص ٤١٨ و بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٥.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٣-٢٤، المحاسن، ج ١، ص ٢٨٩ و بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٣٣١.

و رواه البرقي في محاسنه بتفاوت ما و رواه أيضا الحسين بن سعيد في كتابيه عن علي بن النعمان إلى قوله «الجهاد»، وفي الموضوعين «و سنامه». وهذه الأسانيد مويده قوية لحديث الكافي المعتبر.

[٦/١] محاسن البرقي: عن ابن محبوب عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام: «بني الاسلام على خمس على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية ولم يتناد بشيء ما نودي بالولاية». وزاد فيها عباس بن عامر: وأخذ الناس بأربع وتركوا هذه يعنى الولاية^١.

و رواه الطوسي في أماليه عن المفيد عن ابن قولويه عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى مختصرا وفيه: «الولاية لنا اهل البيت.» ويمكن الاكتفاء بالحديث المذكور في المصدرين و إن كان كل من المصدرين غير معتبر كما يأتي.

[٧/١] رجال الكشي: عن جعفر بن أحمد عن جعفر بن بشير عن أبي سلمة الجمال قال: دخل خالد البجلي على أبي عبد الله عليه السلام وأنا عنده فقال له: جعلت فداك إني أريد أن أصف لك ديني الذي أدين الله به ... إن أول ما أبدي أني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ليس إله غيره ... وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ... وأشهد أن عليا كان له من الطاعة المفروضة على العباد مثل ما كان لمحمد عليه السلام على الناس. فقال: كذلك. و أشهد أنه كان للحسن بن علي عليه السلام من الطاعة الواجبة على الخلق مثل ما كان لمحمد و علي عليه السلام، قال: فقال: (كذلك كان الحسن قال) وأشهد أنه كان للحسين ... وأشهد أن علي بن الحسين ... وأشهد أن محمد بن علي عليه السلام كان له من الطاعة الواجبة ... وأشهد أنك أودت لك الله ذلك كله ... قال: فقال أبو عبد الله: «حسبك اسكت الآن، فقد قلت حقا ... ثم قال: ما بعث الله نبيا له عقب وذرية إلا أجرى لآخرهم مثل ما أجرى لأولهم، وإنا نحن ذرية محمد عليه السلام وقد أجرى لآخرنا مثل ما أجرى لأولنا، ونحن على منهاج نبينا عليه السلام لنا مثل ما له من الطاعة الواجبة»^٢.

وفي سند الحديث بحث.

أقول: لم يذكر في هذه الروايات المعاد الجسماني ولم يعلم وجهه إلا أن يقال إن الاعتقاد به بعنوانه غير معتبر في مفهوم الاسلام بل بعنوان كونه مما جاء به النبي عليه السلام أو بعنوان كونه ضرورياً في الدين فتأمل ثم أنه لا أثر في هذه الروايات أيضاً عن الخمس مع كثرة الابتلاء

١. بحار الأنوار ج ٦٥، ص ٣٢٩.

٢. بحار الأنوار ج ٦٦، ص ٧-٨ و رجال الكشي، ص ٤٢٢-٤٢٣.

به. بل الظاهر أن خمس غير الغنيمة لم يكن معمولاً بين الشيعة إلى زمن الجواد عليه السلام أو الهادي عليه السلام وعلى كل المستفاد من القرآن مدخلية الاعتقاد بالمعاد أو قبوله في الإسلام. وإن ظاهر جملة من روايات الباب مدخلية الإمامة في الإسلام، لكن الأظهر تحقق الإسلام غير الكامل، بدون اعتقاد و قبول الإمامة لأدلة الأخرى كصحيح زرارة المتقدم برقم ٢، حيث قال الإمام في آخره: «اولئك المحسن منهم يدخله الله في الجنة برحمته» وأمثال هذا الصحيح، والحال أن الله حرّم الجنة على الكافرين. ومثل ما دلّ على أن الإسلام ما عليه الناس من شهادة ... وغير ذلك، ولجريان السيرة القطعية على أكل ذبائحهم وعلى التناكح وظواهر ذلك، كما في وثيقة سماعة الآتية برقم ٤ في هذا الباب وفيها الحكم بإسلام المخالفين وكذا ما يأتي برقم ٥ فالإمامة كالعدل من أصول المذهب دون الدين، نعم لا يثبت العدل بعنوانه أصلاً للدين ولا للمذهب، لكن مصاديقه بين علماء الشيعة مسلمة كفي الجبر والتفويض و قبول الحسن والقبح العقليين وأنه تعالى لا يرتكب القبيح و ...

٢. تفسير الصبغة والسكينة والعروة والإخلاص

[١/١٧٩٢] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً» قال: «الإسلام»، وقال في قوله: «فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى» قال: هي الإيمان بالله وحده لا شريك له.^١

[٢/١٧٩٣] وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن أبيان عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام في قول الله: «صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً» قال: «الصبغة هي الإسلام». وقال في قوله: «فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى» قال: هي الإيمان.^٢

لا يقال: تفسير العروة الوثقى بالإيمان لا يستقيم فانه يصير الكلام هكذا: فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد امن فلا بد من رد علمه إلى من صدر عنه. فإنه يقال الغرض بيان واقع العروة وليس المراد اتحادهما مفهوماً فلا يرد السؤال. فتأمل.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٤.

٢. نفس المصدر.

[٣/١٧٩٤] و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته، عن قول الله: «أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ» قال: «هو الإيمان، قال: و سألته عن قول الله: «وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ» قال: هو الإيمان»^١.
[٤/١٧٩٥] و عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «السكينة، الإيمان»^٢.
[٥/١٧٩٦] عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري و هشام بن سالم و غيرهما عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ» قال: «هو الإيمان»^٣.

[٦/١٧٩٧] و عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن جميل قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ» قال: «هو الإيمان. قال: «وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ» قال: هو الإيمان و عن قوله: «وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى» قال: هو الإيمان»^٤.

[٧/١٧٩٨] و عنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «حَنِيفاً مُسْلِماً» قال: «خالصاً مخلصاً ليس فيه شيء من عبادة الأوثان»^٥.

أقول: السكينة هي سكون النفس عن التشويش و الخوف و هو إيمان و سبب شدة الإيمان لقوله تعالى: «لِيَزِدَّادُوا إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ» و كلمة التقوى يمكن أن تكون سبباً للإيمان الزائد أو أثره.

وإن شئت فقل أنها سبب لمرتبة من الإيمان و أثر لمرتبة أخرى منه. و يقول المجلسي رحمته الله: كأن المراد بالسكينة إثبات و طمأنينة النفس و شدة اليقين بحيث لا يتزلزل عند الفتن و عروض الشبهات، بل هذا إيمان موهبي يتفرع على الأعمال الصالحة و المجاهدات الدينية سوى الإيمان الحاصل بالدليل و البرهان.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٥.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر.

٣. الفرق بين الإيمان والإسلام

[١/١٧٩٩] الكافي: علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ» فقال لي: «ألا ترى أن الإيمان غير الإسلام»^١.

[٢/١٨٠٠] وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد وعدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد جميعاً عن الوشاء عن أبان عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» فمن زعم أنهم آمنوا فقد كذب ومن زعم أنهم لم يسلموا فقد كذب.^٢

[٣/١٨٠١] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن الجميل بن صالح عن سماعة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخبرني عن الإسلام والإيمان أهما مختلفان؟ فقال: «إن الإيمان يشارك الإسلام والإسلام لا يشارك الإيمان»، فقلت: فصفهما لي، فقال: «الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله، به حققت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث وعلى ظاهره جماعة الناس، والإيمان الهدى وما يثبت في القلوب من صفة الإسلام وما ظهر من العمل به والإيمان أرفع من الإسلام بدرجة، إن الإيمان يشارك الإسلام في الظاهر والإسلام لا يشارك الإيمان في الباطن وإن اجتمعا في القول والصفة»^٣.

[٤/١٨٠٢] وعن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن فضيل بن يسار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن الإيمان يشارك الإسلام ولا يشاركه الإسلام، إن الإيمان ما وفر في القلوب والإسلام ما عليه المناكح والمواريث وحقن الدماء، والإيمان يَشْرُكُ الإسلام والإسلام لا يَشْرُكُ الإيمان»^٤.

[٥/١٨٠٣] وعن العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن محبوب عن أبي الصباح الكناني قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيهما أفضل: الإيمان أو الإسلام؟ فإنَّ

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٤.

٢. نفس المصدر، ص ٢٥.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٢٥ - ٢٦.

من قبلنا يقولون: إنَّ الإسلام أفضل من الإيمان، فقال: «الإيمان أرفع من الإسلام قلت فأوجدني ذلك، قال: ما تقول فيمن أحدث في المسجد الحرام متعمداً؟ قال: قلت: يضرب ضرباً شديداً قال: أصبت، قال: فما تقول فيمن أحدث في الكعبة متعمداً؟ قلت: يقتل، قال: أصبت' ألا ترى أن الكعبة أفضل من المسجد وأن الكعبة تشرك المسجد والمسجد لا يشرك الكعبة».

وكذلك الإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان.^٢

٤. تفسير الإسلام والإيمان وآثارهما

[١/١٨٠٤] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال: «الإيمان إقرار وعمل، والإسلام إقرار بلا عمل».^٢
أقول: الإيمان اذعان نفسي وإعتقاد قلبي كما قال تعالى: «وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ»
والإسلام هو مجرد الإقرار باللسان «وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» وليس العمل دخيلاً في حقيقة الإيمان لكنه يلزمه فإن المؤمن بالله و اليوم الآخر يعمل بالواجبات ويترك المحرمات لا محالة ولو في الجملة فماد دل على اعتبار العمل في الإيمان يراد به هذا واما الإسلام فلا يلزم العمل كما هو ظاهر. فمن لا يلتزم بالوظائف الدينية أصلاً يفهم أنه غير مؤمن وغير معتقد بل مسلم يقر بالدين. ثم إن للإيمان درجات ومراتب كما هو شأن كل إعتقاد ويشار إليها في الروايات الآتية وغيرها، ويقابله الكفر أيضاً كذلك، وأما اختصاص المؤمن بالشيعية والمسلم بغيرهم فهو اصطلاح حادث ليس له أثر في الآيات وغالب الروايات. وهنا شيء آخر هو أن الإقرار هل يعتبر في صدق الإيمان أم لا؟ وعلى الثاني يكون بين الإيمان

١. هل المحدث هو الأصغر وهو الريح أو الأكبر وهو النغوط أو يشمل كليهما أو يشمل الجناية العمدية أيضاً فيه وجوه.
والعجيب بأن الحكم لم يعنون بنفسه في مورد المسجد الحرام والمسجد النبوي عليه السلام وإنما عنون في تبيين فرق الإسلام والإيمان في هذا المقام. ولعل الراوي سمع الحكم في محل آخر من الإمام فأجاب وأصاب في جوابه. والظاهر أن الضرب تعزير ولذا لم يبين مقداره وهل القتل أيضاً تعزير يمكن فيه إعتبار الظروف فيخففه الحاكم أو هو حد لا يتغير عند القدرة على إجرائه لا يبعد بناء على الأول لأنه المتيقن من النص ثم الحديث هل يدل على حرمة الإهانة بالمشاعر حتى يتعدى الحكم إلى جميع المشاعر أو يدل على وجوب إحترام مسجد الحرام حتى لا يشمل غيره ويخص بمورد المسجد الحرام والكعبة ولم أفر على تفصيله في كلام الفقهاء، ولتحقيق هذه المسائل لابد من مراجعة الفقه والله الموفق.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٦.

٣. نفس المصدر، ص ٢٤.

والإسلام عموماً من وجه وعلى الأول يكونان أعم وأخص مطلقاً فإن كل مؤمن مسلم وبعض المسلم ليس بمؤمن وهذا الأخير هو مراد بعض الروايات الدالة على مشاركة الإيمان للإسلام دون العكس ثم لا يذهب عليك أنهما قد يطلق بعضهما على بعضهما الآخر في الروايات فلا يشتبه عليك الأمر.

ثم هل يكفي الاعتقاد الظني في صدق الإيمان أم لابد من الجزم ولو عن تقليد؟ فيه وجهان لا يخلو الثاني عن قوة ذكرنا بحجته في كتابنا: «صراط الحق» الموضوع في علم الكلام والله العالم.

[٢/١٨٠٥] الكافي: عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: «الإيمان ما استقر في القلب وأفضى به إلى الله (عزّ وجلّ) وصدق العمل بالطاعة لله والتسليم لأمره والإسلام ما ظهر من قول أو فعل وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلها وبه حققت الدماء وعليه جرت الموارث وجاز النكاح واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحج، فخرجوا بذلك من الكفر وأضيفوا إلى الإيمان^١. والإسلام لا يشرك الإيمان والإيمان يشرك الإسلام وهما في القول والفعل مجتمعان، كما صارت الكعبة في المسجد والمسجد ليس في الكعبة وكذلك الإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان وقد قال الله (عزّ وجلّ): «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ» فقول الله أصدق القول»

قلت: فهل للمؤمن فضل على المسلم في شيء من الفضائل والأحكام والحدود وغير ذلك؟ فقال: لا، هما يجريان في ذلك مجرى واحد ولكن للمؤمن فضل على المسلم في أعمالهما وما يتقربان به إلى الله، قلت: أليس الله يقول: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا» وزعمت أنهم مجتمعون على الصلاة والزكاة والصوم والحج مع المؤمن؟ قال: ليس قد قال الله: «فِيضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً» فالمؤمنون هم الذين يضاعف الله لهم حسناتهم لكل حسنة سبعون ضعفاً، فهذا فضل المؤمن ويزيده الله في حسناته على قدر صحة إيمانه أضْعَافًا كَثِيرَةً ويفعل الله بالمؤمنين ما يشاء من الخير، قلت: أرايت من دخل في الإسلام أليس هو داخلاً في الإيمان؟ فقال: لا ولكنه قد أضيف إلى الإيمان وخرج من

١. الإضافة إلى الإيمان غير الدخول فيه كما يأتي في آخر هذه الرواية فالمراد بها ظاهراً هو الإسلام.

الكفر وسأضرب لك مثلاً تعقل به فضل الإيمان على الإسلام، أرايت لو بصرت رجلاً في المسجد أكنت تشهد أنك رأيت في الكعبة؟ قلت: لا يجوز لي ذلك، قال: فلو بصرت رجلاً في الكعبة أكنت شاهداً أنه قد دخل المسجد الحرام، قلت: نعم، قال: وكيف ذلك؟ قلت: إنه لا يصل إلى دخول الكعبة حتى يدخل المسجد، فقال: قد أصبت وأحسن، ثم قال: كذلك الإيمان والإسلام.^١

أقول: في الرواية اعلان مهمان:

الأول: عدم فرق المؤمن والمسلم في الاحكام التكليفية والوضعية فلا بد من البناء عليه بعنوان أصل كلي لا يخرج منه إلا بدليل معتبر كعدم صحة إمامة المسلم وشهادته في الدعوى فان ما دل على اعتبار العدالة في الإمام والشاهد يدل على اعتبار الإيمان بالالتزام لبعد اجتناب المكلف عن المعاصي من دون تحقق إيمانه وإن لم تعتبر الملكة في العدالة ولم أر من تعرض لذلك في الفقه والحديث بل لم أكن ملتفتاً إليه إلا يومي هذا (يوم الجمعة العشر الآخر من شهر صفر ١٤١٤ عند المطالعة الثانية تمهيداً لطبع الكتاب الذي لا يعلم وقته إلا الله تعالى).

الثاني: الثواب يترتب على فعل المسلم ولا يخص المؤمن. وعبارة أخرى إن الإيمان غير معتبر في استحقاق الثواب. لا يقال قد مرّ سابقاً وفي كتاب الإمامة، الولاية شرط في استحقاق الثواب فكيف لا يشترط فيه الاعتقاد بالتوحيد والنبوة؟ فانه يقال: يحمل تلك الروايات على الإقرار بالولاية والإمامة دون الاعتقاد بهما لأجل هذه الرواية والله ذو فضل عظيم وهذا الأصل أيضاً لم أر التعرض له حسب معلوماتي الناقصة في كلام الباحثين. ولاحظ صحيح وزارة عن الصادق في كتاب الإمامة في الباب ٢٨ (إشترط قبول الأعمال بولايته) فإنه ينافي خبر حمران هذا في الجملة.

ومن كلّ ما ذكرنا يظهر أن قوله تعالى: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا... وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلَيْسَ لَكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْءٌ» الدال على أن عمل الأعراب المسلمين لا ينقص منها شيء فهو لا يدل على أن ثواب أعمالهم كثواب أعمال المؤمنين مطلقاً فلا منافاة بين الآية وهذه الرواية.

[٣/١٨٠٦] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٦ - ٢٧ ولا شك أن نفس الإيمان وما يستلزمه كالعدالة من موجبات أفضلية المؤمن على المسلم.

علي بن رثاب عن حمزان بن أعين قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «إن الله فضل الإيمان على الإسلام بدرجة كما فضل الكعبة على المسجد الحرام»^١.

[٤/١٨٠٧] الكافي: علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن يعقوب بن شعيب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: هل لأحد على ما عمل ثواب على الله مُوجِبٌ إلا المؤمنين؟ قال: لا^٢. إعتبار السند مبني على كون يعقوب حفيد ميثم.

أقول: لا يجب على الله تعالى إيصال الثواب إلى الأنبياء والأئمة عليهم السلام فضلاء عن المؤمنين وجوباً عقلياً لأن كل عمل صالح فأنما هو بحول الله وقوته وتوفيقه بل الله يمنّ عليهم أن هداهم وهو المالك الخالق لهم وإنما يحكم العقل بوجوب الإنقياد عليهم حتى على فرض عدم تبعية الأحكام للمصالح والمفاسد فرضاً باطلاً ولا يصغي إلى ما ذكره جمع من المتكلمين من وجوب إيصاله عليه تعالى وقد ذكرناه في علم الكلام. نعم يجب عليه تعالى إيصال العوض في مقابل البليات والمصائب غير المستندة إلى إختيار المكلف لأن العقل يقبح الظلم من أي فرد ولا يصغي إلى ما قيل من أن ملكيته تعالى ملكة مطلقة وتصرفه في ملكه بأي وجه كان، جائز فان هذا البيان مما لا يفهمه العقول.

وأما وجوب إيصال الثواب بالنظر إلى وعده تعالى وإخباره فقد مرّ في خبر حمزان أنه ثابت للمسلم والمؤمن فيمكن حمل الموجب في هذه الرواية على مرتبة مؤكدة من الوجوب أو حمل المؤمن على الشيعي.

[٥/١٨٠٨] الخصال: أبي عن سعد عن ابن يزيد عن حماد بن عيسى عن إبراهيم بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المؤمن أعظم حرمة من الكعبة^٣.

[٦/١٨٠٩] معاني الأخبار والخصال: عن أبيه عن سعد عن ابن هاشم عن ابن أبي عمير عن جعفر بن عثمان عن أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له رجل: أصلحك الله إن بالكوفة قوما يقولون مقالة ينسبونها إليك، فقال: وما هي؟ قال: يقولون إن الإيمان غير الإسلام، فقال أبو جعفر عليه السلام: «نعم، فقال له الرجل: صفه لي، قال: من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأقر بما جاء به من عند الله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، صام شهر رمضان، وحج البيت فهو مسلم. قلت: فالإيمان؟ قال: من شهد أن لا إله إلا الله

١. الكافي، ج ٢، ص ٥١ - ٥٢.

٢. نفس المصدر، ص ٤٦٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١٦ و الخصال، ج ١، ص ٢٧.

وأن محمداً رسول الله ﷺ وأقرب ما جاء من عند الله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام شهر رمضان، وحج البيت، ولم يلق الله بذنب أُوعد عليه النار. فهو مؤمن، قال أبو بصير: جعلت فداك وأتينا لم يلق الله بذنب أُوعد عليه النار؟ فقال: ليس هو حيث تذهب، إنما هو لم يلق الله بذنب أُوعد عليه النار ولم يتب منه»^١.
أقول: وهذا اصطلاح آخر في معنى الإسلام والإيمان ولعل المراد بهما الكاملان. فتأمل.

[٧/١٨١٠] الكافي: وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول رسول الله ﷺ: إذا زنى الرجل فارقه روح الإيمان؟ قال: هو قوله: «وَأَيُّدُهُم بِرُوحٍ مِنْهُ» ذاك الذي يفارقه.^٢

[٨/١٨١١] وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن ربعي عن الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يُسَلَبُ منه روح الإيمان ما دام على بطنها فإذا نزل عاد الإيمان قال: قلت [له]: أرايت إن هَمَّ؟ قال: لا، أرايت إن هَمَّ أن يسرق تقطع يده؟^٣
أقول: يستفاد من ذيل الرواية أن قصد الحرام ليس بحرام ويحتمل إرادة أنه ليس بكبيرة مستلزمة لسلب روح الإيمان منه وأما أصل حرمة فلاتنفيه الرواية فلاحظ. وعلى كل الروايتان ناظرتان إلى مرتبة عالية من الإيمان.

[٩/١٨١٢] وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت، هل يخرج ذلك من الإسلام وإن عذب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع؟ فقال: من ارتكب كبيرة من الكبائر فزعم أنها حلال أخرجه ذلك من الإسلام وعذب أشد العذاب وإن كان معترفاً أنه أذنب ومات عليه أخرجه من الإيمان ولم يخرج من الإسلام وكان عذابه أهون من عذاب الأول.^٤

أقول: الإيمان هنا كما في صحيح أبي بصير، ثم ظاهر الرواية أن أنكار الكبيرة بعنوانه يوجب الإرتداد إن لم يكن له دليل شرعي دون أن يرجع إلى تكذيب النبي ﷺ. نعم لابد

١. بحار الأنوار ج ٦٥، ص ٢٧٠؛ معاني الأخبار ص ٣٨١ والخصال، ج ٢، ص ٤١١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٨٠.

٣. نفس المصدر، ص ٢٨١.

٤. نفس المصدر، ص ٢٨٥.

من إخراج الجاهل القاصر فانه لا يستحق العقاب؛ بل يشكل الحكم بكفر الجاهل المقصر المرتكب للكبيرة وإن زعم حليتها.

[١٠/١٨١٣] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الإيمان، فقال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قال: قلت: أليس هذا عمل؟ قال: بلى. قلت: فالعمل من الإيمان؟ قال: لا يثبت له الإيمان إلا بالعمل والعمل منه^١.

[١١/١٨١٤] عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام عن أبيه عن جده (صلوات الله عليهم) قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: إن الله خلق الإسلام فجعل له عرصة وجعل له نوراً وجعل له حصناً وجعل له ناصراً، فأما عرسته فالقرآن، وأما نوره فالحكمة، وأما حصنه فالمعروف، وأما أنصاره فأنا وأهل بيتي وشيعتنا، فأحبوا أهل بيتي وشيعتهم وأنصارهم فإنه لما أُشْرِي بي إلى السماء الدنيا فنسبني جبرئيل عليه السلام لأهل السماء استودع الله حبي وحب أهل بيتي وشيعتهم في قلوب الملائكة، فهو عندهم ودعة إلى يوم القيامة ثم هبط بي إلى أهل الأرض فنسبني إلى أهل الأرض فاستودع الله حبي وحب أهل بيتي وشيعتهم في قلوب مؤمني أمتي فؤمنوا أمتي يحفظون وديعتي في أهل بيتي إلى يوم القيامة، ألا فلو أن الرجل من أمتي عبد الله عمره أيام الدنيا ثم لقي الله مبغضاً لأهل بيتي وشيعتي ما فَرَّجَ الله صدره إلا عن النفاق^٢.

[١٣/٠] محاسن البرقي: عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أيها الناس! إنني أمرت أن أقاتلكم حتى تشهدوا أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله، فإذا فعلتم ذلك حَقَّنْتُمُهَا أموالكم ودماءكم إلا بحَقِّهَا، وكان حسابكم على الله^٣.

أقول: مصدر الرواية غير معتبر كما يأتي في آخر هذا الكتاب ولكن منها وارد في روايات أهل السنة أيضاً فيمكن أن يعتمد عليها فتأمل.

[١٣/١٨١٥] الكافي: عن عدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن النضر بن سويد،

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨.

٢. نفس المصدر، ص ٤٦.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ٢٨٢ والمحاسن، ج ١، ص ٢٨٣.

عن يحيى الحلبي عن أيوب ابن الحر عن أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له سلام: إن خيثة ابن أبي خيثة حدثنا أنه سألك عن الإسلام فقلت له: إن الإسلام من استقبل قبلتنا وشهد شهادتنا ونسك نسكنا وإلى ولينا وعادى عدونا فهو مسلم فقال: صدق خيثة، قلت: وسألك عن الإيمان، فقلت: الإيمان بالله والتصديق بكتاب الله وأن لا يعصي الله، فقال: صدق خيثة.^١

أقول: في الكافي عنه عن أبيه وفي السند السابق: عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه والرواية موجودة في محاسن البرقي وفيه: «خيثة» بدل «خيثة».

[١٤/١٨١٦] معاني الأخبار: عن ماجيلويه عن عمه عن البرقي عن أبيه عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن إبراهيم عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لَأَنْسَبَنَّ الْإِسْلَامَ نَسْبَةً لَمْ يَنْسُبْنَهُ أَحَدٌ قَبْلِي وَلَا يَنْسِبُهُ أَحَدٌ بَعْدِي: الْإِسْلَامُ هُوَ التَّسْلِيمُ، وَالتَّسْلِيمُ هُوَ التَّصَدِيقُ، وَالتَّصَدِيقُ هُوَ الْيَقِينُ، وَالتَّصَدِيقُ هُوَ الْإِدَاءُ، وَالتَّصَدِيقُ هُوَ الْعَمَلُ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخَذَ دِينَهُ عَنْ رَبِّهِ، وَلَمْ يَأْخُذْهُ عَنْ رَأْيِهِ. أَيُّهَا النَّاسُ دِينُكُمْ دِينُكُمْ، تَمَسَّكُوا بِهِ لَا يَزِيلُكُمْ أَحَدٌ عَنْهُ، لَأَنَّ السَّيِّئَةَ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْحَسَنَةِ فِي غَيْرِهِ لَأَنَّ السَّيِّئَةَ فِيهِ تَغْفِرُ، وَالحَسَنَةُ فِي غَيْرِهِ لَا تَقْبَلُ»^٢.

ورواه الصدوق أيضا في الأمالي.

[١٥/١٨١٧] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بأسانيده الثلاثة (التي لا يبعد اعتبار مجموعها وإن ضعف كل واحد منها): عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام: في حديث الطويل ... وإن الإسلام غير الإيمان، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، وأصحاب الحدود مسلمون لا مؤمنون ولا كافرون، والله لا يدخل النار مؤمناً وقد وعده الجنة، ولا يخرج من النار كافراً وقد أوعده النار والخلود فيها، «لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» ومذنبوا أهل التوحيد يدخلون في النار ويخرجون منها، (ولا يخلدون في النار ويخرجون منها. النسخة المطبوعة) والشفاعة جائزة لهم، وإن الدار اليوم دار تقية وهي دار الإسلام، لا دار كفر ولا دار إيمان، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجباً إذا أمكن ولم يكن

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨ و مجاز الأنوار ج ٦٥، ص ٢٨٢ و المحاسن، ج ١، ص ٢٨٥.

٢. مجاز الأنوار، ج ٦٥، ص ٣٠٩ - ٣١٠؛ أمالي الصدوق، ص ٣٥١ و معاني الأخبار، ص ١٨٦.

خيفة على النفس، والإيمان هو أداء الأمانة، واجتناب جميع الكبائر، وهو معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان.^١

[١٦/١٨١٨] وإليك صدر هذه الرواية بمقدار يتعلق بالمقام: إن محض الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وإلهاً واحداً أحداً (فرداً - خ) صمداً قيوماً سمياً بصيراً قديراً قديماً باقياً، عالماً لا يجهل، قادراً لا يعجز، غنياً لا يحتاج، عدلاً لا يجور، وإنه خالق كل شيء، وليس كمثل شيء، لا شبه له ولا ضد له (ولا ندله - خ) ولا كفوله، وأنه المقصود بالعبادة والدعاء والرغبة والرهبة، وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله، وأمينه وصفيته، و صفوته من خلقه، وسيد المرسلين وخاتم النبيين، وأفضل العالمين، لاني بعده، ولا تبديل لمثله، ولا تغيير لشريعته، وأن جميع ما جاء به محمد بن عبد الله هو الحق المبين، والتصديق به وبجميع من مضى قبله من رسل الله وأنبيائه وحججه، والتصديق به وبكتابه الصادق العزيز الذي «لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ»، وأنه المهيم على الكتب كلها، وأنه حق من فاتحته إلى خاتمته، تؤمن بحكمه ومتشابهه وخاصة وعامه ووعده وعيده وناسخه ومنسوخه وقصصه وأخباره، لا يقدر أحد من المخلوقين أن يأتي بمثله.^٢

أقول: الإيمان هو التصديق القلبي بالأصول الدينية وهي تستلزم العمل (ولو في الجملة) لا محالة من الإقرار بالله والرسول وغيرها ومن العبادة والطاعة وكل ما كان التصديق والإذعان أشد كان صدور العمل منه أكثر وهذا محسوس وجداني، والإسلام هو مجرد الإقرار بالأصول وإن لم يقارنه الاعتقاد القلبي نعم لا يصدق الإيمان على الاعتقاد المقرون بالإنكار بل يصدق عليه الكفر «وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ».

[١٧/١٨١٩] الكافي: وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن عيسى شلقان قال: كنت قاعداً فمر أبو الحسن موسى عليه السلام معه بهيمة قال: قلت يا غلام ما ترى ما يصنع أبوك؟ يأمرنا بالشئ ثم ينهانا عنه، أمرنا أن نتولى أبا الخطاب ثم أمرنا أن نلعنه ونتبرأ منه؟ فقال أبو الحسن عليه السلام: هو غلام: إن الله خلق خلقاً للإيمان لا زوال له وخلق خلقاً للكفر لا زوال له وخلق خلقاً بين ذلك أعاره الإيمان يستغنون المتعارين، إذا شاء سلبهم وكان أبو الخطاب ممن أعير الإيمان. قال:

١. بحار الأنوار ج ١٠، ص ٣٥٧ و عيون الأخبار ج ٢، ص ١٢٥.

٢. بحار الأنوار ج ١٠، ص ٣٥٢ - ٣٥٣ و عيون الأخبار ج ٢، ص ١٢١ - ١٢٢.

فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام فأخبرته ما قلت لأبي الحسن عليه السلام و ما قال لي، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «إِنَّ تَبَعَةَ نَبَوِّهِ»^١.

أقول: البهمة ولد الضأن يطلق على الذكر والأنثى والمراد من كونه نبعة أنه نبع من ينبوع النبوة كما قيل.

[١٨٣/١٨] عيون الاخبار: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا عليه السلام قال رسول الله ﷺ: «الإيمان إقرار باللسان ومعرفة بالقلب وعمل بالأركان»^٢.

[١٨٣/١٩] معاني الأخبار: أبي عن علي عن أبيه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان قول وعمل أخوان شريكان^٣. أقول: لعل المراد أن الإيمان أي الاعتقاد أو بناء القلب على المجاز- يستلزم القول والعمل أو يعتبر فيه القول والعمل وفي بحار الأنوار: «القداح» بدل «عبد الله بن ميمون».

٥. درجات الإيمان ودعائمه ومدح الإسلام

[١٨٣/١٧] الكافي: عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن سليمان الجعفري عن أبي الحسن الرضا عن أبيه عليه السلام قال: رفع إلى رسول الله ﷺ قوم في بعض غزواته فقال: من القوم؟ فقالوا: مؤمنون يا رسول الله، قال: وما بلغ من إيمانكم؟ قالوا: الصبر عند البلاء والشكر عند الرخاء والرضا بالقضاء، فقال رسول الله ﷺ: «حلماء علماء حكماء كادوا من الفقه أن يكونوا أنبياء، إن كنتم كما تصفون، فلا تبثوا ما لاتسكنون ولا تجمعوا ما لاتأكلون واتقوا الله الذي إليه ترجعون»^٤. ورواه أيضا بسند آخر عن الباقر عليه السلام مع تفاوت.

[١٨٣/٢] وعن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى و عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد جميعا عن الحسن بن محبوب عن يعقوب السراج عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام و بأسانيد مختلفة، عن الأصعب بن نباتة قال: خطبنا أمير المؤمنين عليه السلام في داره- أو قال: في القصر ونحن مجتمعون، ثم أمر عليه السلام فكتب في كتاب و قرئ على الناس. وروى غيره أن ابن الكواء سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن صفة الإسلام و

١. الكافي، ج ٢، ص ٤١٨.

٢. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٦٧ و عيون الاخبار ج ٢، ص ٢٨.

٣. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٦٦ و معاني الاخبار ص ١٨٧.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٨ و ٥٣.

الإيمان والكفر والنفاق، فقال: أما بعد فإن الله تبارك وتعالى شرع الإسلام وسهل شرائعه لمن ورده، وأعز أركانه لمن حاربه وجعله عزاً لمن تولاه وسلاماً لمن دخله وهدى لمن اتهم به وزينة لمن تجلله وعذراً لمن انتحلّه وعروة لمن اعتصم به وجبلاً لمن استمسك به وبرهاناً لمن تكلم به ونوراً لمن استضاء به وعوناً لمن استغاث به وشاهداً لمن خاصم به وقلجاً لمن حاج به وعلماً لمن وعاه وحديثاً لمن روى وحكماً لمن قضا وحلماً لمن جربه ولباساً لمن تدبر وفهماً لمن تفطن ويقيناً لمن عقل وبصيرة لمن عزم وآية لمن توسم وعبرة لمن اتعظ ونجاة لمن صدق وتودة لمن أصلح وزلفى لمن اقترب وثقة لمن توكل ورخاء لمن فوض وسبقة لمن أحسن وخيراً لمن سارع وجنة لمن صبر ولباساً لمن اتقى وظهيراً لمن رشد وكهفاً لمن آمن وأمنة لمن أسلم ورجاء لمن صدق وغنى لمن قنع،

فذلك الحق، سبيله الهدى ومآثره المجد وصفته الحسنى فهو أبلغ المنهاج مشرق المنار، ذاكي المصباح، رفيع الغاية، يسير المضمار، جامع الحلبة، سريع السبقة، أليم النعمة، كامل العدة، كريم الفرسان، فالإيمان منهاجه، والصالحات مناره والفقه مصايحه والدنيا مضماره والموت غايته والقيامة حلبته والجنة سبقتة والنار نقمته والتقوى عدته والمحسنون فرسانه، فبالإيمان يستدل على الصالحات وبالصالحات يعمر الفقه وبالفقه يهرب الموت وبالموت تحتم الدنيا بالدنيا تجوز القيامة وبالقيامة تزلف الجنة والجنة حسرة أهل النار والنار موعظة المتقين والتقوى سنخ الإيمان^١.

[٣/١٨٢٤] بالاسناد الأول عن ابن محبوب عن يعقوب السراج عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن الإيمان، فقال: «إن الله جعل الإيمان على أربع دعائم: على الصبر واليقين والعدل والجهاد، فالصبر من ذلك على أربع شعب: على الشوق والاشفاق والزهد والترقب، فمن اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات ومن أشفق من النار رجع عن المحرمات ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات ومن راقب الموت سارع إلى الخيرات، اليقين على أربع شعب: تبصرة الفطنة وتأول الحكمة ومعرفة العبرة وسنة الأولين. فمن أبصر الفطنة عرف الحكمة ومن تأول الحكمة عرف العبرة ومن عرف العبرة عرف السنة ومن عرف السنة فكأنما كان مع الأولين واهتدى إلى التي هي أقوم ونظر إلى من نجى بما نجى ومن هلك بما هلك وإنما أهلك الله من

أهلك بمعصيته وأنجى من أنجى بطاعته، والعدل على أربع شعب: غامض الفهم وغمير العلم وزهرة الحكم وروضة الحلم فمن فهم فسّر جميع العلم ومن علم عرف شرائع الحكم ومن حلم لم يفرط في أمره وعاش في الناس حميداً، والجهد على أربع شعب: على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في المواطن وشتان الفاسقين فمن أمر بالمعروف شدّ ظهر المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف المنافق وأمن كيده ومن صدق في المواطن قضى الذي عليه ومن شئى الفاسقين غضب الله ومن غضب الله غضب الله له، فذلك الإيمان ودعائه وشعبه»^١.

[٤/١٨٢٥] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن الرضا عليه السلام قال: «الإيمان فوق الإسلام بدرجة، والتقوى فوق الإيمان بدرجة، واليقين فوق التقوى بدرجة ولم يقسم بين العباد شي أقل من اليقين»^٢. ورواه الحميري في قرب الإسناد عن أحمد بن محمد بن عيسى بتفاوت ما وفيه: «أفضل» بدل «فوق» في الجميع^٣. لكن قرب الإسناد لم يصل بسند معتبر إلى المجلسي عليه السلام كما يأتي بحثه في آخر هذه الموسوعة.

[٥/١٨٢٦] وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب عن أبي محمد الوابشي وإبراهيم بن مهزم عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلباً بالناس الصبح، فنظر إلى شاب في المسجد وهو يخفق ويهوي برأسه، مصفراً لونه، قد نحف جسمه وغارت عيناه في رأسه، فقال له رسول الله عليه السلام: كيف أصبحت يا فلان؟ قال: أصبحت يا رسول الله موقناً، فعجب رسول الله عليه السلام من قوله وقال: إن لكل يقين حقيقة فما حقيقة يقينك؟

فقال: إن يقيني يا رسول الله هو الذي أحنّني وأسهر ليلي وأظلم هواجري فعزفت نفسي عن الدنيا وما فيها حتى كأني أنظر إلى عرش ربي وقد نصب للحساب وحشر الخلائق لذلك وأنا فيهم وكأني أنظر إلى أهل الجنة، يتمتعون في الجنة ويتعارفون وعلى الأرائك متكئون وكأني أنظر إلى أهل النار وهم فيها معذبون مصطرخون وكأني الآن أسمع زفير النار، يدور في مسامعي، فقال رسول الله عليه السلام لأصحابه: هذا عبد تور الله قلبه بالإيمان،

١. الكافي، ج ٢، ص ٥٠-٥١.

٢. نفس المصدر، ص ٥٢.

٣. بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ١٧١ وقرب الأسناد، ص ٣٥٤.

ثم قال له: الزم ما أنت عليه، فقال الشاب: ادع الله لي يا رسول الله أن ارزق الشهادة معك، فدعا له رسول الله ﷺ فلم يلبث أن خرج في بعض غزوات النبي ﷺ فاستشهد بعد تسعة نفر وكان هو العاشر.^١

[٦/١٨٢٧] معاني الأخبار: عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن موسى بن القاسم العجلي عن صفوان بن يحيى عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لقي رسول الله ﷺ يوماً حارثة بن النعمان الأنصاري قال له: كيف أصبحت يا حارثة؟ قال: أصبحت يا رسول الله مؤمناً حقاً قال: إن لكل إيمان حقيقة فما حقيقة إيمانك؟ قال: عَزَفْتُ نفسي عن الدنيا، وأسهرت ليلي، وأظمأت نهاري، فكأنني بعرض ربي وقد قرب للحساب، وكأنني بأهل الجنة فيها يتزاورون، وأهل النار فيها يعذبون. فقال رسول الله ﷺ: أنت مؤمن، نور الله الإيمان في قلبك، فأثبت ثبتك الله فقال له: يا رسول الله ما أنا على نفسي من شيء أخوف مني عليها من بصري فدعا له رسول الله ﷺ فذهب بصره.^٢

و رواه في الكافي عن أبي بصير بسند ضعيف بمحمد بن سنان بتفاوت وفيه: فقال يا رسول الله ﷺ ادع الله لي أن يرزقني الشهادة معك فقال: اللهم ارزق حارثة الشهادة، فلم يلبث إلا أياماً حتى بعث رسول الله ﷺ سرية فبعثه فيها، فقاتل فقتل تسعة أو ثمانية ثم قتل. وفي رواية القاسم بن بريد، عن أبي بصير قال: استشهد مع جعفر بن أبي طالب بعد تسعة نفر وكان هو العاشر.^٣

أقول: وعلى هذا لا يبعد اتحاد مضمون هذه الرواية مع مضمون سابقتها أي رواية اسحاق بن عمار والله العالم.

٦. صفات الشيعة وفضائلهم وما يتعلق بهم

[١/١٨٢٨] روضة الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد و الحسين بن سعيد جميعاً عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عبد الله بن مسكان عن أبي بصير قال: قلت: جعلت فداك أرايت الراد على هذا الأمر فهو كالراد عليكم؟ فقال: «يا أبا محمد من رَدَّ عليك هذا الأمر فهو كالراد على رسول الله ﷺ وعلى الله (تبارك وتعالى)،

١. الكافي، ج ٢، ص ٥٣.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢٩٩ و ٣٠٠ ومعاني الأخبار، ص ١٨٧.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٥٤.

يا أبا محمد إن الميت [منكم] على هذا الامر شهيد، قال: قلت: وإن مات على فراشه؟ قال: إي والله وإن مات على فراشه حي عند ربه يرزق»^١.

[٢/١٨٢٩] و عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن يعقوب بن شعيب قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «من أشد الناس عليكم؟ قال: قلت: جعلت فداك كل، قال: أتدري مم ذاك يا يعقوب؟ قال: قلت: لأدري جعلت فداك: قال إن إبليس دعاهم فأجابوه وأمرهم فأطاعوه ودعاهم فلم يجيبوه وأمرهم فلم تطيعوه فأغرى بكم الناس»^٢.

[٣/١٨٣٠] عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن أبي اليسع عن أبي شبل قال صفوان: ولأعلم إلا أني قد سمعت من أبي شبل قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أحبكم على ما أنتم عليه دخل الجنة وإن لم يقل كما تقولون»^٣. أقول: مر أن المحسنين من غير الشيعة أيضاً يدخلون الجنة بفضل رحمته تعالى وهذا الصنف منهم. ولا بد من تقييده بغير الكفار ومن يدخل النار لا محالة.

[٤/١٨٣١] علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن ممن ينتحل هذا الامر ليكذب حتى أن الشيطان ليحتاج إلى كذبه^٤. [٥/١٨٣٢] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني رجل من بجيلة وأنا أدِين الله بأنكم موالي وقد يسألني بعض من لا يعرفني فيقول لي: بمن الرجل؟ فأقول له: أنا رجل من العرب ثم من بجيلة، فعلي في هذا إثم حيث لم أقُل: إني مولى لبني هاشم؟ فقال: لا ليس قلبك وهوأك منعقدأ على أنك من موالي؟ فقلت: بلى والله، فقال: ليس عليك في أن تقول: أنا من العرب، إنما أنت من العرب في النسب والعطاء والعدد والحسب فأنت في الدين وما حوى الدين بما تدين الله به من طاعتنا والأخذ به منا من موالينا ومنا وإلينا^٥. [٦/١٨٣٣] وبالإسناد عن ابن محبوب عن أبي يحيى كوكب الدم عن أبي عبد الله عليه السلام

١. الكافي، ج ٨، ص ١٤٥ - ١٤٦.

٢. نفس المصدر، ص ١٤١.

٣. نفس المصدر، ص ٢٥٦.

٤. أي يدعيه من غير أن يتصف به واقعاً أو من يدعي الإمامة بغير حق (آت).

٥. الكافي، ج ٨، ص ٢٥٤.

٦. نفس المصدر، ص ٢٦٨.

قال: إن حوارى عيسى عليه السلام كانوا شيعته وإن شيعتنا حوارينا وما كان حوارى عيسى بأطوع له من حوارينا لنا وقال عيسى عليه السلام: «مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ» فلا والله ما نصره من اليهود ولا قاتلوه من دونه وشيعتنا والله لم يزالوا منذ قبض الله عز ذكره رسوله صلى الله عليه وسلم ينصروننا ويقاتلون دوننا ويحرقون ويعذبون ويشردون في البلدان، جزاهم الله عنا خيراً. وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام: «والله لو ضربت خيشوم محبينا بالسيف ما أبغضونا. والله لو أدنيت إلى مبغضينا وحثوت لهم من المال ما أحبونا»^١.
أقول: حسن كوكب الدم مبني على صحة الرواية حمدوية أستاذ الكشي عن محمد بن عيسى بن عبيد مباشرة.

[٧/١٨٣٤] ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي عن داود بن سليمان الحمار عن سعيد بن يسار قال: استأذنا على أبي عبد الله عليه السلام أنا والحارث بن المغيرة النصري ومنصور الصيقل فواعدنا دار طاهر مولاه فصلينا العصر ثم رحنا إليه فوجدنا متكئاً على سرير قريب من الأرض فجلسنا حوله، ثم استوى جالساً، ثم أرسل رجله حتى وضع قدميه على الأرض ثم قال: الحمد لله الذي ذهب الناس يميناً وشمالاً فرقة مرجئة وفرقة خوارج وفرقة قدرية وسميت أنتم الترابية ثم قال يمين منه: أما والله ما هو إلا الله وحده لا شريك له ورسوله وآل رسوله صلى الله عليه وسلم وشيعتهم كرم الله وجوهم وما كان سوى ذلك فلا، كان على والله أولى الناس بالناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها ثلاثاً^٢.
أقول: اعتبار الرواية مبني على إنصاف سعيد بن يسار إلى الثقة. والله العالم. ثم الروايات في الباب كثيرة جداً ولا حظ باب الحب في كتاب الأخلاق.

٧. احياء المؤمنين

[١/١٨٣٥] الكافي: عن العدة عن أحمد البرقي عن علي بن الحكم عن أبيان بن عثمان عن فضيل بن يسار قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: قول الله في كتابه: «وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً» قال: من حرق أو غرق، قلت: فمن أخرجها من ضلال إلى هدى؟ قال: ذلك تأويلها الأعظم^٣.
ورواه عن محمد بن يحيى عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن علي بن الحكم مثله.

١. الكافي، ج ٨، ص ٢٦٨ - ٢٦٩.

٢. نفس المصدر، ص ٣٣٣.

٣. نفس المصدر، ج ٢، ص ٢١٠ - ٢١١.

٨. دعاء الأهل إلى الإيمان

[١/١٨٣٦] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن لي أهل بيت وهم يسمعون مني أفادعوهم إلى هذا الأمر؟ فقال: نعم إن الله عز وجل يقول في كتابه «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ»^١. ورواه البرقي في المحاسن عن أخيه عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن سليمان بن خالد. أقول: هذا هو الأصل المعتمد عليه وما دلّ على المنع فهو لأجل التقية ودفع الضرر ولاحظ ما مرّ في الباب الثامن من العدل: ثم إنني لم أعرف أخ البرقي ولعله محرف أبيه.

٩. سلامة الدين

[١/١٨٣٧] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن أيوب بن الحر، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا». فقال: «أما لقد بسطوا عليه وقتلوه ولكن أتدرون ما وقاه؟ وقاه أن يفتنوه في دينه»^٢. [٢/١٨٣٨] و عن علي عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله، عن فضيل ابن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سلامة الدين وصحة البدن خير من المال و المال زينة من زينة الدنيا حسنة»^٣. و رواه أيضاً عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد. و رواه البرقي في محاسنه عن أبيه عن حماد عن ربعي عن فضيل عنه عليه السلام هكذا: «سلامة الدين وصحة البدن خير من زينة الدنيا حسنة».

١٠. ابتلاء المؤمنين وشدة

[١/١٨٣٩] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أخذ الله ميثاق المؤمن على أن لا يثدق

١. الكافي، ج ٢، ص ٢١١ والمحاسن، ج ١، ص ٢٣١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢١٥-٢١٦.

٣. نفس المصدر، ص ٢١٦ والمحاسن، ج ١، ص ٢١٩.

مقالته ولا ينتصف من عدوه و ما من مؤمن يشفي نفسه إلا بفضيحتها لأن كل مؤمن مُلجَم»^١.

[٢/١٨٤٠] عن و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن أبي حمزة الثمالي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أخذ ميثاق المؤمن على بلایا أربع، أيسرها (أشدّها) عليه مؤمن يقول بقوله يحسده أو منافق يقفوا أثره، أو شيطان يغويه، أو كافر يرى جهاده، فما بقاء المؤمن بعد هذا»^٢.

[٣/١٨٤١] عنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن داود بن أبي يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المؤمن مُكفَّر^٣.
أقول: أي لا يشكر معروفه كما قيل.

[٤/١٨٤٢] عن علي بن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من مؤمن إلا وقد وُكِّلَ الله به أربعة: شيطاناً يغويه يريد أن يضله، وكافراً يغتاله، ومؤمناً يحسده، وهو أشدهم عليه، ومنافقاً يتبع عثرته^٤.

[٥/١٨٤٣] عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي أيوب عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما كان فيما مضى ولا فيما بقي ولا فيما أنتم فيه مؤمن إلا وله جار يؤذيه^٥.

[٦/١٨٤٤] عن علي بن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: ما كان ولا يكون إلى أن تقوم الساعة مؤمن إلا وله جار يؤذيه^٦.

[٧/١٨٤٥] وبهذا السند عن علي بن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم، ثم الأمثل فالأمثل^٧.

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٤٩.

٢. نفس المصدر، ص ٢٤٩.

٣. نفس المصدر، ص ٢٥٠ - ٢٥١.

٤. نفس المصدر، ص ٢٥١.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٢٥٢.

٧. نفس المصدر.

أقول: البلاء ما يختبر ويمتحن به من خير أو شر وأكثر ما يأتي مطلقاً الشر وما أريد به الخير يأتي مقيداً (بلاء حسن). والأمثل الأشرف.

[٨/١٨٤٦] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: ذكر عند أبي عبد الله عليه السلام البلاء وما يخص الله به المؤمن، فقال: سئل رسول الله ﷺ من أشد الناس بلاء في الدنيا فقال: «النبيون ثم الأمثل فالأمثل، وبيتلي المؤمن بعد علي قدر إيمانه وحسن أعماله فمن صح إيمانه وحسن عمله اشتد بلاؤه ومن سخط إيمانه وضعف عمله قلّ بلاؤه»^١.

[٩/١٨٤٧] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن ربيع بن عبد الله، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأمثل فالأمثل»^٢.

[١٠/١٨٤٨] وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «المؤمن لا يمضي عليه أربعون ليلة إلا عرض له أمر يحزنه، يذكر به»^٣.

[١١/١٨٤٩] وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمد الأشعري، عن عبيد بن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن المؤمن من الله لبأفضل مكان - ثلاثاً - إنه لبيتلي بالبلاء ثم ينزع نفسه عضواً عضواً من جسده وهو يحمد الله على ذلك»^٤.

[١٢/١٨٥٠] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن فضيل بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن في الجنة منزلة لا يبلغها عبد إلا بالإبتلاء في جسده»^٥.

أقول: اعتبار السند مبني على أن فضيل بن عثمان هو المرادي.

[١٣/١٨٥١] وعن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حسين بن نعيم الصحاف عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٢.

٢. نفس المصدر، ص ٢٥٢ - ٢٥٣.

٣. نفس المصدر، ص ٢٥٤.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر، ص ٢٥٤ - ٢٥٥.

ذريح المحاربي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: «إني لأكره للرجل أن يعافي في الدنيا فلا يصيبه شيء من المصائب»^١.

[١٤/١٨٥٢] و بهذا الاسناد: عن ابن أبي عمير، عن حسين بن عثمان عن عبد الله بن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «مثل المؤمن كمثل خامة الزرع تكفنها الرياح كذا وكذا وكذلك المؤمن تكفنه الأوجاع والأمراض، ومثل المنافق كمثل الأرزبة المستقيمة التي لا يصيبها شيء حتى يأتيه الموت فيقصفه قصفا»^٢. أقول: خامة الزرع أول ما نبت على ساق. والأرزبة عصية من حديد والقصف الكسر.

[١٥/١٨٥٣] و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنه ليكون للعبد منزلة عند الله فثاينها إلا يأحدي خصلتين إما بذهاب ماله، أو ببيلة في جسده»^٣.

[١٦/١٨٥٤] و عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابن بكير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام أيتلى المؤمن بالجذام والبرص وأشباه هذا؟ قال: فقال: «و هل كتب البلاء إلا على المؤمن»^٤.

و رواه الحميري في قرب الإسناد عن محمد بن وليد عن عبد الله بن بكير. و الظاهر أن ابن وليد هو الخزاز البجلي الثقة.

[١٧/١٨٥٥] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن محبوب عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن في كتاب علي عليه السلام أن أشد الناس بلاء النبيون، ثم الوصيون، ثم الأمثل فالأمثل، وإنما يبتلي المؤمن على قدر أعماله الحسنة، فمن صحَّ دينه وحسن عمله اشتد بلاؤه، و ذلك أن الله لم يجعل الدنيا ثواباً للمؤمن ولا عقوبة لكافر، و من سخط دينه وضعف عمله قلَّ بلاؤه، وإن البلاء أسرع إلى المؤمن التقي من المطر إلى قرار الأرض»^٥.

[١٨/٠] علل الشرائع: عن أبيه عن سعد عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الصاعقة لا تصيب المؤمن، فقال له رجل: فإننا

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٥٥ - ٢٥٦.

٢. نفس المصدر، ص ٢٥٧ - ٢٥٨.

٣. نفس المصدر، ص ٢٥٧.

٤. نفس المصدر، ص ٢٥٨.

٥. نفس المصدر، ص ٢٥٩.

(قد) رأينا فلانا يصلي في المسجد الحرام فأصابته، فقال أبو عبد الله عليه السلام: إنه كان يرمي حمام الحرم.^١

أقول: يشكل الإعتماد على الخبر المذكور وقد قيد المؤمن في الرواية التالية بقيد. [١٩/١٨٥٦] وبهذا الإسناد قال: «الصاعقة تصيب المؤمن والكافر، ولا تصيب ذاكراً». ^٢ [٢٠/١٨٥٧] وعن ابن الوليد عن الصفار عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن محمد بن قيس قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «إن ملكين هبطا من السماء فالتقيا في الهواء، فقال أحدهما لصاحبه: فيما هبطت؟ فقال: بعثني الله إلى بحر إيل، أحشر سمكة إلى جبار من الجبابرة اشتهى عليه سمكة في ذلك البحر، فأمرني أن أحشر إلى الصياد سمك البحر، حتى يأخذها له، ليلج الله غاية مناه في كفره، ففيما بعثت أنت؟ قال: بعثني الله في أعجب من الذي بعثك فيه: بعثني إلى عبده المؤمن الصائم القائم، المعروف دعاءه وصوته في السماء، لأكفي قدره التي طبخها لافطاره، ليلج الله في المؤمن الغاية في اختبار إيمانه». ^٣

[٢١/١٨٥٨] الكافي: عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب [وغيره] عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن لله ضنائن يضن بهم عن البلاء فيحييهم في عافية ويرزقهم في عافية ويميتهم في عافية ويبعثهم في عافية ويسكنهم الجنة في عافية». ^٤

أقول: الضنائن بمعنى الخصائص والضمن ما تختصه وتضن به أي تبخل لمكانه منك ثم إن للحديث متنين وسندين ضعفين آخرين في الكافي في هذا المكان.

[٢٢/١٨٥٩] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله: ما من عبد أريد أن أدخله الجنة إلا ابتليته في جسده فإن كان ذلك كفارة لذنوبه وإلا شددت عليه عند موته حتى يأتيني ولا ذنب له، ثم أدخله الجنة وما من عبد أريد أن أدخله النار إلا صححت له جسمه فإن كان ذلك تماماً لطلبته عندي وإلا آمنت خوفه من سلطانه فإن كان ذلك تماماً لطلبته عندي وإلا وسعت عليه في رزقه فإن كان ذلك

١. بحار الأنوار ج ٦٤، ص ٢٢٨ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٦٢.

٢. بحار الأنوار ج ٦٤، ص ٢٢٨ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٦٣.

٣. بحار الأنوار ج ٦٤، ص ٢٢٩ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٦٥.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٦٣.

تماما لطلبته عندي وإلا هونت عليه موته حتى يأتيني ولا حسنة له عندي ثم أدخله النار»^١.

[٢٣/١٨٦٠] روضة الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن حنان و علي بن رثاب عن زرارة قال: قلت له: قوله عزّ وجلّ: «لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ» ثُمَّ لَا يَتَّبِعُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: «يا زرارة إنه إنما صمد لك ولأصحابك فأما الآخرون فقد فرغ منهم»^٢.

[٢٤/١٨٦١] و بالإسناد، عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله وأبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حاجة لله فيمن ليس له في ماله وبدنه نصيب»^٣.
أقول: المراد بالنصيب وفاقا لمرآة العقول هو النقص الواقع بقضاء الله.

١١. المؤمن وعلاماته وصفاته

[١/١٨٦٣] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن عبد الله بن غالب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ينبغي للمؤمن أن يكون فيه ثمان خصال: و قور عند الهزاهز، صبور عند البلاء، شكور عند الرخاء، قانع بما رزقه الله، لا يظلم الأعداء ولا يتحامل للأصدقاء، بدنه منه في تعب والناس منه في راحة، إن العلم خليل المؤمن، والحلم وزيره، والصبر أمير جنوده، والرفق أخوه واللين والده»^٤.
و رواه الصدوق في خصاله عن ابن متوكل عن الحميري عن ابن عيسى عن ابن محبوب عن جميل بأدنى اختلاف وذكره الرضي رحمه الله في نهج البلاغة عن علي عليه السلام.
[٢/١٨٦٣] وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن صفوان الجمال، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إنما المؤمن الذي إذا غضب لم يخرج غضبه من حق وإذا رضي لم يدخله رضاه في باطل وإذا قدر لم يأخذ أكثر مما له»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٤٦.

٢. نفس المصدر، ج ٨، ص ١٤٥.

٣. نفس المصدر، ج ٢، ص ٢٥٦.

٤. نفس المصدر، ص ٢٣٠-٢٣١: الخصال، ج ٢، ص ٤٠٦ و بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٤٤.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٢٣٣.

[٣/١٨٦٤] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «يا سليمان أتدري من المسلم؟ قلت: جعلت فداك أنت أعلم، قال: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ثم قال: وتدري من المؤمن؟ قلت: أنت أعلم، قال: [إن] المؤمن من ائتمنه المسلمون على أموالهم وأنفسهم، والمسلم حرام على المسلم أن يظلمه أو يتخذله أو يدفعه دفعة تعتته»^١.

[٤/١٨٦٥] الكافي: و عنه محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن أبي أيوب عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إنما المؤمن الذي إذا رضي لم يدخله رضا في إثم ولا باطل، وإذا سخط لم يخرج منه سخطه من قول الحق، والذي إذا قدر لم يخرج منه قدرته إلى التعدي إلى ما ليس له بحق»^٢.

[٥/١٨٦٦] عن عدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن معروف بن خربوذ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «صلى أمير المؤمنين عليه السلام بالناس الصبح بالعراق، فلما انصرف وعظهم فبكى وأبكاهم من خوف الله، ثم قال: أما والله لقد عهدت أقواماً على عهد خليلي رسول الله ﷺ وإنهم ليصبحون ويمسون شعثاً غبراً خضاً، بين أعينهم كركب المعزى، يبيتون لرهبهم سجداً وقياماً يراوحن بين أقدامهم وجباههم، يناجون ربهم ويسألونه فكاك رقابهم من النار، والله لقد رأيتهم مع هذا وهم خائفون، مشفقون»^٣.

ورواه في أمالي الطوسي بسند صحيح عن ابن محبوب.
أقول: الشعث تفرق الشعر وعدم مشطه وتنظيفه. والأعبر: المتطلىح بالغبار والمعزى خلاف الضأن من الغنم.

[٦/١٨٦٧] عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن أبي ولاد الحنطاط عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: إن المعرفة بكمال دين المسلم تركه الكلام فيما لا يعنيه وقلة مرأته، وحلمه وصبره وحسن خلقه»^٤.
[٧/١٨٦٨] و عنه عن أحمد عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن أبي حمزة عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٣٣-٢٣٤.

٢. نفس المصدر، ص ٢٣٤.

٣. نفس المصدر، ص ٢٣٥-٢٣٦؛ أمالي الطوسي، ص ١٠٢ و بحار الأنوار، ج ٢٢، ص ٣٠٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٤٠.

علي بن الحسين عليه السلام قال: «من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإقتار، والتوسع على قدر التوسع، وإنصاف الناس، وابتدأه إياهم بالسلام عليهم».

[٨/١٨٦٩] وعنه عن أحمد بن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «المؤمن أصلب من الجبل، الجبل يستقل منه والمؤمن لا يستقل من دينه شيء».^١
أقول: الإستقلال من القلة أي لا ينقص من دين المؤمن شيء.

[٩/١٨٧٠] أمالي الصدوق: عن ابن مسرور عن ابن عامر عن عمه عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن الثمالي عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «المؤمن خلط علمه بالحلم، يجلس ليعلم، وينصت ليسلم، وينطق ليفهم، لا يتحدث أمانته الأصدقاء، ولا يكتتم شهادته الأعداء، ولا يفعل شيئاً من الحق رياء، ولا يتركه حياء، إن رُكِّي خاف مما يقولون، ويستغفر الله مما لا يعلمون، لا يغتره قول من جهله، ويخشى إحصاء من قد علمه. والمنافق ينهى ولا ينتهي، ويأمر بما لا يأتي، إذا قام في الصلاة اعترض، وإذا ركع ربض، وإذا سجد نقر، وإذا جلس شغل، يُنسي وهمة الطعام وهو مفطر، ويصبح وهمه النوم ولم يتشهر، إن حدثك كذبك، وإن وعدك أخلفك، وإن ائتمنته خانك، وإن خالفتك اغتابك».^٢

[١٠/١٨٧١] روضة الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن مروك بن عبيد عن رفاعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أتدري يا رفاعه لم سُمي المؤمن مؤمناً؟ قال: قلت: لأدري، قال: لأنه يؤمن على الله فيجيز [الله] له أمانه».^٣

[١١/١٨٧٢] وعن علي عن أبيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «ثلاث هنّ فخر المؤمن وزينه في الدنيا والآخرة: الصلاة في آخر الليل ويأسه مما في أيدي الناس ولايته الإمام من آل محمد عليهم السلام قال: وثلاثة هم شرار الخلق ابتلى بهم خيار الخلق: أبوسفيان أحدهم قاتل رسول الله صلى الله عليه وآله وعاداه ومعاوية قاتل علياً عليه السلام وعاداه ويزيد بن معاوية لعنه الله قاتل الحسين بن علي عليه السلام وعاداه حتى قتله».^٤
[١٢/١٨٧٣] وبالإسناد عن ابن محبوب عن ابن رثاب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام

١. الكافي. ج ٢، ص ٢٤١.

٢. نفس المصدر، ص ٢٤١.

٣. بحار الأنوار ج ٦٤، ص ٢٩١ - ٢٩٢ وأمالي الصدوق، ص ٤٩٣.

٤. الكافي، ج ٨، ص ١٦٠.

٥. نفس المصدر، ص ٢٣٤.

يقول لأبي بصير: «أما والله لو أني أجد منكم ثلاثة مؤمنين يكتمون حديثي ما استحللت أن أكتهم حديثاً»^١.

[١٣/١٨٧٤] الخصال: عن ابن الوليد عن الصفار عن البرقي عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان قال: ذكر رجل المؤمن عند أبي عبد الله عليه السلام فقال: «إنما المؤمن الذي إذا سخط لم يخرجته سخطه من الحق، والمؤمن الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في باطل، والمؤمن الذي إذا قدر لم يتعاط ما ليس له»^٢.

[١٤/١٨٧٥] معاني الأخبار: عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن ابن محبوب عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «القلوب ثلاثة: قلب منكوس لا يعثر (يعي - خ) على شي من الخير وهو قلب الكافر وقلب فيه نكتة سوداء فالخير والشر فيه يعتلجان، فما كان منه أقوى غلب عليه، وقلب مفتوح فيه مصباح يزهر فلا يظلم نوراً إلى يوم القيامة وهو قلب المؤمن»^٣.

أقول: أولاً ينبغي أن يحمل القلب على الروح والنفس الناطقة ولازمة حمل الفاظ المنكوس والنكتة السوداء على المعاني المناسبة للمجرد دون المناسبة للجسم. وثانياً يحمل التقسيم الثلاثي المذكور بملاحظة الأفعال الصادرة عن المكلف باختياره وانتخابه التي تؤثر في النفس كدورة وظلمة أو إشراقاً وضياء لا بحسب طبع الروح الأولى لتكون الأوصاف المذكورة علة للحسنات والسيئات فيستلزم جبر العبد فتأمل ويؤيده قوله: «قلب الكافر» أي أن القلب المنكوس هو قلب الكافر الذي تحقق منه الكفر خارجاً صار علة لنكسه وحمله على الفرد الذي سيوجد ويكفر لأجل قلبه المنكوس خلاف الظاهر وهكذا الكلام في القلب المفتوح. وهنا كلام آخر ذكرناه في كتابنا «صراط الحق»، حول الطينة في كتاب العدل.

١٢. الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كل شيء بعده

[١/١٨٧٦] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «قال الله تبارك و

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٤٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٢٨٩ والخصال، ج ١، ص ١٠٦.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٥١ ومعاني الأخبار، ص ٣٩٥.

تعالى: لو لم يكن في الأرض إلا مؤمن واحد لأستغثت به عن جميع خلقي ولجعلت له من إيمانه أنساً لا يحتاج إلى أحد»^١.

[٢/١٨٧٧] وعنه عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن فضالة بن أيوب عن عمر بن أبان و سيف بن عميرة عن فضيل بن يسار قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام في مَرْصَةِ مَرْصَهَا لم يبق منه إلا رأسه فقال: «يا فضيل إنني كثيراً ما أقول: ما على رجل عرفه الله هذا الأمر لو كان في رأس جبل حتى يأتيه الموت، يا فضيل بن يسار إن الناس أخذوا يميناً و شمالاً وأنا وشيعتنا هدينا «الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ».

يا فضيل بن يسار إن المؤمن لو أصبح له ما بين المشرق والمغرب كان ذلك خيراً له و لو أصبح مقطعا أعضاؤه كان ذلك خيراً له، يا فضيل بن يسار إن الله لا يفعل بالمؤمن إلا ما هو خير له يا فضيل ابن يسار لو عَدِلْتُ الدنيا عند الله جناح بعوضة ما سقى عدوه منها شربة ماء يا فضيل بن يسار إنه من كان هتة هتاً واحداً كفاه الله هتة و من كان همه في كل وادٍ لم يبال الله بأي واد هلك»^٢.

١٣. فيما يدفع الله بالمؤمن

[١/١٨٧٨] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا يصيب قرية عذاب وفيها سبعة من المؤمنين»^٣. [٢/١٨٧٩] و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن غير واحد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قيل له في العذاب إذا نزل يقوم يصيب المؤمنين؟ قال: نعم ولكن يخلصون بعده»^٤.

أقول: التنافي بينهما واضح و الرواية الأولى لا بد من تأويلها كما لا يخفى و المراد بالخلاص بعده ظاهراً هو ما بعد الدنيا.^٥

[٣/١٨٨٠] علل الشرائع: عن أبيه عن محمد العطار عن العمري عن علي بن جعفر عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٤٥.

٢. نفس المصدر، ص ٢٤٥ - ٢٤٦.

٣. نفس المصدر، ص ٢٤٧.

٤. نفس المصدر.

٥. مر أن المؤمن يتبلى بالبلديات و رأيت هذين الخبرين و الظاهر عدم التنافي بينهما. لاختلاف الموارد في استحقاق العذاب و مراتبه.

أخيه، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ قَالَ: لَوْلَا الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، وَيَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَيَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لَأَنْزَلْتُ عَذَابِي»^١.

١٤. فضل اليقين وبيان لوازمه

[١/١٨٨١] الكافي: عن علي عن محمد بن عيسى عن يونس قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الإيمان والإسلام فقال: قال أبو جعفر عليه السلام: «إِنَّمَا هُوَ الْإِسْلَامُ، وَالْإِيمَانُ فَوْقَهُ بَدْرَةٌ وَالتَّقْوَى فَوْقَ الْإِيمَانِ بِدْرَةٌ وَاليَقِينُ فَوْقَ التَّقْوَى بِدْرَةٌ وَلَمْ يَقْسَمْ بَيْنَ النَّاسِ شَيْءٌ أَقْلَ مِنَ الْيَقِينِ، قَالَ: قُلْتُ فَأَيُّ شَيْءٍ الْيَقِينُ؟ قَالَ: التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَالتَّسْلِيمُ لِلَّهِ وَالرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَالتَّفْوِيزُ إِلَى اللَّهِ. قُلْتُ: فَمَا تَفْسِيرُ ذَلِكَ؟ قَالَ: هَكَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام»^٢.

أقول: هذه الصفات الأربعة الكمالية من آثار اليقين ولوازمه. وفوقية التقوى على الإيمان بدرجة لأجل أن التقوى هو الإيمان مع الإلتزام الكامل بعدم العصيان وإن شئت فقل الإيمان مع عدم الذنب. أعلى درجة من الإيمان مع الذنب. وقوله عليه السلام «وَلَمْ يَقْسَمْ ... أَقْلَ مِنَ الْيَقِينِ» كلام دقيق جداً فإن كثيراً من أهل العلم فضلاً عن العوام ولا سيما النساء شاكون في جملة من العقائد الإسلامية أو ظاننون لكنهم باننون عليها بناء ذهنياً ولا ترى المتيقنين في عقائدهم إلا الأقلين. ثم الظاهر رجوع الضمير في قوله «إِنَّمَا هُوَ» إلى الدين.

[٢/١٨٨٢] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي ولاد الحناط وعبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من صحة يقين المرء المسلم أن لا يرضي الناس بسخط الله ولا يلومهم على ما لم يؤته الله، فإن الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده كراهية كاره، ولو أن أحداكم فز من رزقه كما يفتر من الموت لأدركه رزقه كما يدركه الموت، ثم قال: إن الله بعدله وقسطه جعل الروح والراحة في اليقين والرضا وجعل الهم والحزن في الشك والسخط»^٣.

أقول: الشك سبب لكل معصية وذيلة غالباً كما أن اليقين بالله وعلمه وقدرته وعدله وحكمته وعظمته ويوم القيامة والجنة والنار يوجب العصمة (أي التقوى) عن الحرام والعصيان غالباً، بل الظاهر أن عصمة النبوة والإمامة ترجع إلى هذا اليقين أو إليه

١. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٣٨٢ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٢١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٥٣.

٣. نفس المصدر، ص ٥٧.

وإلى العلم بالمصالح والمفاسد للواجبات والمحرمات ولو في الجملة مع الصفاء الباطن ولطافة النفس.

وأنت إذا فتشت حال المتدينين وحتى جماعة من أهل العلم تجد الشك في جملة من عقائدهم وخلوهم من اليقين بل ليس لديهم آلا البناء وعقد القلب تقليداً أو تلقيناً وصدق الباقر والرضا عليهما السلام حيث قال: ولم يقسم بين الناس شيء أقل من اليقين.

[٣/١٨٨٣] وبهذا السند عن ابن محبوب عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين»^١. ورواه الصدوق في العلل في ضمن مطالب آخر.

[٤/١٨٨٤] وعن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام جلس إلى حائط مائل يقضي بين الناس، فقال بعضهم: لا تقعد تحت هذا الحائط، فإنه مغرورٌ فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «حَرَسَ إِمْرَأُ أَجْلُهُ»^٢ فلما قام سقط الحائط: قال: وكان أمير المؤمنين عليه السلام مما يفعل هذا وأشباهه، وهذا اليقين^٤.

أقول: إن كان المراد باليقين المذكور هو اليقين بخصوصية زمان أجله وسببه كعلمه باخبار النبي صلى الله عليه وآله أنه مقتول بالسيف فلا بحث فيه بل هو خارج عن غرض الباب وإن كان المراد به هو اليقين بالله تعالى وقضائه وأنه لا نافع ولا ضار إلا الله كما هو الظاهر فيتجه إليه السؤال بأنه يدل على جواز إلقاء النفس إلى التهلكة والمشهور عند الأصحاب خلافه كما قيل. والحق أن دفع الضرر المهم الديني ولو كان محتملاً واجب شرعاً وفطرة كما تقرر في محله ولكن إذا ضعف الاحتمال المذكور بالاعتقاد الديني لا يجب الفرار عنه لبناء العقلاء على الإقدام على ركوب المخاطر إذا كان الاحتمال ضعيفاً كركوب الطائرات في عصرنا بعد ضعف احتمال سقوطها لأجل التجربة فهذا ليس تخصيصاً لقاعدة وجوب دفع الضرر بل تخصص فافهم ذلك.

[٥/١٨٨٥] وعدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن صفوان الجمال قال: صَفْوَانُ الْجَمَالِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ

١. الكافي، ج ٢، ص ٥٧.

٢. قيل: على بناء الفاعل من باب الإفعال أي ذو شق وخلل يخاف منه، أو على بناء المفعول من الأفعال أو التفعيل أي ذو عيب.

٣. امرأ مفعول حرس، وأجله فاعله.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٥٨.

جَلَّ - «وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا» فَقَالَ أَمَّا إِنَّهُ مَا كَانَ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً وَإِنَّمَا كَانَ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مَنْ أَتَقَرَّنَ بِالْمُتَوَكِّلِ لَمْ يَضْحَكْ سِئْتُهُ وَمَنْ أَتَقَرَّنَ بِالْحِسَابِ لَمْ يَفْرَحْ قَلْبُهُ وَمَنْ أَتَقَرَّنَ بِالْقَدَرِ لَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ.^٢

أقول: وضحك الصالحين بل الاشقياء وفرحهم في بعض الأحيان إنما هو في صورة الغفلة عن الموت والحساب فلا يحكيان عن عدم اليقين والغفلة في الجملة نعمة من أنعم الله تعالى. فالجملة المذكورة محمولة على دوام الضحك وكثرته.

وأما الجملة الأخيرة ففيها بحث فإن موسى بن عمران عليه السلام خاف من فرعون ومن حبال السحرة وعصبيهم وخشي خضر عليه السلام من اضلال الغلام أبويه والقرآن شرع التقية التي موضوعها الخوف وأباح لأجله إظهار كلمة الكفر وكان الأئمة عليهم السلام يتقون الخلفاء فلا بد من تفسير الخشية إما بغير الخوف أو يخص الخوف بما لا يجوز معه مخالفة الشريعة كالخوف على النفس عند الجهاد أو عليها وعلى المال والعرض عند ضعف الدين من الجائرين ونحو ذلك. [٦/١٨٨٦] وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه وأن الضرر النافع هو الله».^٣ أقول: الرواية لا ينبغي لزوم التدبير والسعي حسب بناء العقلاء وتأکید الشريعة الإسلامية به فإنها ناظرة إلى النتيجة ونهاية الأمر كما أن غير الله أيضاً ينفع ويضر وإن كان الكل يرجع إلى تقديره تعالى كما قيل.

[٧/٠] ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن أبي حمزة عن سعيد بن قيس الهمداني قال: نظرت يوماً في الحرب إلى رجل عليه ثوبان فحركت فرسي فإذا هو أمير المؤمنين عليه السلام فقلت: يا أمير المؤمنين في مثل هذا الموضع؟ فقال: «نعم يا سعيد بن قيس إنه ليس من عبد إلا وله من الله حافظ وواقية معه ملكان يحفظانه من أن يسقط من رأس جبل أو يقع في بئر، فإذا نزل القضاء خليا بينه وبين كل شيء».^٤

١. الكهف، الآية ٨٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٥٨.

٣. نفس المصدر.

٤. في ثاقته تردد.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٥٨ - ٥٩.

[٨/١٨٨٧] علل الشرائع: ابن المتوكل عن الحميري عن محمد بن علي عن ابن محبوب عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لحرمان بن أعين: «يا حرمان انظر إلى من هو دونك، ولا تنظر إلى من هو فوقك في المثقولة، فإن ذلك أقنع لك بما قسم لك، وأخرى أن تستوجب الزيادة من ربك، واعلم أن العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين، واعلم أنه لا ورع أنفع من تجنب محارم الله، والكف عن أذى المؤمنين (المسلمين) واغتيالهم، ولا عيش أهنأ من حسن الخلق، ولا مال أنفع من القنوع باليسير المجزئ، ولا جهل أضر من العجب»^١.

[٩/١٨٨٨] أصول الكافي: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عيسى عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن أناساً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ما أسلموا فقالوا: يا رسول الله أ يؤخذ الرجل منا بما عمل في الجاهلية بعد إسلامه؟ فقال: من حسن إسلامه وصح يقين إيمانه لم يأخذه الله بما عمل في الجاهلية، ومن سخط إسلامه ولم يصح يقين إيمانه أخذ الله بالأول والآخر»^٢.

أقول: لا نظر للرواية إلى الأحكام الشرعية من قضاء العبادات ونحوها فلاننا في ما اشتهر من كون الإسلام يجب ما قبله ولا تويد به بل نظرنا إلى العقاب والمجازاة الأخروية ومع ذلك لا يبعد لزوم حمل اليقين على مرتبة نازلة وإلا لاستحق أكثر الراجمين من الكفر إلى الإسلام العذاب لفقدانهم اليقين ويبطل ما اشتهر من أن الإسلام يجب ما قبله. ولاحظ الباب (٤) فيه ما يتعلق بهذا الباب.

١٥. روح الإيمان وأذان لقلب المؤمن

[١/١٨٨٩] الخصال: أبي عن سعد عن النهدي عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن الحلبي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن المؤمن لا يكون سجيته الكذب ولا البخل ولا الفجور، ولكن ربما ألم بشيء من هذا لا يدوم عليه، فقيل له أفيزني قال: نعم وهو مُقَنَّ تَوَابٍ ولكن لا يولد له من تلك النطفة»^٣.

أقول: الفتنه الامتحان مفتن أي ممتحن. أُلِّم مقاربة الذنب من غير إيقاع فعل و

١. بحار الأنوار ج ٦٧، ص ١٧٣-١٧٤ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٤٦١ و بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ١٧٧.

٣. بحار الأنوار، ص ٦٧-٦٩.

قيل هو من اللمم صغار الذنوب والمستفاد من الحديث أنه ارتكاب الذنب بلا مداومة وقوله ﷺ «ولكن لا يولد له من تلك نطفة» يرجع إلى قائله.

[٢/٠] الكافي: علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن داود قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول رسول الله ﷺ: «إذا زنا الرجل فارقه روح الإيمان؟» وذلك قول الله عز وجل: «وأيدهم بروح منه» هو الذي فارقه. فقال: هو مثل قول الله: «وَلَا تَتِمَّمُوا الْحَيَاةَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ» ثم قال: غير هذا أبين منه ذلك قول الله عز وجل: «وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ» هو الذي فارقه. أقول: اعتبار الرواية مبني على أن داود هو ابن النعمان.

[٣/٠] وعن علي عن أبيه عن حماد عن ربعي عن الفضيل عن أبي عبد الله ﷺ قال: يسلب منه روح الإيمان ما دام على بطنها فإذا نزل عاد الإيمان قال: قلت [له] أ رأيت إن هم؟ قال: لا، أ رأيت إن هم أن يسرق أ تقطع يده؟^٢ أقول: الرواية تنفي تساوي فعل الحرام ونيته ظاهراً ولا ظهور لها في إباحة نيته الحرام وقصده.^٣

[٤/١٨٩٠] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله ﷺ قال: ما من مؤمن إلا ولقلبه أذنان في جوفه: إذن ينفت فيها الوسواس الخناس، وإذن ينفت فيها الملك، فيؤيد الله المؤمن بالملك، فذلك قوله: «وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ»^٤.

[٥/١٨٩١] وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن صفوان عن أبان عن فضيل قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: «أولئك كُتِبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ» هل لهم فيما كتب في قلوبهم صنع؟ قال: لا.^٥

أقول: يحمل الإيمان على روح الإيمان ومرتبة عالية من الإيمان وهو من فعل الله وإن كان سببه من العبد «أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ» أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ.

[٦/١٨٩٣] وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن أبي عبد الله ﷺ قال: ما من قلب إلا وله أذنان، على إحداها ملك مرشد وعلى الأخرى

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٤.

٢. نفس المصدر، ص ٢٨٠ - ٢٨١.

٣. ولمزيد الاطلاع على البحث الفقهي انظر مادة التجري في كتابنا حدود الشريعة ج ١.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٧.

٥. نفس المصدر، ص ١٥.

شيطان مفتن، هذا يأمره وهذا يزرجه، الشيطان يأمره بالمعاصي والملك يزرجه عنها، وهو قول الله: «عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ* مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ»^١. أقول: تأويله: ما من نفس إلا وله فطرة و غرايز، الملك يأمره من أذن الفطرة إلى الطاعة والشيطان يأمره من أذن الغرائز بالمعصية. لكنه مجرد تأويل مني ثم إن ظاهر الرواية أن صاحب الشمال شيطان مفتن لأنه ملك يكتب السيئات كما هو المشهور بين الخواص والعوام وهو المذكور في صحيح فضل بن عثمان. ولاحظ ما قبل في مقام الجمع بين الروايتي في التعليقة الكافي وعلى كل لا مانع من الجمع بينهما وشغلها أيضاً مختلف أحدهما يكتب السيئات والآخر يضلّه ويغويه.

ففي كل العلل الإعدادية، الفعل من العبد والامر من الله تعالى بل وكذلك في العلل التوليدية فإن العلة كقطع الرأس من العبد والإماتة من الخالق، يحكي ويميت. «تتوَقَّعُ الملائكة». «قُلْ يَتَوَقَّعُ مَلَكُ الْمَوْتِ». «اللَّهُ يَتَوَقَّعُ الْأَنْفُسَ» ...

١٦. الإيمان المستقر والمستودع

من المسلّم وقوع إرتداد المؤمن إلى الكفر وإرتداد الكافر إلى الإيمان فن أبقى إيمانه إلى آخر عمره فأيمانه مستقر ومن ارتدّ إلى الكفر فأيمانه مستودع، نعوذ بالله منه.

[١/١٨٩٣] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عيسى عن الحسن بن محبوب عن حسين بن نعيم الصحاف قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: لم يكون الرجل عند الله مؤمناً قد ثبت له الإيمان عنده ثم ينقله الله بعد من الإيمان إلى الكفر؟ قال: فقال: إن الله هو العدل إنما دعا العباد إلى الإيمان به لا إلى الكفر ولا يدعوا أحداً إلى الكفر به، فمن آمن بالله ثم ثبت له الإيمان عند الله لم ينقله الله [بعد ذلك] من الإيمان إلى الكفر، قلت له: فيكون الرجل كافراً قد ثبت له الكفر عند الله ثم ينقله بعد ذلك من الكفر إلى الإيمان؟ قال: فقال: إن الله خلق الناس كلّهم على الفطرة التي فطرهم عليها، لا يعرفون إيماناً بشريعة ولا كفراً ببحود، ثم بعث الله الرسل تدعوا العباد إلى الإيمان به، فمنهم من هدى الله ومنهم من لم يهده الله.^٢

أقول: المراد ظاهراً بهدية بعضهم وعدم هدايته بعض آخر، هو الهداية الثانوية، والهداية الأولية عامة للجميع: «هُدًى لِلنَّاسِ»، «كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٦٦ - ٢٦٧.

٢. نفس المصدر، ص ٤١٦ - ٤١٧.

الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ». ويشير إليها في الحديث قوله ﷺ: «انما دعا الله العباد الى الإيمان» و قوله «ثم بعث الله» في الهداية الأولى - وهي إرادة الطريق لا تبعيض أبداً وفي الهداية الثانوية بمعنى إلقاء النور في القلب والروح إنما يتحقق التبعيض من جهة علتها وهي قبول الهداية الأولى و ردها و هما من أفعال العباد فافهم المقام أرشدك الله. فمن اهتدى بالهداية الأولى يهديه الله بالهداية الثانوية و من لم يهتد بها لاتشملة الهداية الثانوية قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ» «وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ» الذين ... «فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ» وغير ذلك من الآيات و قد تقدم في الحديث الثاني من باب خامس من أحوال الإمام الكاظم ﷺ مما يتعلق بالمستقرو المعار.

[٢/١٨٩٤] الكافي: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أحدهما ﷺ قال: سمعته يقول: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا لِلإِيمَانِ لَزَوَالٍ لَهُ، وَ خَلَقَ خَلْقًا لِلْكَفْرِ لَزَوَالٍ لَهُ، وَ خَلَقَ خَلْقًا بَيْنَ ذَلِكَ وَ اسْتَوْدَعَ بَعْضَهُمُ الإِيمَانَ، فَإِنْ يَشَاءُ أَنْ يَتِمَّ لَهُمْ أَمْرُهُ، وَإِنْ يَشَاءُ أَنْ يَسْلِبَهُمْ إِيَّاهُ سَلَبَهُمْ وَ كَانَ فُلَانٌ مِنْهُمْ مَعَارًا»^١.
أقول: الغاية الأولى لخلق الجن والإنس، هي العبادة كما في القرآن وفيه أيضاً أنها الرحمة «وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ» إِلَّا مَنْ رَجَعَ رُبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ» ثم للناس حسب تأثير عقولهم و فطرتهم و غرائزهم درجات مختلفة متعددة فمن أبقي على الإيمان فهو من القسم الأول و من غلبت عليه شقوته المكتسبة فهو من القسم الثاني و منهم متوسط بين القسمين فيؤمن بدرجة فإن كانت الدرجة مقبولة عند الله تعالى فيتم له إيمانه وإن كانت بدرجة ضعيفة، أزالته غباوته و جهالته يسلبه الله. فحرف اللام في قوله ﷺ «للإيمان» و في قوله «للكفر» إما للعاقبة أو للغاية الثانوية المجازية و المال واحد.

[٣/٠] رجال الكشي: حمدويه عن الحسن بن موسى عن داود بن محمد عن أحمد بن محمد، قال: وقف عليّ أبو الحسن الثاني ﷺ في بني زريق فقال لي و هو رافع صوته: يا أحمد قلت ليبيك، قال: إنه لما قبض رسول الله ﷺ جهد الناس على إطفاء نور الله فأبى «اللهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورُهُ» بأمر المؤمنين ﷺ فلما توفي أبو الحسن ﷺ جهد علي بن حمزة و أصحابه على إطفاء نور الله فأبى «اللهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورُهُ»... إن الله يقول: «فَنَسْتَقِرَّ وَ مُسْتَوْدَعٌ» قال: ثم قال أبو عبد الله ﷺ: «المستقر الثابت و المستودع المعار»^٢.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤١٧.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٢٣ و ٢٢٤ و رجال الكشي، ص ٤٤٥.

أقول: ذكرت الحديث على فرض أن يكون بسند هكذا: حمدوية عن الحسن بن موسى الخشاب عن داود بن محمد النهدي عن البرنظي.

١٧. الحُبُّ وَالبَغْضُ لِلَّهِ تَعَالَى

[١/١٨٩٥] الكافي: عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى وأحمد بن محمد بن خالد وعلي بن إبراهيم عن أبيه وسهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب عن علي بن رثاب عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله فهو ممن كمل إيمانه.^١

وفي نسخة «في الله» في جميع الموارد الثلاثة.

[٢/١٨٩٦] وعن ابن محبوب^٢ عن مالك بن عطية عن سعيد الأعرج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أَوْثَقَ عَزَى الْإِيمَانِ أَنْ تَحِبَّ فِي اللَّهِ وَتَبْغُضَ فِي اللَّهِ، وَتَعْطِيَ فِي اللَّهِ، وَتَمْنَعَ فِي اللَّهِ.^٣ قيل: في بعض النسخ بصيغة الغائب في الجميع. أقول: ويؤيد صيغة الخطاب خبر الصدوق في كتابيه (ثواب الأعمال والأُمالي) عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن سعيد الأعرج^٤.

[٣/١٨٩٧] الخصال: عن أبيه عن محمد بن أحمد بن علي بن الصلت عن البرقي أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن فضيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من حُبَّ الرَّجُلَ دِينَهُ حُبُّهُ إِخْوَانَهُ.^٥ وله سند معتبر آخر. في جامع الأحاديث.

[٤/١٨٩٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن فضيل بن يسار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحبِّ والبغض أَمَنِ الْإِيمَانِ هُوَ؟ فقال: وهل الإيمان إِلَّا الْحُبُّ وَالبَغْضُ؟ ثُمَّ تلا هذه الآية «حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ».^٦

١. الكافي، ج ٢، ص ١٢٤ - ١٢٥.

٢. السند معلق على السند الأخير في الحديث السابق.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٢٥.

٤. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٢٦٦؛ ثواب الأعمال، ص ١٦٨ وأُمالي الصدوق، ص ٥٧٨.

٥. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٢٢٤ و بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٣٧ والخصال، ج ١، ص ٣.

٦. الكافي، ج ٢، ص ١٢٥.

أقول: في تطبيق الآية على مفروض السائل نوع خفاء ولعل الراوي تصرف في الفاظ الإمام عليه السلام. فتأمل.

[٥/١٨٩٩] وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم وحفص بن البختري عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الرجل ليحبكم وما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله الجنة بحبكم وإن الرجل ليبغضكم وما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله يبغضكم النار.^١ لابد للرواية من توجيه كما وجهها العلامة المجلسي رحمته الله فلاحظ وتأمل فإن لم تقبله فاردد فهم المقصود إلى من صدر منه الحديث.

[٦/١٩٠٠] (عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله) عن أبيه عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن أبي حمزة الثمالي عن علي بن الحسين عليه السلام قال: إذا جمع الله الأولين والآخرين قام مناد فنادى يسمع الناس فيقول: أين المتحابون في الله، قال: فيقوم عنق من الناس فيقال لهم: اذهبوا إلى الجنة بغير حساب، قال: قتلقاتهم الملائكة فيقولون: إلى أين؟ فيقولون: إلى الجنة بغير حساب، قال: فيقولون: فأني ضرب أنتم من الناس؟ فيقولون نحن المتحابون في الله، قال: فيقولون: وأي شيء كانت أعمالكم؟ قالوا: كنا نحب في الله ونبغض في الله، قال: فيقولون: «وَنِعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ».^٢

[٧/١٩٠١] ثواب الأعمال: عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن أبي الحسن عليه السلام قال: سمعته يقول: إن المتحابين في الله يوم القيامة على منابر من نور قد أضاء نور وجوههم وأجسادهم ونور منابرهم كل شيء حتى يعرفوا أنهم المتحابون في الله.^٣ [٨/١٩٠٢] الخصال: عن أبيه عن علي عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن سعيد بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: هل الدين إلا الحب؟ إن الله يقول «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ».^٤

أقول: اعتبار الرواية مبني على أن محمد بن حمران هو النهدي وكون ابن يسار هو الثقة. والأمر الأخير غير معلوم. تقدم ما يدل عليه ويأتي ما يدل عليه.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٢٦.

٢. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٢٤٦ و ٢٤٧.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٢٦.

٤. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٩٧ و ثواب الاعمال، ص ١٥٢.

٥. بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٢٣٧ و الخصال، ج ١، ص ٢١.

بقي في المقام بمحوت:

الأول: الإيمان لا ينافي الكبائر كما يستفاد من أحاديث منقولة في بعض أبواب هذا الكتاب و الكتاب اللاحق. قال الله تعالى: «طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا....».

الثاني: يكفي لحصول الإيمان على ما حققناه في أول مولفاتي «صراط الحق» الجزم والثوق بالعقائد وجود الله الواحد الخالق ورسالة محمد بن عبد الله ﷺ والمعاد وضروريات الدين (فلاحظ) وهذا الإيمان يستلزم العمل بواجبات وترك محرمات وإن تخلف في موارد منهما لموانع أقوى.

الثالث: هل يكفي مجرد الاعتقاد القلبي في كون المعتقد مؤمناً عند الله و يترتب عليه أحكامه؟ قيل - ولعله المشهور أو قول جماعة كثيرة لا بد من الإقرار أيضاً لقوله تعالى «وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ» لكنه لا يدل على لزوم الإقرار لاحتمال مانعية الجحود اللفظي عن اليقين المذكور. وقيل لا بد من بناء القلب عليه بعد اليقين وهو قريب من مانعية الجحود. إلا أن يتمسك ببعض مامر من الروايات الدالة مدخلة الإقرار.

الرابع: الجزم هو الوثوق و سكون النفس بمتعلق الجزم. لكن الجزم قابل للزوال بالشبهات و عليه فيقبل الإيمان الزيادة إلى علم اليقين و عين اليقين و حق اليقين الذي لا يزال بالشبهات، قال: وما زادهم إيماناً وتسليماً. ويزداد الذين آمنوا إيماناً. وأما تفصيل البحث فليس الكتاب محل ذكره وراجع بحار الأنوار مثلاً.

١٨. لا يضرمع الإيمان عمل

[١/١٩٠٣] الكافي: علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن بكير عن أبي أمية يوسف بن ثابت قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يضرمع الإيمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل، ألتري أنه قال: «وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ... وَ مَاثُوا وَ هُمْ كَافِرُونَ»^١.

[٢/١٩٠٤] و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة عن أبي أمية يوسف بن ثابت بن أبي سعدة عن أبي عبد الله عليه السلام [قال]: قال: الإيمان لا يضرمع معه عمل وكذلك الكفر لا ينفع معه عمل»^٢.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٦٤.

٢. نفس المصدر.

كتاب الكفر والشرك و الذنوب

١. الكفر والشرك

[١/١٩٠٥] الكافي: علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «و الله إن الكفر لأقدم من الشرك وأخبت وأعظم»، قال: ثم ذكر كفر إبليس حين قال الله له: «اسجد لآدم فأبى أن يسجد، فالكفر أعظم من الشرك فن اختار على الله عز وجل وأبى الطاعة وأقام على الكبائر فهو كافر ومن نصب ديناً غير دين المؤمنين فهو مشرك»^١.

أقول: الكفر بمعنى إنكار الخالق أخبت من الشرك الذي هو إقرار به في الجملة ولا دليل على أسبقية أحدهما على الآخر في بني آدم.^٢ ثم و اعلم أن كفر إبليس لم يكن كفر إنكار للخالق تعالى بل كفر ارتداد وهذا أقدم من الشرك ولا يستفاد من الآية المباركة أعظمية الكفر من الشرك فلعل كلمة (فا) لم تكن من كلام الإمام عليه السلام. ثم من يختار على الله تعالى معبوداً أو خالقاً أو ينكر عمداً ما ثبت منه فهو كافر.

وأما إذا أطاع مخلوقاً لا بعنوان كونه ربّاً، أو عصا أو ترك طاعته لشهوة من دون إنكار لوجوده ولحكمه، فهو فاسق مسلم غير كافر إلا ببعض معاني الكفر غير المنافية للإيمان والإسلام والظاهر أنه مراد الرواية في ذيلها من الكفر والشرك ومنه يظهر حال الرواية التالية. وتكفير إبليس لأجل إنكاره واستكباره ورّد الامتنال مشافهة. فلاحظ.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٣ - ٣٨٤.

٢. لكن المظنون أن أولاد آدم كانوا مؤمنين غير كافرين وإن كان قابيل فاسقاً. ثم الشيطان أضل جمعاً منهم إلى بعض أقسام الشرك والمعاصي ففي بني آدم الشرك مقدم على الكفر والإيمان مقدم على الشرك والعلم عند الله.

[٢/١٩٠٦] و عن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن بكير عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذُكِرَ عنده سالم ابن أبي حفصة وأصحابه فقال: «إنهم ينكرون أن يكون من حارب علياً عليه السلام مشركين؟» فقال أبو جعفر عليه السلام: «فإنهم يزعمون أنهم كفار»، ثم قال لي: «إن الكفر أقدم من الشرك ثم ذكر كفر إبليس حين قال له: اسجد فأبى أن يسجد، وقال: الكفر أقدم من الشرك، فمن اجتري على الله فأبى الطاعة وأقام على الكباير فهو كافر يعني مستخف كافر»^١.

أما إطلاق المشرك والكافر على محاربي علي عليه السلام فإن كان ببعض معانيهما، فلا شك في صحته وأما إن كان بمعناهما الأصلي الأولي من دون إتمام حجة ومن دون علم وعناد فهو ممنوع وأما كفرهم مع إتمام الحجة فهو مقتضى نصبه اماماً من الله تعالى. والمقام محتاج إلى بحث طويل.

[٣/١٩٠٧] وبالإسناد عن يونس عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن حمran بن أعين قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله: «إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا» قال: «إما أخذ فهو شاكر وإما تارك فهو كافر»^٢.

[٤/١٩٠٨] و عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: يدخل النار مؤمن؟ قال: «لا والله»، قلت: فما يدخلها إلا كافر؟ قال: «لا، إلا من شاء الله»، فلما رددت عليه مراراً قال لي: «أي زرارة إني أقول: لا وأقول: إلا من شاء الله وأنت تقول: لا ولا تقول: إلا من شاء الله»، قال: فحدثني هشام بن الحكم وحماد، عن زرارة قال: قلت في نفسي: شيخ لا علم له بالخصومة. قال: فقال لي: «يا زرارة ما تقول فيمن أقر لك بالحكم أقتله؟ ما تقول في خدمكم وأهلكم أقتلهم؟» قال: فقلت: أنا - والله - الذي لا علم لي بالخصومة»^٣.

أقول: صدور هذا الظن السوء الباطل، من مثله عجيب وقيل إن الضمير المنصوب في قوله فحدثني راجع إلى ابن أبي عمير. واعلم أن المؤمن المجتنب للكباير وللإصرار على الصغائر يدخل الجنة ولا يدخل النار جزماً وأما المؤمن الفاسق فلا يخلد في النار بل يدخل الجنة ويخلد فيها ولكنه هل يدخل النار لفسقه مدة أم لا؟ فيه وجهان فإن شمله

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٤.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر ص ٣٨٥ - ٣٨٦.

العفو أو الشفاعة لا يدخل ولا يفيد دخل إن لم يعذب في الدنيا أو في قبره أو في مواقف القيامة قدر ما يستحقه من العذاب. وأما الكافر فإن كان معانداً أو مقصراً يخلد في النار وإن كان قاصراً ولم تتم الحجة عليه لا يستحق العذاب وأمره إلى الله ومز الكلام في امتحانهم يوم القيامة في كتاب العدل.

ولا فرق فيما ذكرنا في العقائد بين التوحيد والنبوة والإمامة والمعاد وغيرها وذيل الرواية شاهد على هذا التعميم وأما قوله عليه السلام «فيمن أقر لكم بالحكم» فلا أفهم المراد منه، وقيل هو من يقول أنا على مذهبي كل ما حكمت، علي أن أعتقه وأدين الله به. ثم اعلم أن قتل الكافر لا يلزم استحقاقه الخلود فالكافر الذمي المعاند لا يجوز قتله بل ولا أخذ ماله مع استحقاقه للخلود والكافر القاصر المحارب يجب قتله وغير المحارب يجوز قتله في الجملة ولا يستحق العذاب في النار وعلى كل لابد من توجيه الرواية على ما ذكرنا والظاهر أن ذيل الرواية جدلي لإسكات زارة المتخيل لكفر غير الامامية، وإلا فنكروا الإمامة لا يجوز قتلهم قاصرين كانوا أم مقصرين فتدبر جيداً.

[٥/١٩٠٩] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من شك في الله وفي رسوله ﷺ فهو كافر»^١. أقول: سيأتي في أول الباب اللاحق أنه مقيد بفرض الجحود.

[٦/١٩١٠] علي بن إبراهيم عن أبيه عن صفوان عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: من شك في رسول الله ﷺ؟ قال: «كافر»، قلت: فمن شك في كفر الشاك فهو كافر؟ فأمسك عني فرددت عليه ثلاث مرات فاستنبت في وجهه الغضب.^٢ أقول: الشك في الله أو رسوله أو فيهما إن قرن بالاقرار والتلفظ بالشهادتين فهو لا يوجب الكفر فإن المقر مسلم وإن لم يكن مؤمناً بل لا يبعد الحكم بإسلام المقر الجاحد بقلبه كالمنافقين كما قويناه في الفقه.

وان قرن بالإنكار فيوجب الكفر كما يأتي النص عليه في الباب الآتي وأما الشك المجرد عن الإقرار والإنكار فهل هو كفر أو واسطة بين الكفر والإسلام؟ فيه وجهان. نعم لا يترتب عليه أحكام الإسلام قطعاً وأما اليقين المقارن للإنكار والجحود فهو يوجب الكفر لقوله تعالى: «وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ».

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٦.

٢. نفس المصدر، ص ٣٨٦ - ٣٨٧.

وقيل إن وجه التكفير في هذا الصورة هو فقدان عقد القلب والبناء المعتمد في الإيمان زائداً على العلم فلا حظ.

[٧/١٩١١] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: «وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» فقال: «من ترك العمل الذي أقر به»، قلت: فما موضع ترك العمل؟ حتى يدعه أجمع؟ قال: «منه الذي يدع الصلاة متعمداً لا من سكر ولا من علة»^١.

[٨/١٩١٢] معاني الأخبار: عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن عيسى عن الأهوازي عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما أدنى ما يكون به العبد كافراً؟ قال: «أن يبتدع شيئاً فيتولى عليه ويبرأ من خالفه»^٢.

[٩/١٩١٣] وبالإسناد عن ابن عيسى عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن بريد العجلي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما أدنى ما يصير به العبد كافراً؟ قال: فأخذ حصاة من الأرض فقال: «أن يقول لهذه الحصاة: إنها نواة، ويبرأ من خالفه على ذلك، ويدين الله بالبراءة ممن قال بغير قوله، فهذا ناصب قد أشرك بالله وكفر من حيث لا يعلم»^٣. يأتي في آخر هذا الكتاب (كتاب الكفر والشرك) توضيح في أقسام الإيمان وأقسام الكفر والشرك، يتبين بها معني هذا الحديث ونظائره.

[١٠/١٩١٤] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «كل شيء يحجره الإقرار والتسليم فهو الإيمان وكل شيء يحجره الإنكار والجحود فهو الكفر»^٤.

أقول: وعليه فالزلات الواقعة من العلماء الباذلين جهدهم في تحقيق المعارف معفو عنهم بل ولهم الأجر فيها كما يستفاد من هذه الرواية ويستفاد منها أيضاً أن الشك المجرد عن الإقرار والإنكار واسطة بين الكفر والإيمان كما أشرنا إليه سابقاً.

[١١/١٩١٥] وعن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن فضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن الله نصب علياً عليه السلام علماً بينه وبين خلقه فمن عرفه كان

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٧.

٢. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٣٠١ و ٣٠١/٧٢ و معاني الأخبار، ص ٣٩٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢ و معاني الأخبار، ص ٣٩٣.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٧.

مؤمناً ومن أنكره كان كافراً ومن جهله كان ضالاً ومن نصب معه شيئاً كان مشركاً ومن جاء بولايته دخل الجنة ومن جاء بعداوته دخل النار»^١.

أقول: أشرنا أن للكفر معان ودرجات فلا بد من مراعاة ذلك في تفسير الروايات ويأتي في رواية أبي العباس الآتية قوله ﷺ «شرك طاعة وليس شرك عبادة».

[١٣/١٩١٦] الكافي: علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن بريد العجلي عن أبي جعفر ﷺ قال: سألته عن أدنى ما يكون العبد به مشركاً، قال: فقال: «من قال للنواة: إنها حصة وللحصة: إنها نواة ثم دان به»^٢.
أقول: الظاهر أنه عبارة مختصرة مما مر برقم (٩) آنفاً.

[١٣/١٩١٧] وبالاسناد عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن أبي العباس قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن أدنى ما يكون به الإنسان مشركاً، قال: فقال: «من ابتدع رأياً فأحب عليه أو أبغض عليه»^٣.

[١٤/١٩١٨] وعن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن بكير عن ضريس عن أبي عبد الله ﷺ في قول الله: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ» قال: «شرك طاعة وليس شرك عبادة». وعن قوله: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ» قال: «إن الآية تنزل في الرجل ثم تكون في أتباعه» ثم قلت: كل من نصب دونكم شيئاً فهو ممن يعبد الله على حرف؟ فقال: «نعم وقد يكون محضاً»^٤.

أقول: قيل إن قوله «محضاً» يحتمل كونه من تنمة كلام الإمام السابق أي قد يكون الرجل وحده ولا يكون في اتباعه وقيل أن في بعض النسخ «مختصاً» بدل «محضاً».

٢. ما يتعلق بالشك والإنكار

[١/١٩١٩] الكافي: عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن خلف بن حماد عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال: كنت عند أبي عبد الله ﷺ جالساً عن يساره ووزارة عن يمينه، فدخل عليه أبو بصير فقال: يا أبا عبد الله ما تقول

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٨ - ٣٨٩.

٢. نفس المصدر، ص ٣٩٧.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٣٩٧ - ٣٩٨.

فمن شك في الله؟ فقال: «كافر يا أبا محمد»، قال: فشك في رسول الله؟ فقال: «كافر»، قال: ثم التفت إلى زرارة فقال: «إنما يكفر إذا جحد»^١.

أقول: مقتضى المحصر، عدم تحقق الكفر بالشك مع عدم الإنكار فالشاك غير المنكر ليس بمسلم ولا بكافر وأما مع الإقرار فقد مر أنه مسلم وعلى كل يقيد به صحيح عبد الله بن سنان و صحيح ابن حازم المذكور في الباب السابق.

[٢/١٩٢٠] وعنهم عن أحمد عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن هارون بن خازمة عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» قال: «بشك»^٢.

[٣/١٩٢١] وعن الحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الشك والمعصية في النار، ليسا متا ولا إلينا»^٣. ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن أبيه عن بكر بن محمد الأزدي عنه عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام. ورواه في الفقيه عن الأزدي.

[٤/١٩٢٢] وعن عدة عن أحمد البرقي عن علي بن أسباط عن العلاء بن رزق عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال: قلت: إننا لنرى الرجل له عبادة واجتهاد وخشوع ولا يقول بالحق فهل ينفعه ذلك شيئا؟ فقال: «يا أبا محمد إنما مثل أهل البيت مثل أهل بيت كانوا في بني إسرائيل كان لا يجتهد أحد منهم أربعين ليلة إلا دعا فأجيب وإن رجلاً منهم اجتهد أربعين ليلة، ثم دعا فلم يستجب له فأتى عيسى بن مريم عليه السلام يشكوا إليه ما هو فيه ويسأله الدعاء قال: فتطهر عيسى و صلى ثم دعا الله فأوحى الله إليه يا عيسى إن عبيدي أتاني من غير الباب الذي أوتي منه، إنه دعائي وفي قلبه شك منك فلو دعائي حتى ينقطع عنقه وتنثر أنامله ما استجبت له، قال: فالتفت إليه عيسى عليه السلام فقال: تدعو ربك وأنت في شك من نبيته؟ فقال: يا روح الله وكلمته قد كان والله ما قلت، فادع الله [لي] أن يذهب به عني قال: فدعا له عيسى عليه السلام فتاب الله عليه وقبل منه وصار في حد أهل بيته»^٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٩٩.

٢. نفس المصدر ص ٣٩٩.

٣. نفس المصدر ص ٣٩٩-٤٠٠؛ ثواب الأعمال، ص ٢٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٢٧ والفقيه، ج ٣، ص ٥٧٣.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٠٠.

تدل الرواية على اشتراط قبول الأعمال بالولاية لكن مرَّ أن الله يدخل المحسنين ممن لا يعرفون إمامة الأئمة الجنة بفضلهم.

[٥/١٩٢٣] و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن الفضيل وزرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ». قال زرارة: سألت عنها أبا جعفر عليه السلام فقال: «هؤلاء قوم عبدوا الله و خلعوا عبادة من يُعْبَد من دون الله و شكّوا في محمد صلى الله عليه وآله و ما جاء به فتكلّموا بالإسلام و شهدوا أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله و أقرأوا بالقرآن و هم في ذلك شاكون في محمد صلى الله عليه وآله و آله و ما جاء به و ليسوا شاكّا في الله قال الله. «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ» يعني على شك في محمد صلى الله عليه وآله و ما جاء به «فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ» يعني عافية في نفسه و ماله و ولده «اطْمَأَنَّ بِهِ» و رضي به «وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ» يعني بلاء في جسده أو ماله تَطَيَّرَ و كره المقام على الإقرار بالنبي صلى الله عليه وآله فرجع إلى الوقوف و الشك، فنصب العداوة لله و لرسوله و المجدود بالنبي و ما جاء به»^١.

أقول: الله العالم أن هؤلاء الناس المذكورين في القرآن حالات ثلاثة:

حالة الشك أو عبادة الله على شك في رسول الله و ما جاء به.

حالة الإطمينان مكان الشك عندما أصابهم الخير (العافية في النفس و المال و الولد)

حالة المجدود بالنبي صلى الله عليه وآله و ما جاء به عندما أصابهم بلاء في جسده أو ماله، بل نصبوا العداوة لله و رسوله.

الحالة الثانية هي حالة الإسلام بل الإيمان فان الإطمينان إعتقاد قلبي.

و الحالة الثالثة هي حالة كفر كما هو ظاهر.

و الحالة الأولى هي حالة الإسلام فقط و لا يفهم من الآية و الحديث قبول الأعمال في هذه الحالة.

[٦/١٩٢٤] أمالي الصدوق: عن أبيه عن علي عن أبيه عن صفوان عن الكناني عن الصادق عليه السلام قال: فقال النبي صلى الله عليه وآله: «الريب الكفر»^٢.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤١٣.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٢٧ و أمالي الصدوق، ص ٤٨٩.

واعلم في أصل المصدر سأل الكتاني عن أبي عبد الله عليه السلام عن مسائل من هو قائلها و
منها، «الريب كفر» وفي آخر الرواية قال الصادق عليه السلام: «هذا قول رسول الله صلى الله عليه وآله».
إن أريد بالريب الشك فهو ليس بكفر حقيقي بل كفر ببعض مراتبه وإنما هو واسطة
بين الكفر والاسلام، بل إن اقترن بالإقرار اللساني، أو كان أخرس كان محكوماً بالاسلام و
يقبل أعماله كما سبق وإن أريد به الإنكار فهو كفر حقيقي.

٣. دخول المنافقين والضلال في الخطابات

[١٧٠] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل قال: كان الطيار
يقول لي: إبليس ليس من الملائكة وإنما أمرت الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام فقال إبليس:
لأسجد، فما لإبليس يعصي حين لم يسجد وليس هو من الملائكة؟ قال فدخلت أنا وهو
على أبي عبد الله عليه السلام قال: فأحسن والله في المسألة، فقال: جعلت فداك أرايت ما ندب الله
إليه المؤمنين من قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أدخل في ذلك المنافقون معهم؟ قال: «نعم و
الضلال وكل من أقر بالدعوة الظاهرة وكان إبليس ممن أقر بالدعوة الظاهرة معهم»^١.
و الأظهر أن الكفار فضلا عن المنافقين والضلال مكلفون بأصول الدين وفروعه
ويدل على ذلك قريب من خمسين آية من القرآن الكريم كما أشرنا إليه في الجزء الثاني
من كتابنا «صراط الحق» وذكرنا أرقامها وسورها في تعليقه الكتاب المذكور فلعل مراد
الحديث أن جميع الناس مقصودون من الخطابات الواردة بصيغة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»
بقرينة الآيات المشار إليها البالغة إلى خمسين آية. وإنما ذكر المؤمنين في الخطاب وحدهم
لأنهم هم العاملون ولشرفهم على غيرهم من المسلمين والكفار والمنافقين وسائر أصناف
الناس الذين يذكرون بعد ذلك في أحاديث هذا الباب وإن حمل الحديث على هذا فلا
إشكال فيه.

أقول: مفاد الحديث أن المراد بالإيمان في جميع الخطابات المتوجهة إلى المؤمنين هو
الاسلام الشامل للمنافقين والضلال ومطلق المقرين - أقراراً لسانياً - بالدعوة الظاهرة
و ليس يراد به الاعتقاد. لكن التصرف في الآيات الكثيرة القرآنية وحمل الإيمان على
الفاقدين للإعتقاد، بعيد ومشكل لا يَتَيَسَّرُ لنا والله العالم.

٤. الكفر بين الإيمانين لا يبطل العمل

[١/١٩٢٥] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن محبوب وغيره عن العلاء بن رزین عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: من كان مؤمناً فعمل خيراً في إيمانه ثم أصابته فتنة فكفر ثم تاب بعد كفره كتب له وحسب بكل شيء كان عمله في إيمانه ولا يبطله الكفر إذا تاب بعد كفره.^١

أقول: يدل على عدم بطلان العمل حال كونه مؤمناً سابقاً ولاحقاً وأما أعماله في حال الكفر المتوسط بين الإيمانين فيأتي بحته في الفصل التالي.

٥. لا ينفع العمل مع الكفر

[١/١٠] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة عن أبي أمية يوسف بن ثابت بن أبي سعدة، عن أبي عبد الله عليه السلام [قال:]: «الإيمان لا يضر معه عمل وكذلك الكفر لا ينفع معه عمل».^٢

ورواه بسند صحيح آخر بتفاوت ما وزاد في آخره: ألا تري أنه قال: «وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرُسُولِهِ» و ماتوا وهم كافرون.

أقول: مرّ تفسير الحديث من الصادق عليه السلام في كتاب الإمامة في باب اشتراط قبول الأعمال بولايتهم في رواية عمار فلاحظ و للحديث تفسير آخر هو أن المعصية لا تضر مع الإيمان لإمكان إزالتها بالتوبة في الدنيا أو بالعفو أو الشفاعة في الآخرة.

ونفع عمل الكافر يتصور على وجوه:

١. استحقاق الثواب في الآخرة وهذا هو المتيقن من الرواية، فإن الكافر ولو مع معرفته الصحيحة بالله تعالى كابليس لا يستأهل لدخوله الجنة ونيل الكرامة.
٢. استحقاق وصول آثار الأعمال الصالحة في الحياة الدنيا كبر الوالدين وصلة الأرحام ومعونة الفقراء وكفالة الأيتام والعدالة وأمثال ذلك، فهذا لا دليل على عدم ترتبها على أعمالهم بل يمكن تأثيرها في تخفيف عذابه في الآخرة والله العالم.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٦١.

٢. نفس المصدر، ص ٤٦٤.

٣. استحقاق الآثار الوضعية الشرعية على عقود وإيقاعاته ومعاملاته وموائيقه. و هذا له ثابت إلأما استثناء الدليل كما في المواريث مثلا.
٤. بطلان عباداته و هذا هو القدر المتيقن.
٥. ترك المحرمات من دون قصد القرية بل مع الجهل والغفلة أو لأجل نفع البدن و المال و الهجاء و لا شك في تسببيه لسقوط العقاب المترتب على إتيانها.

٦. أصناف الناس

[١/١٩٢٦] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن زرارة قال: دخلت أنا و حمران. أو أنا و بكير. على أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: إنا نغمد المطمار قال: و ما المطمار؟ قلت: الثُّرْفَن وافقنا من علوي أو غيره تَوَلَّيناه و من خالفنا من علوي أو غيره برئنا منه، فقال لي: «يا زرارة قول الله أصدق من قولك، فأين الذين قال الله عز وجل: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَمْتَدُّونَ سَبِيلًا» أين المرجون «لَأَمْرِ اللَّهِ؟» أين الذين «خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَ آخَرَ سَيِّئًا» أين «أَصْحَابُ الْأَغْرَابِ» أين «وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ» و زاد حماد في الحديث قال: فارتفع صوت أبي جعفر عليه السلام و صوقي حتى كان يسمعه من على باب الدار. و زاد فيه جميل عن زرارة: فلَمَّا كَثُرَ الكلام بيني وبينه قال لي: يا زرارة حقا على الله أن [لا] يَدْخُلَ الضلال الجنة^١.

أقول: و ما زاد حماد و جميل لم يثبت بسند معتبر لنا فلا نعتد به إلا أن يدعى الظهور في أن الضمير في جملة (قال) يرجع إلى ابن أبي عمير على أن ما زاده حماد إن ثبت فلا يدل على قدح في زرارة و لا على سوء أدبه كما توهمه المجلسي رحمه الله إذا كان رفع الصوت بحد متعارف في ذلك الزمان و ليس كل بحث ناشئاً عن عدم الاعتقاد بصحة كلام الإمام بل للتحقيق و الجمع بين الروايات الصادرة منهم و طريق الجمع بينها و ما ذكره جميل متناقض بحسب النسخ ففي بعضها ذكر كلمة (لا) النافية و في بعضها عدمها و الظاهر الموافق لمتن الرواية هو صحة النسخة الفاقدة لها.

ثم إن الكلام في المقام طويل و لنشر إلى ثلاثة جهات منه:

الأول: هل يدخل غير الشيعة الإمامية الجنة؟ الروايات فيه مختلفة، ظاهر هذه الرواية أن غير المعاندين يمكن دخولهم الجنة والإمامة ليست كالنبوة في هذا الموضوع.

الثاني: أن كل من لم يكن عارفاً بالحق وإن كان يدخل الجنة بفضل الله تعالى هل يجوز منه الإبراء ومد المطمار والثَّرُّ - وهو خيط للبناء يقدر به بيننا وبينه؟ والحق هو التفصيل فإن المطمار ربما يكون في حدود التشيع وما يترتب عليه كدفع الزكاة والخمس والإقتداء بالصلاة ونحوهما فده واجب للروايات الكثيرة ومنها الرواية التالية. وربما يكون في حدود الإسلام وما يترتب عليه كالطهارة وحل الذبيحة والتزويج والتزوج واحترام المال والنفس ونحو ذلك فلا يجوز وعليه يحمل الرواية إن لم تكن ظاهرة فيه.

الثالث: أن الرواية بقرينة ذيلها تدل أن الطوائف الخمس المذكورة واسطة بين المومن والكافر في القيامة من جهة العقاب والعذاب، وأمرهم موكل إلى الله الحكيم الرحيم.

لكن في عدّ بعضها من الواسطة المزبورة نظر.

واعلم أن تفسير «المستضعفين» و«المؤلفة قلوبهم» يأتي فيما بعد قريباً. وأما «المرجون لأمر الله» في رواية غير معتبرة لأجل موسى بن بكر.^١

أثم قوم مشركون فقتلوا مثل حمزة وجعفر وأشباههما من المؤمنين، ثم إنهم دخلوا في الإسلام فوحدا الله وتركوا الشرك ولم يعرفوا الإيمان بقلوبهم فيكونوا من المؤمنين فتجب لهم الجنة، ولم يكونوا على جحودهم فيكفروا فتجب لهم النار فهم على تلك الحال أما يعذبهم وإما يتوب عليهم وأما اصحاب الأعراف فقد مرّ بيان حالهم في كتاب المعاد في باب عليحدة.

و«أما الذين خلطوا» في رواية ضعيفة أنهم مومنون محدثون في إيمانهم من الذنوب يعيبها المومنون ويكرهونها فاولئك عسى الله أن يتوب عليهم واعلم أن هذه الاقسام متداخلة وليست على نحو القضية المنفصلة الحقيقية.

[٢/١٩٢٧] معاني الأخبار: عن ابن المتوكل عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ليس بينكم وبين من خالفكم إلا المظمر، قلت: وأي شي المظمر؟ قال: الذي تسمونه الثَّرُّ، فمن خالفكم وجازه فابروا منه، وإن كان علوياً فاطمياً.^٢

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٠٧.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ١٣٣ و معاني الأخبار، ص ٢١٣.

٧. المستضعف والمؤلفة قلوبهم

[١/١٩٢٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: المستضعفون الذين «لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» قال: لا يستطيعون حيلة إلى الإيمان ولا يكفرون الصبيان وأشباه عقول الصبيان من الرجال والنساء^١.

أقول: وأكثر الناس في عصرنا من الكافرين بل المسلمين غير الإمامية من القاصرين فلاحظ حال أهل القرى في الصين والهند وجميع البلاد هل يمكنهم التحقيق؟ بل أهل الحواضر والبلاد الكبيرة بل المحصلين في الجامعات مع هذه التبليغات الهدامة في المدارس والمعاهد والجامعات والتلفزيونات والجرائد والمجلات يدعمون الإلحاد ويضعفون الأديان ويعبثون بعقول العوام، وأنا أعتقد والمطالع حرّ في اعتقاده أن أكثر أهل الأرض لم تتم الحجة عليهم فهؤلاء من المستضعفين والقاصرين الذين لا يستحقون العقاب على كفرهم وضلالهم فأمرهم موكول إلى الله فإما يمتحنهم في الآخرة كما مرّ بحثه في كتاب العدل وإما يسكنهم في الأعراف وإما يعدمهم وإما يفعل بهم غير ذلك ولا يستل عما يفعل. والحاصل أنّ مجرد العلم بالإختلاف مع عدم القدرة على معرفة الحق غير مخرج عن الإستضعاف.

[٢/٠] وبالإسناد: عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته، عن قول الله: «وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ» قال: «هم قوم وحدوا الله وخلعوا عبادة من يعبد من دون الله وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ وهم في ذلك شكاك في بعض ما جاء به محمد ﷺ فأمر الله نبيه ﷺ أن يتألفهم بالمال والعطاء لكي يحسن إسلامهم ويثبتوا على دينهم الذي دخلوا فيه وأقروا به. وإن رسول الله ﷺ يوم حنين تألف رؤساء العرب من قريش وسائر مضر، منهم أبوسفیان بن حرب وعيينة بن حصين الفزاري وأشباههم من الناس فغضبت الأنصار واجتمعت إلى سعد بن عبادة فانطلق بهم إلى رسول الله بالجعرانة فقال: يا رسول الله أتأذن لي بالكلام؟ فقال: نعم، فقال: إن كان هذا الإمر من هذه الأموال التي قسمت بين قومك شيئاً أنزله الله رضينا وإن كان غير ذلك

لم نرض، (قال زرارة: وسمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: فقال رسول الله ﷺ: يا معشر الأنصار أكلكم على قول سيدكم سعد؟ فقالوا: سيدنا الله ورسوله: ثم قالوا في الثالثة: نحن على مثل قوله ورأيه، قال: زرارة: فسمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: فحظ الله نورهم. و فرض الله للمؤلفة قلوبهم سهماً في القرآن»^١.

[٣/١٩٢٩] وبالإسناد عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن إسحاق بن غالب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا إسحاق كم ترى أهل هذه الآية: «فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ» قال: ثم قال: هم أكثر من ثُلثي الناس»^٢.

[٤/١٩٣٠] وعن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من عرف اختلاف الناس فليس بمستضعف»^٣.

ورواه أيضاً عنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي المغرا عن أبي بصير ورواه الصدوق في معاني الأخبار عن أبيه عن سعد عن ابن أبي الخطاب عن الحسن بن علي بن فضال عن أبي المغرى عن أبي حنيفة رجل من أصحابنا عنه عليه السلام. ورواه أيضاً فيها بسند غير معتبر عن محمد بن عيسى إلى آخر من ذكرهم صاحب الكافي في السند. وأما سنده الأول فاعتباره مبني على أن المراد بأبي حنيفة هو سعيد بن بيان.

أقول نظر الإمام عليه السلام كما يظهر من روايات الكافي غير المعتمدة في ذلك إلى موضوع الإمامة وبيان الملازمة غير خفية فإن من عرف الإختلاف يجب عليه المراجعة والإمام حاضر فيقيم عليه الحجة بمقدار فهمه وعقله فلا يكون بعد ذلك بمستضعف. وأما زمان الغيبة واشتباه الحق والباطل بتلفيقات الوعاظ والكتّاب الضالين فلا ملازمة بين معرفة الإختلاف ونفي الاستضعاف. والحق كما ذكرنا عن قريب أن كثيراً من المجاهلين بالنبوة والإمامة في مثل أعصارنا مستضعفون لا يقدرّون على الوصول إلى الحق.

ثم إن القاصر إما شاك غير معاند فهو لا يستحق العقاب عقلاً ونقلاً وإما معاند لجوج في باطله فهو أيضاً غير مستحق للعقاب عقلاً وإن كان ظاهر بعض الروايات الباب خلافه والله العالم.

[٥/١٩٣١] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٤١١.

٢. نفس المصدر، ص ٤١١ - ٤١٢.

٣. نفس المصدر، ص ٤٥.

جميل بن دراج قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني ربما ذكرت هؤلاء المستضعفين فأقول نحن و هم في منازل الجنة، فقال: أبو عبد الله عليه السلام: «لا يفعل ذلك بكم أبداً»^١.
أقول: أي أنتم أعلى منزلة عنهم.

[٦/١٩٣٢] معاني الأخبار: عن أبيه وابن الوليد (معاً) عن سعد عن ابن عيسى عن الوشاء عن أحمد بن عائذ عن أبي خديجة عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» فقال: «لا يستطيعون حيلة إلى النصب فينصبون، ولا يهتدون سبيل أهل الحق فيدخلون فيه، وهؤلاء يدخلون الجنة بأعمال حسنة، وباجتناب المحارم التي نهى الله عنها، ولا ينالون منازل الأبرار»^٢.
[٧/١٩٣٣] وعن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي الصباح عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال في المستضعفين الذين لا يهتدون حيلة ولا يهتدون سبيلاً: «لا يستطيعون حيلة فيدخلوا في الكفر ولم يهتدوا فيدخلوا في الإيمان، فليس هم من الكفر والإيمان في شيء»^٣.

[٨/١٩٣٤] الكافي: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن عمر بن أبان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المستضعفين فقال: «هم أهل الولاية»، فقلت أي ولاية؟ فقال: «أما إنها ليست بالولاية من الدين ولكنها الولاية في المناكحة والموارة والمخالطة وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار ومنهم المزوجون لأمر الله عز وجل»^٤.

٨. بعض الفرق الضالة

[١٧٠] رجال الكشي: حمدويه عن أيوب بن نوح عن صفوان عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما أحد أجهل منهم يعني العجالية، إن في المرجئة فُتْيًا وعلماً، وفي الخوارج فُتْيًا وعلماً، وما أحد أجهل منهم»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٠٥ - ٤٠٦.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ١٦٠ ومعاني الأخبار، ص ٢٠١.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ١٦٢ و ٢٠٣.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٠٥.

٥. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ١٨٠.

و تقدم من رجال الكشي في كتاب الرجال ما يناسب الباب.

[٢/١٩٣٥] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حكيم وحماد (بن عثمان) عن أبي مسروق قال: سألتني أبو عبد الله عليه السلام عن أهل البصرة فقال لي: «ما هم؟» فقلت: مرجئة و قدرية و حرورية، فقال: «لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لاتعبد الله على شيء»^١.

قيل: الحرورية فرقة من الخوارج ينسب إلى قرية حروراء قرب الكوفة. والمرجئة. على أحد التفسيرين. قائلون بأن المعصية لاتضر مع الإيمان و القدرية ظاهراً هم المفوضة مع احتمال كونهم المجبرة.

[٣/١٩٣٦] رجال الكشي: محمد بن مسعود عن عبد الله بن محمد بن خالد^٢ عن الحسن بن علي الخزاز عن علي بن عقبة عن داود بن فرق قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «عرضت لي إلى ربي تعالى حاجة فهجرت فيها إلى المسجد، و كذلك كنت أفعل إذا عرضت لي الحاجة، فَبَيَّنَّا أنا أصلي في الروضة إذا رَجُل على رأسي فقلت: ممن الرجل؟ قال: من أهل الكوفة، قال: فقلت: ممن الرجل؟ فقال: مِنْ أَسْلَمَ، قال: قلت: ممن الرجل؟ قال: من الزيدية، قلت: يا أخا أَسْلَمَ من تعرف منهم؟ قال: أعرف خيرهم و سيدهم و أفضلهم هارون بن سعد، قال: قلت: يا أخا أَسْلَمَ رأس العجلية أما سمعت الله يقول: «إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ ذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» و إنما الزيدي حقاً محمد بن سالم يباع القصب»^٣.

٩. ألهم بالحسنة و السيئة

[١/١٩٣٧] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن فضل بن عثمان المرادي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أربع من كن فيه لم يهلك على الله بعدهن إلا هالك: يَهْمُ العبد بالحسنة فيعملها فإن هو لم يعملها

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٠٩ و ٤٨٧.

٢. الطيالسي الثقة.

٣. رجال الكشي، ج ١، ص ٢٣١ و بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٨٠.

٤. التعدية بكلمة (على) - على الله - إما بتضمن معنى الوجود أي لم يهلك حين وروده على الله. أو معنى الإجتراء أي مجترأ على الله كما عن مرآة العقول.

كتب الله له حسنة بحسن نيته وإن هو عملها كتب الله له عشرًا، ويهم بالسينة أن يعملها فإن لم يعملها لم يكتب عليه شيء وإن هو عملها أجل سبع ساعات وقال صاحب الحسنات لصاحب السيئات وهو صاحب الشمال: لاتعجل عسى أن يتبعها بحسنة تمحوها، فإن الله يقول: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ». أو الاستغفار فإن هو قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو، عالم الغيب والشهادة، العزيز الحكيم، الغفور الرحيم، ذو الجلال والإكرام وأنوب إليه، لم يكتب عليه شيء وإن مضت سبع ساعات ولم يتبعها بحسنة وإستغفار قال صاحب الحسنات لصاحب السيئات: اكتب على الشقي المحروم^١. أقول: مقتضى حكم العقل استحقاق العقاب بالتجريء ومقتضى الحديث عفوه بفضله تعالى. والحديث يؤكد الأخبار غير المعتبرة سنداً.

١٠. من أطاع المخلوق في معصية الخالق

[١/١٩٣٨] الكافي: عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر عليه السلام: لا دين لمن دان بطاعة من عصى الله، ولا دين لمن دان بفرية باطل على الله، ولا دين لمن دان بمجحد شيء من آيات الله^٢. [٢/١٩٣٩] أمالي الصدوق: عن أبيه عن علي عن أبيه عن صفوان عن الكناني عن الصادق عليه السلام قال: «قال النبي صلى الله عليه وآله: لا تسخطوا الله برضا أحد من خلقه، ولا تقتربوا إلى أحد من الخلق بتباعد من الله، فإن الله ليس بينه وبين أحد من الخلق شيء يعطيه به خيراً أو يصرف به عنه سوءاً، إلا بطاعته وابتغاء مرضاته إن طاعة الله نجاح كل خير يبتغى، ونجاة من كل شريقتي، وإن الله يعصم من أطاعه ولا يعتصم منه من عصاه، ولا يجد الهارب من الله مهرباً فإن أمر الله نازل باذلاله، ولو كره الخلائق، وكل ما هو آت قريب، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن»^٣.

١١. في عقوبات المعاصي العاجلة في الدنيا

[١/١٩٤٠] الكافي: عن علي عن أبيه وعدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد جميعاً عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٢٩ - ٤٣٠.

٢. نفس المصدر، ص ٣٧٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٣٩٤ و أمالي الصدوق، ص ٤٨٩.

ابن محبوب عن مالك بن عطية^١ عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «وجدنا في كتاب رسول الله ﷺ: إذا ظهر الزنا من بعدي كثر موت الفجأة وإذا طقف المكيال والميزان أخذهم الله بالسنين والنقص وإذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركتها من الزرع والثمار والمعادن كلها وإذا جاروا في الأحكام تعاونوا على الظلم والعدوان وإذا نقضوا العهد سلط الله عليهم عدوهم وإذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار وإذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر ولم يتبعوا الأخيار من أهل بيتي سلط الله عليهم شرارهم فیدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم»^٢.

[٢/١٩٤١] الخصال: عن ابن المتوكل عن الحميري عن البرقي عن ابن محبوب عن ابن عطية عن الحذاء عن أبي جعفر عليه السلام قال: «في كتاب علي عليه السلام: ثلاث خصال لا يموت صاحبهن أبدا حتى يرى وباهن: البغي وقطعة الرحم واليمين الكاذبة يبارز الله بها، وإن أعجل الطاعة ثواباً لصلة الرحم، وإن القوم ليكونون فجاراً فيتواصلون فتتضي أمواهم، ويبتزون فتزداد أعمارهم، وإن اليمين الكاذبة وقطعة الرحم لتذران الديار بلاقع من أهلها يثقلان الرحم وإن تثقل الرحم انقطاع النسل»^٣.

و رواه في الكافي كما يأتي في باب صلة الرحم وفيه «يثرون» بدل «ويبرون فتزداد أمواهم»: و «تنقل الرحم وإن نقل الرحم» بدل «يثقلان الرحم وإن تثقل الرحم». و رواه المفيد في أماليه عن أحمد بن الوليد عن أبيه عن صفار عن ابن عيسى عن ابن محبوب إلى قوله من أهلها.

[٣/١٩٤٢] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «كان أبي عليه السلام يقول: نعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء وتقرب الآجال وتخلى الديار وهي قطعة الرحم والعقوق وترك البر»^٤. أقول: الروايات في ذلك غير قليلة ولاحظ ما يأتي في باب الذنوب وآثارها وباب أن الحدود والمصيبة مكفران للعقاب في كتاب المعاد، إذ فيه ما يناسب الباب.

١. بناءً على انصراف هذه الاسم إلى الثقة فانها عندي اسم لشخصين أحدهما ثقة وهذا فليكن بيالك في تمام هذا الكتاب.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٤.

٣. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٧٤؛ الخصال، ج ١، ص ١٢٤؛ الكافي، ج ٢، ص ٣٤٧ و أمالي المفيد، ص ٩٨.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٤٨.

١٢. عدم مجالسة أهل المعاصي بل الإبراء منهم

[١/١٩٤٣] الكافي: عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن بكر بن محمد عن الجعفي قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «مالي رأيتك عند عبد الرحمن بن يعقوب»؟ فقال: إنه خالي، فقال: «إنه يقول في الله قولاً عظيماً، يصف الله ولا يوصف، فإما جلست معه وتركنا وإما جلست معنا وتركته»؟ فقلت: هو يقول ما شاء أي شيء عليّ منه إذا لم أقل ما يقول؟ فقال أبو الحسن عليه السلام: «أما تخاف أن تنزل به نعمة فتصيبكم جميعاً أما علمت بالذي كان من أصحاب موسى عليه السلام وكان أبوه من أصحاب فرعون فلما لحقت خيل فرعون موسى تخلف عنه ليعط أباه فيلحقه بموسى فضى أبوه وهو يراغمه حتى بلغا طرفاً من البحر ففرقا جميعاً فأتي موسى عليه السلام الخبر، فقال: هو في رحمة الله ولكن النعمة إذا نزلت لم يكن لها عمن قارب المذنب دفاع»^١. أقول: الجواب لا يدفع قول الراوي كما لا يخفى وربما يكون عدولاً عن كلام الإمام الأول لأن يقال إن كلامه عليه السلام إرشاد إلى نجاة الفرد من عذاب الدنيا. فكأن الراوي لم يقدر على نقل ما دارينيه وبين الإمام عليه السلام بتمامه. ثم اعتبار الرواية مبني على أن بكر بن محمد هو الأزدي حفيد عبد الرحمن.

[٢/١٩٤٤] ابو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الرحمن بن أبي نجران عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لا تصحبوا أهل البدع ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم، قال رسول الله ﷺ: المرأ على دين خليله وقرينه»^٢. أقول: اعتبار الرواية مبني على أن عمر هو بن محمد بن يزيد ومعناها إرشاد وليس فيه حكم تكليفي.

[٣/١٩٤٥] وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن داود بن سرحان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم أهل الرب و البدع من بعدي فأظهروا البراءة منهم وأكثروا من سبهم والقول فيهم والوقية و باهتوهم كيلا يطمعوا في الفساد في الاسلام و يحذّروهم الناس ولا يتعلمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات و يرفع لكم به الدرجات في الآخرة»^٣.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٤ - ٣٧٥.

٢. نفس المصدر، ص ٣٧٥.

٣. نفس المصدر.

[٤/١٩٤٦] عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن شعيب العرقوفي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا» إلى آخر الآية فقال: «إنما عنى بهذا: [إذا سمعتم] الرجل [الذي] يجحد الحق ويكذب به ويقع في الأئمة فقم من عنده ولا تقاعده كائناً من كان»^١.

[٥/١٩٤٧] الكافي: عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من قعد عند سباب أولياء الله فقد عصى الله تعالى»^٢.

أقول: ولاحظ باب (الاجتناب عن طوائف) في كتاب العشرة. (الاجتماع).

١٣. صفات الأشرار

[١/١٩٤٨] الكافي: عن علي عن أبيه عن علي بن أسباط عن داود بن النعمان عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «خطب رسول الله ﷺ الناس فقال: ألا أخبركم بشراكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الذي يمنع رفته يضرب عبده و يتزود وحده، فظنوا أن الله لم يخلق خلقاً هو شر من هذا. ثم قال: ألا أخبركم بمن هو شر من ذلك؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الذي لا يرجي خيره ولا يؤمن شره فظنوا أن الله لم يخلق خلقاً هو شر من هذا، ثم قال: ألا أخبركم من هو شر من ذلك؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: المتفحش اللعان الذي إذا ذكر عنده المؤمنون لعنهم وإذا ذكره لعنوه»^٣.

[٢/١٩٤٩] وعن العدة عن سهل بن زياد و علي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن أبي حمزة عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بشر رجالكم؟ قلنا: بلى يا رسول الله، فقال: إن من شرار رجالكم البهات الجري الفحاش، الآكل وحده، و المانع رفته، و الضارب عبده و الملجئ عياله إلى غيره»^٤.

أقول: البهات مبالغة من البهتان. ثم إن مثل هذا السند عزيز الوجود.

[٣/١٩٥٠] عن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء عن محمد بن مسلم

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٧.

٢. نفس المصدر، ص ٣٧٩.

٣. نفس المصدر، ص ٢٩٠.

٤. نفس المصدر، ص ٢٩٢ - ٢٩٣.

قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «أترى لأعرف خياركم من شراركم؟ بلى والله وإن شراركم من أحب أن يوطأ عقبه، إنه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي»^١.
أقول: وسيأتي في باب النميمة في صحيحة بن سنان أن المشايين بالنميمة المفرقون بين الأحبة الباغون للبراء المعاييب من الأشرار.
مَرَّ ما يدل عليه ويأتي ما يدل عليه.

١٤. باب ارتباط الشيطان مع اتباعه

[١٧٠] رجال الكشي: عن سعد عن أحمد بن محمد عن أبيه والحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس وابن أبي عمير عن محمد بن عمر بن أذينة عن بريد بن معاوية العجلي قال: كان حمزة بن عمارة البربري لعنه الله يقول لأصحابه: إن أبا جعفر عليه السلام يأتيني في كل ليلة، ولا يزال إنسان يزعم أنه قد أراه إياه، فقدر لي أني لقيت أبا جعفر عليه السلام فحدثته بما يقول حمزة، فقال: «كذب، عليه لعنة الله ما يقدر الشيطان أن يتمثل في صورة نبي ولا وصي نبي»^٢.

أقول: في محمد بن عمر بن أذينة كلام لاحظ ترجمة عمر بن أذينة في معجم رجال الحديث.
[٢٠٠] وعن محمد بن قولويه عن سعد عن محمد بن عيسى عن يونس قال: سمعت رجلاً من الطيارة يحدث أبا الحسن الرضا عليه السلام عن يونس بن ظبيان أنه قال: كنت في بعض الليالي وأنا في الطواف، فإذا نداء من فوق رأسي يا يونس» إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري» فرفعت رأسي (فاذا ج- خ) فغضب أبو الحسن غضباً لم يملك نفسه ثم قال للرجل: «أخرج عني لعنك الله ولعن الله من حدثك، و لعن يونس بن ظبيان ألف لعنة تتبعها ألف لعنة كل لعنة منها تبلغك إلى قعر جهنم وأشهد ما ناداه إلا شيطان أما إن يونس مع أبي الخطاب في أشد العذاب مقرونان، وأصحابهما إلى ذلك الشيطان مع فرعون وآل فرعون في أشد العذاب، سمعت ذلك من أبي عبد الله عليه السلام». فقال يونس: فقام الرجل من عنده فلما بلغ الباب إلا عشرة خطاً حتى صرع مغشياً عليه قد جاءه رجيعه وحمل ميتاً فقال أبو الحسن عليه السلام: أتاه ملك بيده عمود فضربه على هامته ضربة قلب فيها مئانته حتى جاءه رجيعه وعجل الله بروحه

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٩٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢١٤ و رجال الكشي، ص ٣٠٤.

إلى الهاوية وألقه بصاحبه الذي حدّثه يونس بن ظبيان، ورأي الشيطان الذي كان تراء له.^١

[٣/٠] علل الشرائع: عن أبيه عن سعد عن أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رجل في الزمن الأول طلب الدنيا من حلال فلم يقدر عليها، وطلبها من حرام فلم يقدر عليها. فأتاه الشيطان فقال له: يا هذا إنك قد طلبت الدنيا من حلال فلم تقدر عليها وطلبتها من حرام فلم تقدر عليها فأأدّك على شيء تكثر به دنياك ويكثر به تبعك؟ قال: بلى قال: تبذع ديناً وتدعو إليه الناس. ففعل فاستجاب له الناس وأطاعوه وأصاب من الدنيا...»^٢. إلى آخر ما مرّ في آخر كتاب العقل والعلم.

ورواه في عقاب الأعمال عن أبيه عن سعد بن يزيد عن ابن أبي عمير عن ابن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام وعن محمد بن همران عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام ورواه في الفقيه عن هشام بن الحكم وأبي بصير. ولاحظ أحوال لوط عليه السلام.

١٥. باب العلامات

[١/٠] أمالي الصدوق: عن ابن مسرور عن ابن عامر عن عمّه عن ابن محبوب عن مالك ابن عطية عن الثمالي عن علي بن الحسين عليه السلام (في حديث طويل) قال: «المنافق ينهي ولا ينتهي ويأمر بما لا يأتي إذا قام في الصلاة اعترض، إذا ركع ربض، وإذا سجد نقر وإذا جلس شغل، يُنسي وهمة الطعام وهو مفطر، ويصبح وهمة النوم ولم يسهر إن حدثك كذبك، وإن وعدك أخلفك، وإن ائتمنته خانك، وإن خالفتك اغتابك»^٣.

[٢/١٩٥١] الخصال: عن ابن مسرور عن ابن عامر عن عمه عن محمد بن زياد عن ابن عميرة عن الصادق عليه السلام قال: «إن لولد الزنا علامات أحدها بغضنا أهل البيت وثانيها أنه يحنّ إلى الحرام الذي خلق منه، وثالثها الاستخفاف بالدين، ورابعها سوء المحضر للناس، ولا يُسنى محضر إخوانه إلا آمن ولِد على غير فراش أبيه أو حملت به أمّه في حيضها»^٤.

١. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٢١٥ ورجال الكشي، ص ٣٦٤.

٢. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٢١٩؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٩٣؛ والفقيه، ج ٣، ص ٥٧٢.

٣. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٢٠٥ و أمالي الصدوق، ص ٤٩٤.

٤. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٢٢٧؛ الخصال، ج ١، ص ٢١٦ ومعاني الأخبار، ص ٤٠٠.

ورواه في معاني الأخبار أيضاً ويأتي ما يدل عليه.
مر في كتاب العلم بعض علامات الفقيه ويأتي قوله ﷺ إن من علامات شرك
الشیطان الذي لا يشك فيه أن يكون فخاشاً لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه.

١٦. بيان الكبائر

[١/١٩٥٢] الكافي: عن عدة عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب قال: كتب معي بعض
أصحابنا إلى أبي الحسن ﷺ يسأله عن الكبائر كم هي وما هي؟ فكتب: «الكبائر: من
اجتنب ما وعد الله عليه النار كفر عنه سيئاته إذا كان مؤمناً والسَّعْيُ الموجباً: قتل
النفس الحرام وعقوق الوالدين وأكل الربا، والتعزُّب بعد الهجرة وقذف المحصنات، و
أكل مال اليتيم، والفرار من الرِّخْف»^١.

[٢/١٩٥٣] وعن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن
محمد بن مسلم عن أبي عبد الله ﷺ قال: سمعته يقول: «الكبائر سبع: قتل المؤمن متعمداً و
قذف المحصنة، والفرار من الزحف، والتعزُّب بعد الهجرة، وأكل مال اليتيم ظلماً، وأكل
الربا بعد البيعة وكل ما أوجب الله عليه النار»^٢.

[٣/١٩٥٤] وبهذا السند: عن يونس عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ
يقول: «إن من الكبائر عقوق الوالدين، واليأس من روح الله، والأمن لمكر الله»^٣.
[٤/١٩٥٥] وبهذا السند: عن يونس عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله ﷺ في قول
الله: «الَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ» قال: «الفواحش الزنى والسرقة،
واللمم: الرجل يلم بالذنب فيستغفر الله منه». قلت: بين الضلال والكفر منزلة؟ فقال:
«ما أكثر عرى الإيمان»^٤.

[٥/١٩٥٦] وعن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن
عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن الكبائر، فقال: «هن في كتاب علي ﷺ سبع:
الكفر بالله، وقتل النفس وعقوق الوالدين وأكل الربا بعد البيعة، وأكل مال اليتيم ظلماً،

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٧٦ - ٢٧٧.

٢. نفس المصدر، ص ٢٧٧.

٣. نفس المصدر، ص ٢٧٧ - ٢٧٨.

٤. نفس المصدر، ص ٢٧٨.

والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة» قال: فقلت: فهذا أكبر المعاصي؟ قال: «نعم» قلت: فأكل درهم من مال اليتيم ظلماً أكبر أم ترك الصلاة؟ قال: «ترك الصلاة»، قلت: فما عدت ترك الصلاة في الكبائر؟ فقال: «أي شيء أول ما قلت لك؟» قال: قلت: الكفر، قال: «فإن تارك الصلاة كافر. يعني من غير علة»^١. أقول: الجملة الأخيرة ظاهرة من غير الإمام عليه السلام.

[٦/٠] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول رسول الله ﷺ: إذا زنى الرجل فارقه روح الإيمان؟ قال: «هو قوله: «وَأَيَّدُهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ» ذلك الذي يفارقه»^٢.

[٧/٠] عن علي عن أبيه عن حماد عن ربعي عن الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يسلب منه روح الإيمان ما دام على بطنها فإذا نزل عاد الإيمان» قال: قلت [له] أرايت هم؟ قال: لا، أرايت إن هم أن يسرق أيقطع يده؟^٣

أقول: الرواية تشعر بأن إرادة الحرام غير محترمة ولكن ليست بظاهرة فيها لاحتمال توجه النفي إلى سلب روح الإيمان دون مطلق الحرمة إحصائياً مساوياً.

[٨/١٩٥٧] عن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن بكير عن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» الكبائر فما سواها قال: قلت: دخلت الكبائر في الإستثناء قال: نعم.^٤

[٩/١٩٥٨] وبالإسناد: عن يونس، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الكبائر فيها إستثناء أن يغفر لمن يشاء؟ قال: «نعم»^٥.

[١٠/١٩٥٩] وبالإسناد: عن يونس عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

سمعتة يقول: «وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا» قال: «معرفة الإمام واجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار»^٦.

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٧٨ - ٢٧٩.

٢. نفس المصدر، ص ٢٨٠.

٣. نفس المصدر، ص ٢٨٠ - ٢٨١.

٤. نفس المصدر، ص ٢٨٤.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر.

[١١/١٩٦٠] وبالإسناد: عن يونس عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت، هل يخرج ذلك من الإسلام وإن عذب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع؟ فقال: «من ارتكب كبيرة من الكبائر فزعم أنها حلال أخرجه ذلك من الإسلام وعذب أشد العذاب وإن كان معترفاً أنه أذنب ومات عليه أخرجه من الإيمان ولم يخرج من الإسلام وكان عذابه أهون من عذاب الأول».

أقول: يحمل الإيمان في هذه الرواية وأمثالها على مرتبة فائقة ثم الرواية تدل على قول من قال بارتداد منكر الضروري وإن لم يستلزم تكذيب النبي ﷺ.

[١٢/١٩٦١] وعن العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني قال: حدثني أبو جعفر عليه السلام قال: «سمعت أبي يقول: سمعت أبي موسى بن جعفر عليه السلام يقول: دخل عمرو بن عبيد على أبي عبد الله عليه السلام فلما سلم وجلس تلا هذه الآية: «وَالَّذِينَ يَحْتَبِئُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ» ثم أمسك فقال له أبو عبد الله عليه السلام: ما أسكتك؟ قال: أحب أن أعرف الكبائر من كتاب الله عز وجل، فقال: «نعم يا عمرو أكبر الكبائر الإشراك بالله، يقول الله: «مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» وبعده الإياس من روح الله، لأن الله يقول: «إِنَّهُ لَا يَتَّيَسَّرُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ» ثم الامن لمكر الله، لأن الله يقول: «فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ» ومنها عقوق الوالدين لأن الله سبحانه جعل العاق جباراً شقياً وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، لأن الله يقول: «تَجَزَّأُوهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا...» إلى آخر الآية» وقذف المحصنة، لأن الله يقول: «لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» وأكل مال اليتيم، لأن الله يقول: «إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلُونَ سَعيراً» والفرار من الزحف لأن الله يقول: «وَمَنْ يُؤْلَمْ بِهِ دُبْرُهُ إِلَّا مَتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أَوْ مَتَحَرِّفاً إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ» وأكل الربا لأن الله يقول: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَتِيِّ» والسحر، لأن الله يقول: «وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ» والزنا، لأن الله يقول: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً» واليمين الغموس الفاجرة لأن الله يقول:

«الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ» والغلول لأن الله يقول: «وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ومنع الزكاة المفروضة، لأن الله يقول: «فَتُكْرَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ» وشهادة الزور وكتمان الشهادة لأن الله عز وجل يقول: «وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آيَمٌ قَلْبُهُ» وشرب الخمر لأن الله نهى عنها كما نهى عن عبادة الأوثان وترك الصلاة متعمداً أو شيئاً مما فرض الله، لأن رسول الله ﷺ قال: من ترك الصلاة متعمداً فقد برئ من ذمة الله وذمة رسول الله ﷺ، ونقض العهد وقطيعة الرحم، لأن الله يقول: «أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ» قال: فخرج عمرو وله صراخ من بكائه وهو يقول: هلك من قال برأيه ونازعكم في الفضل والعلم.^١

[١٣/١٩٦٢] عيون الأخبار: (بالاسانيد الثلاثة التي لا يبعد اعتبار مجموعها): عن فضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام: في حديث محض الإسلام قال عليه السلام: «الإيمان هو أداء الأئمة إلى أن قال: واجتناب الكبائر وهي قتل النفس التي حرم الله، والزنا، والسرقة، وشرب الخمر، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم ظلماً، وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به من غير ضرورة، وأكل الربا بعد البيئة، والسحت، والميسر وهو القمار، والبخس في المكيال والميزان، وقذف المحصنات، واللواط، وشهادة الزور، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، ومعونة الظالمين، والركون إليه، واليمين الغموس، وحبس الحقوق من غير عسر، والكذب، والكبر، والاسراف، والتبذير، والخيانة، والاستخفاف بالحجج، والمحاربة لأولياء الله تعالى، والاشتغال بالملاهي، والإصرار على الذنوب».^٢

١٧. إستصغار الذنب

[١/١٩٦٣] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي أسامة زيد الشحام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «اتقوا المحقرات من الذنوب فإنها لا تغفر»، قلت: وما المحقرات؟ قال: «الرجل يذنب الذنب فيقول: طوبى لي لو لم يكن لي غير ذلك».^٣

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٨٥ - ٢٨٧.

٢. بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٣٥٩ وجامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٣٥٣ وعيون الأخبار، ج ٢، ص ١٢٧.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٨٧.

١٨. الذنوب وآثارها

[١/١٩٦٤] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي أسامة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «تعوذوا بالله من سطوات الله بالليل والنهار»، قال: قلت له: وما سطوات الله؟ قال: «الأخذ على المعاصي»^١.

ورواه في مجالس المفيد عن أحمد بن الوليد عن أبيه عن الصفار عن ابن معروف عن ابن مهزيار عن النضر عن إبراهيم بأدنى تفاوت ورواه الحسين بن سعيد عن النضر أيضاً. أقول: فسر السطوة بالأخذ بالشدة.

[٢/١٩٦٥] وعن عدة عن أحمد البرقي عن أبيه عن سليمان الجعفري عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: الذنوب كلها شديدة وأشدّها ما نبت عليه اللحم والدم، لأنه إما مرحوم وإما معذب والمحنة لا يدخلها إلا طيب^٢.

[٣/١٩٦٦] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إذا أذنب الرجل خرج في قلبه نكتة سوداء، فإن تاب انمحت وإن زاد زادت حتى تغلب على قلبه فلا يفلح بعدها أبداً»^٣. أقول: القلب هو الروح - على وجل من هذا التأويل فليحمل خروج النكتة السوداء على المعنى المجازي اللائق.

[٤/١٩٦٧] وعنه عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن العبد يسأل الله الحاجة فيكون من شأنه قضاؤها إلى أجل قريب أو إلى وقت بطيء، فيذنب العبد ذنباً فيقول الله تبارك وتعالى: للملك لا تقض حاجته واحرمه إياها، فإنه تعرض لسخطي واستوجب الحرمان مني»^٤.

[٥/١٩٦٨] وبهذا الإسناد: عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: «ما من سنة أقل مطراً من سنة ولكن الله يضعه حيث يشاء إن الله إذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قدره لهم من المطر في تلك السنة

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٦٩؛ أمالي المفيد، ص ١٨٤؛ بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٦٠.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٦٩ - ٢٧٠، وفهمه لا يخلو عن اشكال.

٣. نفس المصدر، ص ٢٧١.

٤. نفس المصدر.

إلى غيرهم، وإلى الفياقي والبحار والجبال وإن الله ليعذب الجعل في حجرها بحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلّها بخطايا من محضرتها، وقد جعل الله له السبيل في مسلك سوى محلة أهل المعاصي»، (قال: ثم قال أبو جعفر عليه السلام): «فاعتبروا يا أولي الأبصار»^١.

ورواه البرقي في محاسنه ورواه الصدوق في أماليه عن أبيه عن سعد عن ابن محبوب وزاد ثم قال: وجدنا في كتاب علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ظهر الزنا كثُر موت الفجأة وإذا طفف المكيال أخذهم الله بالسنين والنقص وإذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركها من الزرع والثمار والمعادن كلّها وإذا جاروا في الأحكام تعاونوا على الظلم والعدوان وإذا نقضوا العهد سلّط الله عليهم عدوهم وإذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار وإذا لم يأمرؤا بالمعروف ولم ينهؤا عن المنكر ولم يتبعوا الأخيار من أهل بيتي سلّط الله عليهم شرارهم فیدعوا عند ذلك خيارهم فلا يستجاب لهم»^٢.

أقول: ولهذا الذيل أسانيد معتبرة أخرى وروي هذا الزيادة في الكافي عن علي بن إبراهيم عن أبيه، والعدة عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن ابن أبي حمزة وفيه كتاب «رسول الله». وفيه: «إذا اظهر الزنا بعدي». وفيه «المكيال و الميزان».

قوله «كتاب رسول الله ﷺ» لم أجده في غير هذا المحل فالظنون أنه كتاب علي عليه السلام ويحتمل أنه كتاب واحد ينسب إلى رسول الله ﷺ باعتبار الإملاء وإلى أمير المؤمنين عليه السلام باعتبار كتابته.

[٦/١٩٦٩] أمالي الصدوق: عن ابن المتوكل عن الحميري عن ابن أبي الخطاب عن ابن محبوب عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما أحسن الحسنات بعد السيئات، وما أقبح السيئات بعد الحسنات»^٣.
ورواه الكليني عن علي عن أبيه عن ابن محبوب.

[٧/١٩٧٠] معاني الأخبار: عن أبيه عن سعد عن ابن يزيد عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: «ويل لمن غلبت آحاده أعشاره»، فقلت له: وكيف هذا؟ فقال: «أما سمعت الله يقول: «مَنْ

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٤ و بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٥٨ - ٣٥٩ والمحاسن، ج ١، ص ١١٦.

٢. أمالي الصدوق، ص ٣٠٨ والكافي، ج ٢، ص ٣٧٤.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٨، ص ٢٤٢؛ أمالي الصدوق، ص ٢٥٣ والكافي، ج ٢، ص ٤٥٨.

جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا» فالحسنة الواحدة إذا عملها كتبت له عشرًا، والسينة الواحدة إذا عملها كتبت له واحدة فنعوذ بالله ممن يرتكب في يوم واحد عشر سيئات، ولا تكون له حسنة واحدة فتغلب حسناته سيئاته»^١.

[٨/١٩٧١] الكافي: عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الرجل يذنب الذنب فيحرم صلاة الليل وإن العمل السييء أسرع في صاحبه من السكين في اللحم»^٢.

[٩/١٩٧٢] وبالإسناد: عنه عليه السلام عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من هم بسينة فلا يعملها فإنه ربما عمل العبد السينة فيراه الرب تبارك وتعالى فيقول: و عزّي و جلالى لأغفر لك بعد ذلك أبدا»^٣.

أقول: ولعله محمول على فرض عدم المكفر كالنوبة والاستغفار وبعض الأعمال الصالحة وغيرها من المكفّرات.

[١٠/١٩٧٣] وعن علي عن أبيه عن ابن محبوب عن عباد بن صهيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يقول الله: «إذا عصاني من عرفني سلطت عليه من لا يعرفني»^٤.

[١١/١٩٧٤] الكافي: عن علي عن أبيه عن حماد عن حريز عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما من نكبة يصيب العبد إلا بذنب وما يعفو الله عنه أكثر»^٥.

[١٢/١٩٧٥] وعن محمد بن يحيى عن أحمد البرقي عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أما إنه ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب، وذلك قول الله في كتابه: «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» ثم قال: وما يعفو الله أكثر مما يؤاخذ به»^٦.

أقول: يحمل الخبر على الغالب لما ثبت من كون المصيبة قد تكون لرفع الدرجات وقد يكون لاقتضاء النظام العام ويأتي.

١. بحار الأنوار ج ٧، ص ٢٤٣ ومعاني الأخبار ص ٢٤٨.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٧٢.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٢٧٥ - ٢٧٦.

٥. نفس المصدر، ص ٢٦٩.

٦. نفس المصدر.

[١٣/٠] مَرَّ في كتاب الدعاء (الباب ٣) في حديث بكر بن محمد عن أبي عبد الله عليه السلام:
... وإن المؤمن ليذنب فيحرم من الرزق.^١

[١٤/١٩٧٦] الخصال: عن ابن مسرور عن ابن عامر عن عمه عن ابن أبي عمير عن ابن عميرة عن الصادق عليه السلام قال: «من لم يبال ما قال وما قيل فيه فهو شرك شيطان، ومن لم يبال أن يراه الناس مُسيئاً فهو شرك شيطان، ومن اغتاب أخاه المؤمن من غير ترة بينهما فهو شرك شيطان، ومن شغف بمحبة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك شيطان»... إلى آخر ما مر في باب العلامات.^٢

[١٥/٠] في حديث زارة المتقدم في الباب الأول من اجترء على الله في المعصية وارتكاب الكبائر فهو كافر... ولاحظ صحيح ابن وهب في الباب (١١) (ابتلاء المؤمن وشدته) في كتاب الإسلام والإيمان.

[١٦/٠] الخصال: عن أبيه عن سعد عن النهدي عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن الحلبي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن المؤمن لا تكون سجيته الكذب، ولا البخل، ولا الفجور، ولكن ربما أَلَمَّ بشيء من هذا لا يدوم عليه. فقيل له: أَفَيُزْنِي؟ قال: نعم، هو مُقَنَّ تَوَاب، ولكن لا يولد له من تلك النطفة.^٣ وما يتعلق بالباب منتشر في أبواب من هذه الموسوعة.

١٩. اللمم

[١٧/١٩٧٧] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: «الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ» قال: «هو الذنب يلم به الرجل فيمكث ما شاء الله ثم يلم به بعد».^٤

أقول: كأن اللمم أستعمل في معان في الأحاديث. أقول: اللمم مقاربة الذنب كما في المصباح وصغار الذنوب كما في القاموس.

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٦٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٣٥٦، والخصال، ج ١، ص ٢١٦.

٣. الخصال، ج ١، ص ١٢٩، وبحار الأنوار، ج ٦، ص ٢١.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٤١.

[٢/١٩٧٨] وعن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليه السلام قال: قلت له: «الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ» قال: الهنة بعد الهنة أي الذنب بعد الذنب يلم به العبد.^١
أقول: قيل هن على وزن أخ كلمة كناية ومعناها شيء وأصله هنو بفتحين تقول هذا هنك أي شئتك وتقول للمرأة هنة ولامها محذوفة.

[٣/٠] وعن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من مؤمن إلا وله ذنب يهجره زماناً ثم يلم به وذلك قول الله: «إِلَّا اللَّمَمَ» وسألته عن قول الله «الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ» قال: الفواحش الزنى والسرقة واللمم: الرجل يلم بالذنب فيستغفر الله منه.^٢

[٤/١٩٧٩] وعن علي بن أبيه عن حماد بن عيسى [عن حريز] عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من ذنب إلا وقد طبع عليه مؤمن يهجره الزمان ثم يلم به وهو قول الله: «الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ»، قال: اللمام (اللمم - خ) العبد الذي يلم الذنب بعد الذنب ليس من سليقته، أي من طبيعته.^٣
أقول: على قول القاموس اللمم عبارة عن الصغار لكن المستفاد من الروايات خلافه وأن المراد من الإستثناء من إتيان المحرم - كبيراً أو صغيراً - في وقت دون وقت من غير مداومة والإصرار عليه فإنه ينافي بالإيمان فلا يخص الإستثناء الصغيرة وهذا من فضل الله تعالى. نعم لا يبعد اعتبار القصد الديني في هجر المعصية كما يشير إليه ذكر الإستغفار في الخبر الثالث ولاحظ مامز في آخر الباب السابق (وربما آثم من ذلك شيئاً لا يدوم عليه).

٢٠. أصول الكفر

[١/١٩٨٠] الكافي: الحسين بن محمد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أصول الكفر ثلاثة: الحرص، والإستكبار، والحسد، فأما الحرص فإن آدم عليه السلام حين نهى عن الشجرة، حمله الحرص على أن أكل منها وأما

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٤١.

٢. نفس المصدر، ص ٤٤١ - ٤٤٢.

٣. نفس المصدر، ص ٤٤٢.

الإستكبار في إبليس حيث أمر بالسجود لآدم فأبى، وأما الحسد فابن آدم حيث قتل أحدهما صاحبه»^١.

ورواه الصدوق في أماليه عن ابن الوليد عن الصقار عن ابن معروف عن بكر وأخوه هكذا: «حيث قتل أحدهما صاحبه حسداً»^٢.

أقول: الظاهر من أصول الكفر ما يجتزأ إليه بالآخرة، أو المراد بالكفر هو بعض معانيه فهذه الأمور الثلاثة بالعنوان المذكور غير محرم وقد ذكرنا في الفقه حدود الشريعة في محرماتها أن الكبير مطلقاً والحسد في الجملة حرامان وأما الحرص فلم يثبت حرمة بعنوانه.

٢١. الوسوسة و حديث النفس

[١/١٩٨١] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: إته وقع في قلبي أمر عظيم، فقال: «قل: لا إله إلا الله» قال جميل: فكلماً وقع في قلبي شيء قلت: لا إله إلا الله فيذهب عني.^٣

[٢/١٩٨٢] و بالإسناد: عن ابن أبي عمير، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله هلكت، فقال له: أتناك الخبيث فقال لك: من خلقك؟ فقلت: الله، فقال لك: الله من خلقه؟ فقال: إي والذي بعثك بالحق لكان كذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك والله محض الإيمان. قال ابن أبي عمير: فحدثت بذلك عبد الرحمن بن الحجاج فقال: حدثني أبي، عن أبي عبد الله عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و سلم إنما عني بقوله هذا «والله محض الإيمان» خوفاً أن يكون قد هلك حيث عرض له ذلك في قلبه.^٤

أقول: ما ذكره الحجاج أبو عبد الرحمن وإن كان صحيحاً لكنه لا يقبله بعنوان الرواية عن الإمام لأننا لم نحرز وثاقته.

[٣/٠] عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد،

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٨٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٢١. الطبعة الثالثة. دار إحياء التراث العربي مؤسسة الوفاء لبنان.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٢٤.

٤. نفس المصدر، ص ٤٢٥.

جميعاً عن علي بن مهزيار قال: كتب رجل إلى أبي جعفر عليه السلام يشكو إليه لما يخطر على باله، فأجابه في بعض كلامه: إن الله (عز وجل) إن شاء ثبتك فلا يجعل لإبليس عليك طريقاً، قد شكى قوم إلى النبي صلى الله عليه وآله لما يعرض لهم لأن تهوي بهم الريح أو يقطعوا أحب إليهم، من أن يتكلموا به، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أتجدون ذلك؟ قالوا: نعم، فقال: والذي نفسي بيده إن ذلك لصريح الإيمان، فإذا وجدتموه فقولوا: آمنا بالله ورسوله ولا حول ولا قوة إلا بالله.^١

٢٢. وقت ما يغلف على العبد في المعاصي

[١/١٩٨٣] أمالي الصدوق: عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن سيف التمار، عن أبي بصير قال: قال الصادق عليه السلام: «إن العبد لفي فسحة من أمره ما بينه وبين أربعين سنة، فإذا بلغ أربعين سنة أوحى الله (عز وجل) إلى ملكيه: إني قد عمّرت عبدي عمراً فغلظاً وشدداً وتحفظاً، واكتبا عليه قليل عمله وكثيره، وصغيره وكبيره».^٢

ورواه في روضة الكافي عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى

[٣/١٩٨٤] الخصال: عن محمد بن الحسن رضي الله عنه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن السندي عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن سيف التمار عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام: إذا أتت على العبد أربعون سنة قيل له: خذ حذرک، فإنك غير معذور، وليس ابن أربعين سنة أحق بالحذر من ابن عشرين سنة، فان الذي يطلبهما واحد، وليس عنهما براقد فاعمل لما أمامك من الهول، ودع عنك فضول القول.^٣

أقول: اعتبار السند مبني على أن سيفاً هو ابن سليمان وليكن هذا ببالك في كل هذه الموسوعة.

[٣/١٩٨٥] ورواه بنفس السند عن أبي عبد الله عليه السلام هكذا: إذا بلغ العبد ثلاثاً وثلاثين

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٢٥؛ لعل مراد أبي جعفر عليه السلام: لا تأنس ولا تنقل ارتدت عن الإسلام بهذه الوسوسة، فاستل عن الله حتى يثبتك على دينه.

٢. بحار الأنوار ج ٧، ص ٣٨٨ والكافي، ج ٨، ص ١٠٨.

٣. بحار الأنوار ج ٧، ص ٣٨٩ والخصال، ج ٢، ص ٥٤٥.

سنة، فقد بلغ أشده، وإذا بلغ أربعين سنة فقد بلغ منتهاه فإذا طعن في إحدى وأربعين فهو في النقصان وينبغي لصاحب الخمسين أن يكون كمن كان في النزاع^١.
أقول: قوله ﷺ في النزاع، أي من جهة ترك المعصية لامن جهة الأعمال الخيرية و
اختلاف عدد السنين يحمل على اختلاف مراتب الغلظة.

٢٣. من وصف عدلائهم عمل بغيره

[١/١٩٨٦] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم،
عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله ﷺ قال: إن من أعظم الناس حسرة يوم القيامة من
وصف عدلائهم خالفه إلى غيره^٢.
وللحديث أسانيد ولاحظ الباب الحادي عشر من بحار الأنوار (جلد ٧٢) وهي تؤيد
هذا السند المعتبر.

توضيح: يقول العلامة المجلسي ﷺ: وكان أشدّية العذاب والحسرة إلى من لم يعلم و
لم يعمل ولم يأمر. لابلانسة إلى من علم ولم يفعل ولم يأمر، لان الهداية و بيان الأحكام و
تعليم الجهال و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كلّها واجبة، كما أن العمل واجب، فاذا
تركهما ترك واجبين و اذا ترك أحدهما ترك واجباً واحداً.

لكن الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات إشتراط الوعظ و الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر بالعمل، و يشكل التوفيق بينها و بين سائر الآيات و الأخبار الدالة على وجوب
الهداية و التعليم و النهي عن كتمان العلم، و على أي حال الظاهر أنها لا تشمل ما إذا كان
له مانع من الإتيان بالنوافل مثلاً و يبين للناس فضلها و أمثال ذلك.

أقول: لا إشكال في المسألة بالإلتزام بجميع الأدلة فغير العامل إن أمر بالمعروف و نهى
عن المنكر فقد فعل حراماً لقوله تعالى «...كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ» و إن
تركهما فقد ترك الواجبين و على كلا التقديرين يستحق العقاب، ولا ضير بحسب القواعد،
فان المكلف هو الذي أوقع نفسه في هذه المشكلة بسوء اختياره، فيقال له اعمل أولاً أنت
ثم أؤمر الناس بالمعروف مثلاً و التخلّص من المشكل بيدك و اختيارك كما ذكرناه في كتابنا
حدود الشريعة في محرماتها في مادة القول. والله العالم.

١. بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٣٨٩؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٢٦٦ و الخصال، ج ٢، ص ٥٤٥.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٠.

٢٤. كل مصيبة ليس من الذنب بل بعضها لرفعة الدرجات

[١/١٩٨٧] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام في قول الله (عز وجل): «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ» فقال هو: «وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» قال: قلت: ليس هذا أردت أرايت ما أصاب علياً وأشباهه من أهل بيته عليه السلام من ذلك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ كان يتوب إلى الله في كل يوم سبعين مرة من غير ذنب.^١

ورواه الحميري في قرب الأسناد عن محمد بن الوليد عن ابن بكير.^٢

[٢/١٩٨٨] و... وعن علي عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ» أرايت ما أصاب علياً وأهل بيته عليه السلام من بعده هو بما كسبت أيديهم وهم أهل بيت طهارة معصومون؟ فقال: إن رسول الله ﷺ كان يتوب إلى الله (عز وجل) ويستغفره في كل يوم ليلة مائة مرة من غير ذنب، إن الله (عز وجل) يخص أوليائه بالمصائب ليأجرهم عليها من غير ذنب.^٣

ورواه الصدوق في المعاني عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابن رثاب.^٤

أقول: الجواب باستغفار النبي ﷺ من غير ذنب كما في الحديثين غير مطابق للسؤال إذ يمكن الاستغفار من باب أن حسنات الأبرار سيئات المقربين أو لأجل ارتكاب ما ليس بأولى أو المكروه على وجه فكان الراوي لم ينقل تمام كلام الإمام عليه السلام نعم الجواب الثاني في الحديث الثاني واضح إذ للمصائب الواردة على الناس والحيوانات علل تكوينية وإن كان إحديها الإنتقام. ثم الروايتان متعارضتان في عدد الإستغفار. ولم أفهم طريق الجمع.

٢٥. الرياء والسمعة

[١/١٩٨٩] الكافي: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٥٠.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٣٧٣ وقرب الأسناد، ج ٦، ص ٧٩.

٣. بحار الأنوار، ج ٤٤، ص ٢٧٦ والكافي، ج ٢، ص ٤٥٠.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٣٧٤.

فضل أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما يصنع أحدكم أن يظهر حسناً ويبسر سيئاً، ليس يرجع إلى نفسه فيعلم أن ذلك ليس كذلك والله (عز وجل) يقول: «بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ» إن السريرة إذا صحت قويت العلانية.^١

[٢/١٩٩٠] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عمر بن يزيد قال: إني لأتعتسي مع أبي عبد الله عليه السلام إذ تلا هذه الآية «بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ* وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرُهُ» يا أبا حفص ما يصنع الإنسان أن يعتذر إلى الناس بخلاف ما يعلم الله منه، إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول: «من أسر سريرة ألبسه الله رداءها إن خيراً فخير وإن شراً فشر».^٢ وللحديث متن آخر وفيه: ما يصنع الإنسان أن يتقرب إلى الله (عز وجل) بخلاف ما يعلم الله تعالى وفيه رداء الله رداها.^٣

لكن إعتبار السند موقوف على كون عمر بن يزيد هو الثقة وعندي هو محل تردد خلافاً للسيد الأستاذ في معجمه. نعم في المقام لا يبعد كونه الثقة بقرينة التعنسي كما لا يخفى على أهله وقرينة التكني.

[٣/١٩٩١] علي عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألت عن الرجل يعمل الشيء من الخير فيراه إنسان فيسرّه ذلك؟ فقال: لأبأس، ما من أحد إلا وهو يحب أن يظهر له في الناس الخير، إذا لم يكن صنع ذلك لذلك.^٤ [٤/٠] معاني الأخبار: عن ابن الوليد عن الصفار، عن هارون، عن ابن زياد، عن الصادق، عن أبيه عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله سئل في ما النجاة غدا؟ فقال: إنما النجاة في أن لاتخاذوا الله فيخدعكم، فإنه من يخادع الله يخدعه ويخلع منه الإيمان، ونفسه يخدع لو يشعر، فقليل له: وكيف يخادع الله؟ قال: يعمل بما أمر الله به ثم يريد به غيره، فاتقوا الله (الرياء - خ) واجتنبوا الرياء، فإنه شرك بالله إن المراني يدعى يوم القيامة بأربعة أسماء: يا كافر! يا فاجر! يا غادر! يا خاسر! حبط عملك، وبطل أجرك، ولا خلاق لك اليوم فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له.^٥

١. أصول الكافي، ج ٢، ص ٢٩٥.

٢. نفس المصدر، ص ٢٩٦.

٣. نفس المصدر، ص ٢٩٤.

٤. نفس المصدر، ص ٢٩٧.

٥. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٩٥ ومعاني الأخبار، ص ٣٤٠.

و رواه في ثواب الأعمال و الأمالي أيضاً^١.

[٥/١٩٩٢] علل الشرايع: العطار عن أبيه، عن العمري عن علي بن جعفر عن أخيه موسى أبائه عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ يؤمر برجال إلى النار فيقول الله جل جلاله لملك قل للنار لا تحرق لهم أقداماً فقد كانوا يمشون إلى المساجد ولا تحرق لهم وجوهاً فقد كانوا يسبغون الوضوء ولا تحرق لهم أيدياً فقد كانوا يرفعونها بالدعاء ولا تحرق لهم ألسناً فقد كانوا يكثرون تلاوة القرآن قال: فيقول لهم خازن النار: يا أشقياء ما كان حالكم قالوا: كنا نعمل لغير الله (عز وجل) فقليل لتأخذوا ثوابكم ممن علمتم له»^٢.

و رواه في ثواب الأعمال أيضاً.

[٦/١٠] ثواب الأعمال: عن أبيه عن الحميري عن هارون عن ابن زياد عن الصادق عن أبيه عليه السلام أن الله (عز وجل) أنزل كتاباً من كتبه على نبي من الأنبياء وفيه: أن يكون خلق من خلقي يلحسون الدنيا بالدين يلبسون مسوح الضان على قلوب كلوب الذناب أشد مرارة من الصبر و ألسنتهم أحلى من العسل و أعمالهم الباطنة أتن من الجيف في يغترون أم إياي يخادعون أم علي يجترون فبعزتي حلفت لأبعثن عليهم فتنة (تطأهم في خ) تكافئ خطاياها حتى تبلغ أطراف الأرض تترك الحكيم (الحليم خ) منها حيراناً يبطل فيها رأي ذي الرأي و حكمة الحكيم و ألبسهم شيعاً و أذيق بعضهم بأس بعض أنتقم من أعدائي بأعدائي فلا أبالي بما أعذبهم جميعاً ولا أبالي^٣.

أقول: لا أعتد على هذا السند للجزم بالإرسال فضلاً عن الشك في الإتصال لبعد كفاية الوسطة الواحدة بين الحميري و أصحاب الصادق عليه السلام ولكن لم أر من توقف فيه، و لأجل ذلك أوردته في الكتاب من دون اعتماد عليه و مثله كثير، و ما ذكرت في الكتاب إلا بعضها مع التصريح بعدم الاعتماد عليه، و يلحق به سند ما قبل السابق. [٧/١٩٩٣] أمالي الصدوق: عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن صفوان عن الكنائي قال: قال رسول الله ﷺ: من يتبع السمعة يسمع الله به^٤.

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١، ص ٣٦٥؛ أمالي الصدوق، ص ٥٨١ و ثواب الأعمال، ص ٣٥٥.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١، ص ٣٦٦ - ٣٦٤؛ علل الشرايع، ج ٢، ص ٤٦٥ و ثواب الأعمال، ص ٢٢٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٩٨ و معاني الأخبار، ص ٢٤٣.

٤. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٢٣ و أمالي الصدوق، ص ٤٨٧.

أقول: يستمع الله به أي أذاع عنه عيباً وفضحه كما قيل. والرواية في الأمالي طويلة فارجع الى نفس المصدر ونحن نقلنا بعضها من بحار الأنوار.

[٨/١٩٩٤] معاني الأخبار: عن أبيه، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير عن جميل قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى». قال: «قول الإنسان: صليت البارحة وصمت أمس ونحو هذا ثم قال عليه السلام: إِنَّ قَوْمًا كَانُوا يَصْبَحُونَ يَقُولُونَ صَلَّيْنَا الْبَارِحَةَ وَصَمْنَا أَمْسَ. فقال علي عليه السلام: «لكني أنام الليل والنهار ولو أجد بينهما شيئاً لمتته»^١.

أقول: قول أمير المؤمنين عليه السلام إنما سيق رداً على تذكيتهم وليس إخبار عن الواقع فلا يكون كذباً ولاحظ ما يأتي في أبواب القصد متصلاً بكتاب الطهارة فأن فيه ما يتعلق بالمقام. ويأتي في آخر هذا الكتاب ما ورد في العُجب.

٢٦. الكذب والكذاب

[١/١٩٩٥] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبان الأحمر، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن أول من يكذب الكذاب، الله (عز وجل) ثم الملكان اللذان معه، ثم هو يعلم أنه كاذب.^٢

[٢/١٩٩٦] وبالإسناد عن علي بن الحكم، [عن أبان] عن عمر بن يزيد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الكذاب يهلك بالبينات ويهلك أتباعه بالشبهات.^٣ أقول: في وثيقة عمر بن يزيد وجهان.

[٣/١٩٩٧] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي نجران، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن آية الكذاب بأن يخبرك خبر السماء والأرض والمشرق والمغرب فإذا سألته عن حرام الله وحلاله لم يكن عنده شيء.^٤ أقول: وقد يكون مثل هذا الشخص ضعيف الإيمان عالماً ببعض العلوم التجريبية. (و بالفلسفة)

١. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٢٣ و ٣٢٤.

٢. أصول الكافي، ج ٢، ص ٣٣٩.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٣٤٠.

[٤/١٩٩٨] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الكذاب هو الذي يكذب في الشيء؟ قال: لا، ما من أحد إلا يكون ذلك منه ولكن المطبوع على الكذب^١.

[٥/١٩٩٩] وعن العدة عن أحمد البرقي، عن ابن فضال، عن إبراهيم بن محمد الأشعري، عن عبيد بن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن مما أعان الله به [على الكذابين النسيان]^٢.

[٦/٢٠٠٠] عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن مغيرة، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المصلح ليس بكذاب^٣.

قيل بعدم حرمة الكذب في الحرب وفي الإصلاح وفي عدة أهله وفيه رواية من طريق العامة ومن طريق الخاصة^٤.

[٧/٢٠٠١] علل الشرائع: عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام في قول يوسف: «أَيُّهَا الْعَبِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ». قال: ما سرقوا وما كذب^٥. أي مراده أنكم سرقتم يوسف مجازاً.

أقول: الروايات كما ترى وردت في ذم الكذاب ولا يستفاد منه حرمة الكذب مطلقاً بل يشكل إستفادتها من القرآن الكريم أيضاً مطلقاً فراجع كتابنا «حدود الشريعة» الموضوع في الفقه. وعلى كل، الكذب مطلقاً حرام لاشك فيه وإنما الإشكال في دلالة الأدلة اللفظية عليها صريحاً.

وأما قوله تعالى: وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (التوبة ٧٧) فإن سلّم دلالته على الحرمة يشكل الإستدلال به لاحتمال كونه بدلاً أو عطف بيان لقوله: «بِمَا أَخْلَقُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ» فلاحظ أو يستدل على حرمة بقوله تعالى «وَاجْتَبَيْتُمَا قَوْلَ الزُّورِ» وقوله «إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً» لكنه من الكذب على الله المحرم بالقرآن.

[٨/٢٠٠٢] أمالي الصدوق: ابن المتوكل، عن محمد العطار، عن ابن أبي الخطاب، عن

١. أصول الكافي، ج ٢، ص ٣٤٠.

٢. نفس المصدر، ص ٣٤١.

٣. نفس المصدر، ص ٣٤٢.

٤. نفس المصدر، ص ٢٤٢ و ٢٤٣.

٥. علل الشرائع، ج ١، ص ٥٢ و بحار الأنوار، ج ١٢، ص ٢٧٩.

ابن أسباط، عن عمه، عن الصادق عليه السلام قال: ثلاث من لم يكن فيه فلا يرجي خيره أبداً: من لم يخش الله في الغيب، ولم يرعو عند الشيب، ولم يستحي من العيب.^١
أقول: يعقوب بن سالم عم علي بن أسباط قد نقل جمع من الرجاليين توثيقه عن النجاشي ولكن لم توجد كلمة الثقة في النسخ الواصلة إلى سيدنا الأستاذ الحنوي (رضي الله عنه) كما في معجمه، فالأمر يدور بين زيادة كلمة الثقة ونقصها والثاني أقرب ولا أقل من الاحتياط في رواياته، فافهم.

وأما المتن فإطلاق العيب يشمل الكذب أيضاً ويمكن الإستدلال على حرمة الكذب بجموع الروايات غير المعتبرة سنداً للوثوق بصدور بعضها من الإمام عليه السلام ولا سيما بما ورد من أن المنافق إذا حدث كذب ونظايره مما ورد بسند معتبر أو غير معتبر.

٢٧. من طلب عثرات المسلمين و عوراتهم

[١/٢٠٠٣] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه لا تذموا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في بيته».^٢

[٢/٢٠٠٤] وعن العدة عن أحمد البرقي، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن بكير، عن زارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرجل الرجل على الدين فيحصى عليه عثراته وزلاته ليعتقه بها يوماً ما».^٣

[٣/٢٠٠٥] وعنهم عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الحجاج، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يسلم بقلبه لا تتبعوا عثرات المسلمين فإنه من تتبع عثرات المسلمين تتبع الله عثرته ومن تتبع الله عثرته يفضحه».^٤

[٤/٢٠٠٦] وعنهم عن أحمد البرقي، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زارة، عن

١. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ١٩٣ وأمالى الصدوق، ص ٤١٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٤ وللحديث أسانيد مذكورة في الوسائل، ج ١، ص ٥٩٥.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٥. وعنهم عن أحمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زاره نحوه كما في الوسائل.

٤. نفس المصدر.

أبي جعفر عليه السلام قال: أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرجل الرجل على الدين فيحصى عليه زلاته ليعيره بها يوماً ما^١.

و هو متحد مع ما مرّ قبيل هذا.

[٥/٢٠٠٧] و بالإسناد عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أبعد ما يكون العبد من الله أن يكون الرجل يواخي الرجل وهو يحفظ [عليه] زلاته ليعيره بها يوماً ما»^٢.

[٦/٢٠٠٨] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من غير مؤمناً بذنب لم يمت حتى يركبه»^٣.

[٧/٢٠٠٩] معاني الأخبار: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أدنى ما يخرج به الرجل من الإيمان أن يواخي الرجل على دينه فيحصى عليه عثراته وزلاته ليعتقه يوماً ما»^٤، و في الوسائل: أن يُوَآخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى دِينِهِ .. لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْمًا مَا^٥.

٢٨. النميّة

[١/٢٠١٠] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ ألا أنبئكم بشراكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: المشاؤون بالنميّة، المفترقون بين الأحتبة، الباغون للبرّاء المعائب»^٦.

أقول: البرّاء على وزن الكرام أو الفقهاء جمع البري.

[٢/٢٠١١] و عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «مُحَرَّمَةُ الحِنَةِ عَلَى الْقَتَاتَيْنِ الْمَشَاتَيْنِ بِالنَّمِيَّةِ»^٧.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٥.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ٣٥٦.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٤٨.

٥. الوسائل، ج ٨، ص ٥٩٥.

٦. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٩.

٧. نفس المصدر.

أقول: في بحار الأنوار: سيف بن عقيل، لكنه محرف يوسف. ثم اعتبار الرواية مبني على أن محمد بن قيس هو البجلي الثقة والله العالم.

[٣/٢٠١٢] ثواب الأعمال: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن عدة من أصحابنا عن ابن أسباط، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: «حرمت الجنة على ثلاثة: التمام، ومدمن الخمر، والديوث وهو الفاجر»^٢.

٢٩. البهتان وإذاعة السر

[١/٢٠١٣] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قال قلت: وما طينة الخبال؟

قال: صديد يخرج من فروج المومسات.^٣

ورواه الصدوق في عقاب الأعمال و معاني الأخبار بسند صحيح.^٤

أقول: صديد الجرح ماؤه الرقيق المختلط بالدم والمومسات الفاجرات وتجمع على ميامس ومواميس أيضاً كما قيل. وأصل الخبال الفساد.

[٢/٢٠١٤] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان قال: قلت له: عورة المؤمن على المؤمن حرام؟ قال: نعم، قلت: تعني سَفَلِيه؟ قال: «ليس حيث تذهب، إنما هي إذاعة سره»^٥.

ورواه الصدوق في معاني الأخبار عن ابن المتوكل عن الحميري عن أحمد بن محمد.^٦

عن أبي عبد الله عليه السلام.

٣٠. السباب والغيبة واللعنة والبهانة

[١/٢٠١٥] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد،

١. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٢٦٧.

٢. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٢٦٥ و ٢٦٦ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٠.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٧.

٤. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ١٩٤؛ ثواب الأعمال، ص ٢٤٠ و معاني الأخبار، ص ١٦٣.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٨ و ٣٥٩.

٦. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٢١٤.

عن فضالة بن أيوب، عن عبد الله بن بكير، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر وأكل لحمه معصية وحرمة ماله كحرمة دمه»^١. أقول: متعلق الحرمة في الأخير هو التصرف الشامل للإتلاف كالأكل إلا أن يدعى أن التشبيه يناسب الأكل والله العالم.

و رواه الحسين بن سعيد في كتاب الرقة عن فضالة عن عبد الله بن بكير. والمصدر غير معتبر لكنه يصلح للتأييد.

و رواه الصدوق في ثواب الأعمال بالسند الصحيح بحذف ذيله^٢. ثم السباب بكسر الأول وتخفيف الثاني مصدر كالفسوق.

[٢/٢٠١٦] وعنهم عن أحمد عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن رجلاً من بني تميم أتى النبي ﷺ فقال: أوصني، فكان فيما أوصاه أن قال: «لَا تُسَبِّهُوا النَّاسَ فَتَكْتَسِبُوا الْعَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ»^٣.

[٣/٢٠١٧] و بالإسناد عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في رجلين يتسابان قال: البادي منهما أظلم، و وزره ووزر صاحبه عليه، ما لم يعتذر إلى المظلوم^٤.

و روى في باب السفه عن علي عن أبيه مثله و في آخره: ما لم يتعد المظلوم^٥.

[٤/٢٠١٨] و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن علي بن عقبة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة، عن أحدهما عليه السلام قال: سمعته يقول: «إن اللعنة إذا خرجت من في صاحبها ترددت بينهما فإن وجدت مساعاً وإلا رجعت على صاحبها»^٦. أقول: الحديث لا يدل على الحرمة إلا مع ضم ارتكاز المتشعبة معه.

رواه الصدوق في عقاب الأعمال عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد عن الوشاء^٧. وفيه «فَمَ» مكان «في».

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٠.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٥٥.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٠.

٤. نفس المصدر، ص ٣٦٠.

٥. نفس المصدر، ص ٣٢٢.

٦. نفس المصدر، ص ٣٦٠.

٧. الوسائل، ج ٨، ص ٤١٣.

[٥/٢٠١٩] عقاب الأعمال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن حماد بن عيسى، عن ربيع، عن الفضيل بن يسار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من إنسان يطعن في عين مؤمن إلا مات بشر ميتة وكان قنأنا لا يرجع إلى خير^١.

ونقله في جامع أحاديث الشيعة وذيله هكذا: وكان يتمنى أن يرجع إلى خير.
[٦/٢٠٢٠] الخصال: أبي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن ابن حميد، عن ابن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سأل الشامي - الذي بعثه معاوية يسأل أمير المؤمنين عليه السلام عما سأل عنه ملك الروم - الحسن بن علي عليه السلام كم بين الحق والباطل؟ فقال عليه السلام: أربع أصابع، فأرايته بعينك فهو الحق، وقد تسمع بأذنك باطلاً كثيراً^٢.

[٧/٢٠٢١] معاني الأخبار: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن ابن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق عليه السلام - في حديث طويل يأتي في الباب ١١ من كتاب الطاعة والتقوى والعبادة - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أحق الناس بالذنوب السفية المغتاب، وأذل الناس من أهان الناس...»^٣.

[٨/٢٠٢٢] أمالي الصدوق: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن غير واحد عن الصادق عليه السلام قال: «لا تغتب فتغتب، ولا تحفر لأخيك حفرة فتقع فيها، فإنك كما تدين تدان»^٤.

[٩/٢٠٢٣] معاني الأخبار والخصال: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن محمد بن زياد، عن ابن عمير قال: «قال الصادق عليه السلام: من اغتاب أخاه المؤمن من غير تبرة بينهما فهو شرك شيطان»^٥.

أقول: اعتبار السند مبني على كون محمد بن زياد هو ابن أبي عمير الثقة.

[١٠/٢٠٢٤] علل الشرائع: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اعلم أنه لا ورع أنفع من تجنب محارم الله والكف عن أذى المؤمنين، (المسلمين - علل) واغتيابهم...»^٦.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٢: جامع أحاديث الشيعة، ج ١١، ص ٣٥٣ و ثواب الأعمال، ص ٢٣٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٩٦ و الخصال، ج ٢، ص ٤٤٠.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٤٧.

٤. نفس المصدر، ص ٢٤٨ و ٢٤٩: أمالي الصدوق، ص ٤٣.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٥٠: الخصال، ج ١، ص ٢١٦ و معاني الأخبار، ص ٤٠٠.

٦. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٥٣ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩.

[١١/٣٢٥] أمالي الصدوق: الفامي، عن الحميري، عن أبيه، عن البرقي، عن هارون بن الجهم، عن الصادق عليه السلام قال: «إذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له ولا غيبة»^١.

أقول: الفامي لا يبعد حسنه لترضي الصدوق عليه في جملة من الموارد وعليه فيجوز غيبة المتجاهر مطلقاً لا في خصوص ما تجاهر به.

[١٢/٣٢٦] أمالي الصدوق: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ايوب بن نوح، عن ابن أبي عمير عن حمران عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: «من قال في أخيه مؤمن ما رآته عيناه وسمعته أذناه فهو من الذين قال الله (عز وجل):

«إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»^٢.

أقول: أولاً، يخرج من حكم الآية، المتجاهر بالفسق لما سبق وثانياً أن المظنون قوياً كون تطبيق الآية على مورده مجاز، فان غيبة مؤمن أو مومنين لا يصدق عليها ما في الآية ظاهراً، والله العالم.

وثالثاً؛ اعتبار الرواية مبني على أن محمد بن حمران هو النهدي الثقة دون حفيد أعين المجهول، والله العالم.

[١٣/٣٢٧] الخصال: حديث الأربعمائة، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إياكم وغيبة المسلم، فإن المسلم لا يغتاب أخاه وقد نهى الله (عز وجل) عن ذلك، فقال: «وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُم بَعْضاً يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً» وقال عليه السلام: من قال لمؤمن قولاً يريد به انتقاص مروته حبسه الله في طينة خبال، حتى يأتي مما قال بمخرج»^٣.

٣١. الاتهام وترك النصيحة

[١٧/٣٢٨] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا اتهم المؤمن أخاه إثمات الإيمان من قلبه كما ينمات الملح في الماء»^٤. ولاحظ الباب ٥٣ من كتاب المعاشرة.

١. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٥٣ و أمالي الصدوق، ص ٣٩.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٣٢٨ و أمالي الصدوق، ص ٣٢٧.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٤٧ و الخصال، ج ٢، ص ٦٣٢.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٦١.

[٢/٢٢٩] علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن سماعة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «أما مؤمن مشى مع أخيه المؤمن في حاجة فلم يناصحه فقد خان الله ورسوله»^١.

٣٢. الظلم ولزوم رد المظالم

[١/٢٣٠] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما من مظلمة أشد من مظلمة لا يجد صاحبها عليها عوناً إلا الله (عز وجل)»^٢.

[٢/٢٣١] و عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أصبح لا ينوي ظلم أحد غفر الله له ما أذنب ذلك اليوم ما لم يسفك دماً أو يأكل مال يتيم حراماً»^٣.

أقول: لا يخلو الإستثناء عن تشويش فإن المستثنى من أفراد المستثنى منه ولا يحتاج إلى استدراك بل سفك الدم وأكل مال اليتيم من أوضح مصاديق الظلم وعلى كل يحمل الخبر ظاهراً على ما إذا كان قادراً على الظلم أو كان له داع إليه فانصرف عنه مخافة الله تعالى ومع ذلك لانفهم معناه، فإن مجرد عدم نية الظلم كيف يؤثر في غفران الكبائر فيحسن رد علمه إلى من صدر عنه. وانظر بحار الأنوار و ما ذكره العلامة المجلسي عليه السلام.

[٣/٢٣٢] و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من ظلم مظلمة أخذ بها في نفسه أو في ماله أو في ولده»^٤.
أقول: فإن الولد امتداد طبيعي لوالده نعم قضية العدل تعويض الولد عما أصابه بفعل أبيه أو جده.

[٤/٢٣٣] و بهذا الإسناد عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٣.

٢. نفس المصدر، ص ٣٣١.

٣. نفس المصدر، ص ٣٣٢.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٣٢٤ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٢.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٣٢.

أبي جعفر عليه السلام قال: ما من أحد يظلم بمظلمة إلا أخذته الله بها في نفسه وماله وأما الظلم الذي بينه وبين الله فإذا تاب غفر الله له.^١

ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه عن علي.^٢

[٥/٢٠٣٤] وعن العدة عن أحمد البرقي، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله (عزوجل) أوحى إلى نبي من أنبيائه في مملكة جبار من الجبارين أن أنت هذا الجبار فقل له: إنني لم أستعملك على سفك الدماء واتخاذ الأموال وإنما استعملتك لَتَكْفَ عَنِّي أصوات المظلومين، فبأني لم أدع ظَلامَتَهُمْ وإن كانوا كفاراً.^٣ أقول: قيل إن الظلامة والمظلمة: ما تطلبه عند الظالم وهو اسم ما أخذ منك.

[٦/٢٠٣٥] وعن العدة، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن العبد ليكون مظلوماً فيزال يدعو حتى يكون ظالماً.^٤ [٧/٢٠٣٦] عقاب الأعمال: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن ابن أبي عمير، عن حماد عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعني الناس على الله (عزوجل) من قتل غير قاتله، ومن ضرب من لم يضربه».^٥

ورواه الكليني في الكافي عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير.

[٨/٢٠٣٧] الخصال: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ثلاث من كنّ فيه زوجه الله من الحور العين كيف يشاء: كَظْمُ الغيظ والصبر على السيوف لله (عزوجل)، ورجل أشرف على مال حرام فتركه لله (عزوجل).^٦

[٩/٢٠٣٨] وعنه عن سعد، عن ابن عيسى، عن محمد البرقي، عن العزمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يقول إبليس لعنه الله: ما أعياني في ابن آدم فلن يعييني منه واحدة من ثلاث: أخذ مال من غير حلّه، أو منعه من حقّه، أو وضعه في غير وجهه».^٧

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٣٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٣١٣ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٢.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٣٣.

٤. نفس المصدر، ج ٢، ص ٣٣٣.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٤٩؛ ثواب الأعمال، ص ٢٧٨ و الكافي، ج ٧، ص ٢٧٤.

٦. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٧١ و الخصال، ج ١، ص ٨٥.

٧. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٧١ و الخصال، ج ١، ص ١٣٢.

أقول: يدل الحديث على أن منع الإنسان من حقه كأخذ ماله في الحرمة كما يستفاد من الحديث، وهو المطابق للإرتكاز.

[١٠/٣٣٩] عقاب الأعمال: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن حماد، عن ربعي عن الفضيل قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أكل من مال أخيه ظلماً ولم يرده عليه، أكل جذوة من النار يوم القيامة»^١.

[١١/٢٠٤٠] وعن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن عثمان ومحمد بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الله عز وجل ينجس الغني الظلوم»^٢.
مرما يدل عليه ويأتي أيضاً وسيأتي في كتاب العشرة في باب البغي ما يدل عليه.

[١٢/٠] الخصال: أبي، عن الحميري، عن هارون، عن ابن زياد، عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام أن علياً عليه السلام قال: «إن في جهنم رحى تطحن أ فلا تسألوني ما طحنها؟ فقل له: فما طحنها يا أمير المؤمنين؟ قال: العلماء الفجرة، والقراء الفسقة، والحجابرة الظلمة، والوزراء الخونة، والعرفاء الكذبة، وإن في النار لمدينة يقال لها: الحصينة، أ فلا تسألوني ما فيها؟ فقل: وما فيها يا أمير المؤمنين؟ فقال: فيها أيدي الناكثين»^٣.

أقول: الكلام في اتصال السند، فإن من يروي عنه الحميري كيف يمكن أن يروي عن أصحاب الصادق عليه السلام وكم كان عُمر هارون؟ لا ذكر من ذكر هارون في المعمرين فالظاهر سقوط الوساطة في جميع الأسانيد المشابهة لهذا السند، فهي أسانيد مرسلة في صورة المتصلة خلافاً لمجمع كثير أو الكل.

٣٣. إعانة الظالم

[١/٢٤١] عقاب الأعمال: أبي، عن سعد، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أعان ظالماً على مظلوم لم يزل الله عز وجل عليه ساخطاً حتى ينزع عن معونته^٤.

١. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٣١٣ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٣.

٢. نفس المصدر.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٣٣٨ و ٣٣٩ و الخصال، ج ١، ص ٢٩٦.

٤. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٣٧٣ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٤.

أقول: لم تثبت حرمة الإعانة على الحرام إلا في خصوص الظلم على الناس و أما التعاون على الإثم والعدوان فهو ممنوع في القرآن ولا يخفى فرق الإعانة والتعاون. ويعتبر عن التعاون بالفارسية بكلمة كردن و عن التعاون بهمكاري كردن. وبعبارة أخرى التعاون ارتكاب بعض العمل المحرم والإعانة تهيئة مقدمات الحرام.

[٢/٠] رجال الكشي: حمدويه، عن محمد بن إسماعيل الرازي، عن ابن فضال، عن صفوان بن مهران الجمال قال: دخلت على أبي الحسن الأول عليه السلام فقال لي: يا صفوان كل شيء منك حسن جميل ما خلا شيئاً واحداً، قلت: جعلت فداك أي شيء؟ قال: إكراءك جمالك من هذا الرجل - يعني هارون - قلت: والله ما أكريته أشراً ولا بطراً ولا للصيد ولا للهو، ولكن أكريته لهذا الطريق، يعني طريق مكة، ولا أتولاه بنفسي، ولكنني أبعث غلماي، فقال لي: يا صفوان أيقع كراك عليهم؟ قلت: نعم جعلت فداك، قال: فقال لي أتحب بقاءهم حتى يخرج كراك؟ قلت: نعم، قال: فمن أحب بقاءهم فهو منهم، ومن كان منهم فهو ورد النار، قال صفوان: فذهبت وبعث جمالي عن آخرها، فبلغ ذلك إلى هارون فدعاني، فقال لي: يا صفوان بلغني أنك بعت جمالك؟ قلت: نعم، فقال: ولم؟ فقلت: أنا شيخ كبير وإن الغلمان لا يقيمون بالأعمال فقال: هيهات هيهات إني لأعلم من أشار عليك بهذا، أشار عليك بهذا موسى بن جعفر، قلت: ما لي ولموسى بن جعفر؟ فقال: دع هذا عنك، فوالله لولا حسن صحبتك لقتلتك^١.

أقول: تدل الرواية على حرمة حب بقاء الظالم لا على ظلمه، بل لأجل وصول حقه إليه، فضلا من الإعانة له فضلا عن الإعانة على ظلمه. الظاهر عدم التزامهم بالحرمة فإني لا أتذكر الآن من أفتى بحرمته ولعل في المورد أمراً آخر لم يذكره الإمام أو نقل صفوان كلام الإمام ناقصاً.

ثم ههنا سؤالان آخران:

أحدهما أن كلام الإمام مخالف للتقية وهو ظاهر، إلا أن يقال بعدم علمه ببلوغ الخبر إلى هارون ثانيهما أنه عليه السلام لم يقل مثل هذا الكلام لعل بن يقطين ولم يطلب منه ذلك و الحال أن الوزارة أهم لتقوية الظالم من إكراء الجمال في طريق الحج لكن لوزارته آثار و فوائد مهمة للمؤمنين وللإمام عليه السلام ولم تكن في إكراء الجمال. والأقوى حمل الرواية على

الكرهية وإن كانت خلاف ظهور كلام الإمام والله العالم. ثم إنَّ محمد بن اسماعيل الرازي هو البرمكي الثقة.

٣٤. الغصب يمنع عن قبول الأعمال

[١/٢٠٤٢] عقاب الأعمال: عن محمد بن موسى بن المتوكل رضى الله عنه، قال حدَّثني عبد الله بن جعفر، عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء قال: قال أبو جعفر عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: من اقتطع مال مؤمن غصباً بغير حلِّه (حقه - ثل) لم يزل الله معرضاً عنه ما قُتِلَ لأعماله التي يعملها من البرِّ والخير لا يثبتها في حسناته حتى يتوب ويردَّ المال الذي أخذه إلى صاحبه.^١

اقول: فليتوجه الغاصبون إلى قبيح أخذ مال الناس ومنعه من قبول ثواب الصالحات. [٢/٢٠٤٣] روضة الكافي: عن أحمد بن محمد بن أحمد، عن محمد بن أحمد النهدي، عن محمد بن الوليد عن أبان بن عثمان عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لجعفر عليه السلام حين قدم من الحبشة أي شيء أعجب ما رأيت؟

قال: رأيت حبشية مرّت وعلّى رأسها مكمل فترّ رجل فزحها فطرحها ووقع المكمل عن رأسها فجلست ثم قالت: ويل لك من ديان يوم الدين إذا جلس على الكرسي وأخذ للمظلوم من الظالم. فتعجب رسول الله ﷺ.^٢

والظاهر أن أحمد بن محمد بن أحمد هو العاصمي الثقة الذي يروى عنه الكليني. ويأتي في باب البغي من كتاب العشرة ما يتعلّق بالباب.

٣٥. تحريم الغناء

[١/٢٠٤٤] الكافي: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن أبي أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم، عن أبي الصباح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في قوله (عزوجل): «وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ؟» قال: الغناء.^٣

١. بحار الأنوار، ج ١٠، ص ٢٩٤؛ الوسائل، ج ١٦، ص ٥٣ و نواب الأعمال، ص ٢٧٣.

٢. الكافي، ج ٨، ص ٣٦٦.

٣. نفس المصدر، ج ٦، ص ٤٣١.

ورواه ايضا عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم و
أبي الصباح الكنائي^١.

[٢/٢٠٤٥] وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن إبراهيم بن أبي البلاد
عن زيد الشحام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: بيت الغناء لا تؤمن فيه الفجيرة ولا تجاب فيه الدعوة
ولا يدخله الملك^٢.

[٣/٢٠٤٦] معاني الأخبار: عن أبيه رحمه الله عن سعد بن أحمد بن محمد بن عيسى عن
محمد بن يحيى الخزاز عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن قول الزور
قال: منه قول الرجل للذي يغني» أحسنت^٣.
أقول: يدل على منع تشويق المكلف على أتيان جميع المحرمات قبل العمل أو في أثناءه
أو بعد إنتهائه.

[٤/٢٠٤٧] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن أبي الحسن
الرضا (صلوات الله عليه) قال: خرجت وأنا أريد داود بن عيسى بن علي وكان ينزل بشر
ميمون وعليّ ثوبان غليظان فرأيت امرأة عجوزا ومعها جاريتان فقلت: يا عجوز أتباع
هاتان الجاريتان فقلت: نعم ولكن لا يشترهما مثلك قلت: ولم قالت: لأن إحداهما مغنية
والأخرى زامة فدخلت على داود بن عيسى فرفعني وأجلسني في مجلسي فلما خرجت من
عنده قال لأصحابه: تعلمون من هذا؟ هذا علي بن موسى الذي يزعم أهل العراق أنه
مفروض الطاعة^٤.

[٥/٢٠٤٨] الكافي: عن العدة عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد
عن يحيى الحلبي عن أيوب بن الحر عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أجرة المغنية
التي تترقّ العرائس ليس به بأس (و- فقيه) ليست بالتي يدخل عليها الرجال^٥.

٣٦. مفسدة ضرب البربط

[١/٢٠٤٩] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إسحاق بن جرير

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٣٣.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ١٨٨.

٣. المصدر، ص ١٩١ ومعاني الأخبار، ص ٣٤٩.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ١٩٢ والكافي، ج ٦، ص ٤٧٨.

٥. الكافي، ج ٥، ص ١٢٠؛ الفقيه، ج ٣، ص ١٦١ الطبعة المحققة و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ١٩٤.

قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن شيطاناً يقال له: الْقَفْقَنْدَرُ إذا ضُرِبَ في منزل الرجل أربعين صباحاً بالتربط ودخل عليه الرجال وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت ثم نفخ فيه نفخة فلا يغار بعد هذا حتى تؤذي نساؤه فلا يغار.^١
 قيل في تفسير قوله « فلا يغار »: لا يتغير لأثمه سلبت غيرته.

٣٧. حكم بعض اقسام اللعب

[١/٢٠٥٠] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الشطرنج وعن لعبة شبيب التي يقال لها: لعبة الأمير وعن لعبة الثلاث فقال: أرايتك إذا ميز الحق من الباطل مع أيهما يكون؟ قال: قلت: مع الباطل، قال: فلا خير فيه.^٢
 أقول: الحديث لا يدل على الحرمة لعدم حرمة كل باطل، بل على الكراهة.

٣٨. حرمة استماع الغناء

[١/٢٠٥١] عيون الأخبار: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضى الله عنه قال حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم قال حدثنا الريان بن الصلت قال: سألت الرضا عليه السلام يوماً بخراسان فقلت:

يا سيدي إن إبراهيم بن هاشم العباسي حكى عنك أنك رخصت له في استماع الغناء فقال: كذب الزنديق إنما سألتني عن ذلك فقلت له: إن رجلاً سأل أبا جعفر عليه السلام عن ذلك فقال له أبو جعفر عليه السلام: إذا ميز الله بين الحق والباطل فأنتى يكون الغناء فقال: مع الباطل فقال قد حكمت.^٣ (قضية - خ)

ورواه الكشي في رجاله والحميري في قرب الإسناد وزاد في الأخير: فهكذا كان قولي له.^٤

هذه الرواية تكذب قول العباسي ودعواه ولا تدل على حرمة استماع الغناء.

١. الكافي، ج ٥، ص ٥٣٦.

٢. نفس المصدر، ج ٦، ص ٤٣٦.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ١٨٩ و عيون الأخبار، ج ٢، ص ١٤.

٤. قرب الإسناد، ص ١٤٨ و رجال الكشي، ص ٥٠٠.

٣٩. حكم الشطرنج و النرد و ما قورم عليه

[١/٢٠٥٢] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «النرد والشطرنج والأربعة عشر بمنزلة واحدة وكل ما قورم عليه فهو ميسر»^١.

تقدم في الباب ٣٨ ما يتعلق به. وربما يدل الحديث على جواز النرد والشطرنج، فإن الأربعة عشر ليس للعب بها بحرام من دون شرط وقار، نعم الثلاثة مكروهة، والله العالم. [٢/٢٠٥٣] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى قال: دخل رجل من البصريين على أبي الحسن الأول عليه السلام فقال له: جعلت فداك اني أقعد مع قوم يلعبون بالشطرنج ولست لعب بها ولكن انظر فقال: مَا لَكَ ولمجلس لا ينظر الله إلى أهله.^٢

[٣/٢٠٥٤] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن زياد بن عيسى وهو أبو عبيدة الحذاء قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ» فقال: كانت قريش تقامر الرجل بأهله وماله فنهاهم الله (عز وجل) عن ذلك.^٣

[٤/٢٠٥٥] عن الحسين بن محمد، عن محمد بن أحمد النهدي عن يعقوب بن يزيد عن عبد الله بن جبلة عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «الصبيان يلعبون بالجوز والبيض ويقامرون فقال: لا تأكل منه فإنه حرام»^٤.

[٥/٢٠٥٦] محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال: «لا تصلح المقامرة ولا التهمة»^٥.

٤٠. حكم تصوير التماثيل

[١/٢٠٥٧] الكافي: عن محمد بن يحيى عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن أبي العباس عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٣٥.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢١٣ - ٢١٤ و الكافي، ج ٦، ص ٤٣٧.

٣. الكافي، ج ٥، ص ١٢٢.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢١٧ و الكافي، ج ٥، ص ١٢٤.

٥. الكافي، ج ٥، ص ١٢٣.

(عزوجل) يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل فقال: «والله ما هي تماثيل الرجال والنساء ولكنها تماثيل الشجر وشبهه»^١.

ورواه البرقي في محاسنه عن علي بن الحكم بتفاوت ما.

[٢/٣٥٨] التهذيب: عن حسن بن محمد بن سماعة عن جعفر عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي حمزة قال: دخلت على علي بن الحسين عليه السلام وهو جالس على نمرقة فقال: يا جارية هاتي النمرقة.^٢

أقول: اعتبار الرواية مبني على أن جعفرًا هو أخو الحسن بن محمد كما هو غير بعيد، ثم متن الرواية يحمل لا يفهم سوى جواز الجلوس على النمرقة وعدم وجوب محو الصور عليها فتأمل.

٤١. الإيمان بالنجوم وتكذيب القدر

[١/٣٥٩] الخصال: عن ابن الوليد رضى الله عنه قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف، عن الحسن بن علي بن فضال عن ظريف بن ناصح عن أبي الحصين (أبي الحسين - خ) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن الساعة فقال: عند إيمان بالنجوم وتكذيب بالقدر»^٣.
أقول: اعتبار الرواية مبني على أن أبا الحصين هو زحر بن عبد الله.

٤٢. ما ورد في العزاف والقائف

[٢/٣٥٦] الفقيه: عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: لا آخذ بقول عزاف ولا قائف ولا لئ ولا أقبل شهادة الفاسق إلا على نفسه»^٤.
أقول: الحديث يدل على عدم حجية قولهم وشهادة الفاسق.

٤٣. حكم النثار

[١/٣٥٦] الكافي والإستبصار: عن محمد بن يحيى عن العمري بن علي عن علي بن جعفر

١. الكافي، ج ٦، ص ٤٧٦.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٦٩، الطبعة الأولى والتهذيب، ج ٦، ص ٣٨١.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٣١ و ٢٣٢، الطبعة الأولى والخصال، ج ١، ص ٦٢.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٣٢ والفقيه، ج ٣، ص ٥٠.

عن أخيه أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن النثار من السكر واللوز وأشباهه أيحَلْ أكله قال: «يكره أكل ما أنْتَهَبَ»^١.

ورواه الشيخ في التهذيب عن الكليني ورواه الصدوق في الفقيه عن علي بن جعفر.

٤٤. حكم الولاية من قبل الجائر

لاحظ ما يتعلق به في كتاب الحكومة.

٤٥. حكم القصة في المسجد

[١/٢٠٦٢] الكافي والتهذيب: عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام رَأَى قَاصاً فِي الْمَسْجِدِ فَضْرِبَهُ بِالذَّرَّةِ وَطَرَدَهُ»^٢.

أقول: تدل الرواية على جواز التعزير على المكروهات إذا رآه الحاكم لازماً أو صلاحاً.

٤٦. تحريم أكل مال اليتيم ظلماً

[١/٢٠٦٣] ثواب الأعمال: أبي رحمه الله عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن أخيه عن زرعة بن محمد الحضرمي عن سماعة بن مهران قال: سمعته يقول: إِنَّ اللَّهَ (عز وجل) وعد في أكل مال اليتيم عقوبتين: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَعُقُوبَةُ الْآخِرَةِ النَّارُ وَأَمَّا عُقُوبَةُ الدُّنْيَا فَهُوَ قَوْلُهُ (عز وجل):

«وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً» يعني بذلك ليخش أن أخلف في ذريته كما صنع هو بهؤلاء اليتاما.^٣

ورواه الصدوق في الفقيه عن زرعة بتفاوت ما.

[٢/٢٠٦٤] وعنه عن عبدالله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إِنَّ فِي كِتَابِ

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٦٩؛ الكافي، ج ٥، ص ١٢٣؛ الاستبصار ج ٣، ص ٦٦؛ التهذيب، ج ٦، ص ٣٧٠ والفقيه، ج ٣، ص ١٦٠.

٢. الكافي، ج ٧، ص ٢٦٣ والتهذيب، ج ١٠، ص ١٤٩.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٣٩٠؛ الفقيه، ج ٣، ص ٣٧٣ و ثواب الأعمال، ص ٢٣٤.

علي عليه السلام: إِنَّ أَكْلَ مَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا سِيدْرَكَ وَبَالَ ذَلِكَ فِي عَقْبِهِ مِنْ بَعْدِهِ فِي الدُّنْيَا وَ
يَلْحَقُهُ وَبَالَ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ (عزوجل) يَقُولُ «وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا
مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ» وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ (عزوجل) يَقُولُ «إِنَّ
الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا»^١.

٤٧. حكم رد مال اليتيم

[١/٢٠٦٥] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان،
عن ابن أبي عمير، وصفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي الحسن عليه السلام في الرجل
يكون عند بعض أهل بيته مال لأيتام فيدفعه إليه فيأخذ منه دراهم يحتاج إليها ولا يعلم
الذي كان عنده المال للأيتام أنه أخذ من أموالهم شيئاً، ثم يتسر بعد ذلك أي ذلك خير
له؟ أعطيه الذي كان في يده أم يدفعه إلى اليتيم؟ وقد بلغ وهل يجزئه أن يدفعه إلى
صاحبه على وجه الصلة ولا يعلم أنه أخذ له مالا؟ فقال: يجزئه أي ذلك فعل إذا أوصله
إلى صاحبه فإن هذا من السرائر إذا كان نيته إن شاء رده إلى اليتيم إن كان قد بلغ على أي
وجه شاء وإن (كان - يب) لم يعلمه إن (أنه إذا - يب) كان قبض له شيئاً وإن شاء رده إلى
الذي كان في يده وقال: إن كان صاحب المال غائباً فليدفعه إلى الذي كان المال في يده.^٢
ورواه الشيخ في التهذيب عن الكليني بتفاوت ما.

٤٨. حكم ما يهديه المجوسي إلى ييوت نيرانهم وما تحمله النملة

[١/٢٠٦٦] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن
الحلي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نهى رسول الله ﷺ أن يؤكل ما تحمل النملة بفيها
وقوائمها.^٣

[٢/٠] الفقيه: عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن الرضا عليه السلام قال: سألته في مسألة
كتب بها إلى محمد بن عبد الله القمي الأشعري فقال: لنا ضياع فيها ييوت نيران يهدي
إليها المجوس البقر والغنم والدراهم فهل يحل لأرباب القرى أن يأخذوا ذلك ولييوت

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٣٩١؛ الطبعة الأولى والكافي، ج ٥، ص ١٢٣، ج ٣، ص ٦٦ وثواب الأعمال، ص ٢٣٣.

٢. الكافي، ج ٥، ص ١٣٢ و التهذيب، ج ٦، ص ٣٤٢ - ٣٤٣

٣. الكافي، ج ٥، ص ٣٠٧.

نيرانهم قُومَ يقومون عليها قال أبو الحسن عليه السلام: «ليأخذ أصحاب القرى من ذلك ليس به بأس»^١.

٤٩. شرك شيطان

[٣/٢٠٦٧] الخصال: معتبرة ابن عميرة المتقدم ذيلها: قال الصادق عليه السلام قال: «من لم يبال ما قال وما قيل فيه فهو شرك شيطان، ومن لم يبال أن يراه الناس مسيئاً فهو شرك شيطان، ومن اغتاب أخاه المؤمن من غير ترة بينهما فهو شرك شيطان، ومن شغف بمحبة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك شيطان»^٢.

٥٠. ما نهى عنه النساء

[١٧/٢٠٦٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لما فتح رسول الله ﷺ مكة بايع الرجال ثم جاء النساء يبايعنه فأنزل الله (عز وجل):
«يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَفْزِزْ لهنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» فقالت هند: أما الولد فقد رتبنا صغاراً وقتلتهن كباراً وقالت أم حكيم بنت الحارث بن هشام وكانت عند عكرمة بن أبي جهل: يا رسول الله ما ذلك المعروف الذي أمرنا الله أن لنعصيتك فيه؟ قال: لَا تَلْطَمَنَّ خَدّاً وَلَا تَحْمِسَنَّ وَجْهاً وَلَا تَتَنَفَّسَنَّ شِعْراً وَلَا تَشْفَقَنَّ جَبِيئاً وَلَا تَسْوَدْنَ ثوباً وَلَا تَدْعِينَ بَوِيلَ فَبَايِعَهُنَّ رسول الله ﷺ على هذا، فقالت: يا رسول الله كيف نبايعك؟ قال: إنني لأصافح النساء فدعا بقدر من ماء فأدخل يده ثم أخرجها فقال: ادخلن أيديكن في هذا الماء فهي البيعة»^٣ وقد تقدم الحديث في محله.

أقول: ما يتعلق بهذا الكتاب كثير منتشر في كتب هذه الموسوعة كأبواب الأشربة المحرمة وكتاب الحدود وغير ذلك. وقد جمعنا جميع المحرمات بترتيب بديع في كتابنا

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٤٢٨ - الطبعة الأولى والفقهاء، ج ٣، ص ٣٠١.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٣٥٦ والخصال، ج ١، ص ٢١٦ - ٢١٧.

٣. الكافي، ج ٥، ص ٥٢٧.

الفقهي الموسوم» بحدود الشريعة في محرماتها» في جزئين مطبوعين كما جمعنا الواجبات أيضاً في جزئين بترتيب الحروف الهجائية و قد طبع الأجزاء المذكورة طبعت ونالت جائزة الحوزة العلمية بقم.

٥١. تفسير العتْل الزَّئِيم

[١/٢٠٦٩] معاني الأخبار: أبي عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن العباس بن معروف، عن صفوان عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن مسلم، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «عتْل بعد ذلك زئيم» قال: العتْل العظيم الكفر، والزئيم المستهتر بكفره^١. قيل: المستهتر على بناء المفعول ومعناه المشهور بالكفر وموسعاً به وقيل أنه بمعنى كثير الأباطيل وقيل في نسخة الكهباني: المستهزيء بكفره.

٥٢. ستة لا تكون في المؤمن

[١/٢٠٧٠] الخصال: عن العطار، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير عن أبان بن عثمان، عن الحارث بن المغيرة النضري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «ستة لا تكون في المؤمن: العسر والنكر (النكر - خ) واللجاجة والكذب والحسد والبغي»^٢. أقول: المراد بالعطار هو أحمد بن محمد بن محمد بن يحيى العطار فإنه ليس من شيوخ الصدوق، وأحمد يروي عن سعد بن عبد الله كما يظهر من معجم رجال الحديث. ويمكن الإستدلال بالحديث على حرمة الكذب خلافاً لما مر في الباب (٢٧) من عدم الدليل اللفظي على حرمة، لكن الأظهر ضعف الإستدلال به، إذ لا يوجد فيه ما يدل على حرمة الأمور الستة المذكورة، بل الظاهر أن واحداً من الثلاثة الأولى لم يذكر في جملة المحرمات في الفقه، فلا ينفع لاثباتها حتى السياق. فنفي الستة المذكورة بمجموعها من كمال المومن، إلّا أن يدعى أن المراد من الأخبار هو الإنشاء ولكنه خلاف الظاهر.

٥٣. حرمة الإعراض عن الحق والتكذيب به

عنون له العلامة المجلسي باباً ذكر فيها الآيات والروايات. (٢٣٨/٧٢)

١. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٩٧ ومعاني الأخبار، ص ١٤٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٩٣ والخصال، ج ١، ص ٣٢٥ - ٣٢٦.

أما الروايات المذكورة فهي قليلة ضعيفة سنداً ومصدراً وأما الآيات المباركة فهي تدل على الحرمة، ولا تفضل فيه القول لأن غرض الكتاب هو بيان الأخبار المعتبرة سنداً دون إسقصاء المحرمات والواجبات، فانا ذكرناهما بوجه بديع في كتابنا حدود الشريعة في واجباتها ومحرماتها. وأما مراعاة الحق فبحثها في القرآن طويل محتاج إلى رسالة مفردة جعلنا الله من العاملين به والمظهرين له.

٥٤. ذم العجب

[١/٣٠٧١] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن أسباط، عن أحمد بن عمر الحلل، عن علي بن سويد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن العجب الذي يفسد العمل، فقال: «العجب درجات منها أن يزين للعبد سوء عمله فيراه حسناً فيعجبه ويحسب أنه يحسن صنعاً ومنها أن يؤمن العبد بربه فيؤمن على الله (عز وجل) والله عليه فيه المن»^١.

رواه الصدوق في المعاني عن ابن الوليد عن الصقار عن ابن أبي الخطاب عن ابن أسباط إلى آخر السند.^٢

[٢/٣٠٧٢] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الرجل ليزن الذنب فيندم عليه ويعمل العمل فيسره ذلك فيترأخى عن حاله تلك فلأن يكون على حاله تلك خير له مما دخل فيه.^٣

[٣/٣٠٧٣] عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يعمل العمل وهو خائف مشفق ثم يعمل شيئاً من البر فيدخله شبه العجب به؟ فقال: «هو في حاله الأولى وهو خائف أحسن حالاً منه في حال عجبه»^٤.

أقول: العجب إستعظام العمل الصالح وإستكثاره وإبتهاج له والإدلال به وأن يرى نفسه خارجاً عن حدّ التقصير. وأما السرور به مع التواضع له تعالى والشكر له تعالى

١. الكافي، ج ٢، ص ٣١٣.

٢. معاني الأخبار ص ٢٤٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣١٧ والكافي، ج ٢، ص ٣١٣.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣١٤.

على التوفيق لذلك وطلب الإستزادة منه، فهو حسن ممدوح. كما قاله المجلسي رحمته الله.^١
وعن الشيخ البهائي قدس سره: من عمل أعمالاً صالحة ... يحصل له ابتهاج، فإن كان من حيث كونها عطية من الله له، ونعمة منه تعالى عليه، وكان مع ذلك خائفاً من نقصها شقيقاً من زوالها، طالباً من الله الإزدياد منها، لم يكن ذلك الإبتهاج عجباً وإن كان من حيث كونها صفة وقائمة به ومضافة إليه، فاستعظمها وركن إليها ورأى نفسه خارجاً عن حد التقصير، وصار كأنه يمين على الله سبحانه بسببها فذلك هو العجب. انتهى.^٢
أقول: وهل الإدلال بالعلوم الدينية والتجريبية والإنسانية وكذا بالفصاحة وسائر أنواع الفضائل والاعمال الحسنة غير العبادية يدخل في العجب أم لا؟ وهل العجب مذموم أو حرام وهل العجب المقارن مفسد للعمل أم لا؟ والجواب عنها يليق بعلم الفقه، وعلى كل للعلامة المجلسي كلام يظهر منه حرمة العجب وأنه مانع عن قبول العمل.^٣
وبعض الفقهاء المعاصرين يذهب إلى كونه مبطلاً للعمل إذا كان مقارناً وبلغ إلى حد الإدلال والمن على الله.

٥٥. الشكاية إلى الله لا إلى خلقه

[١/٢٠٧٤] الخصال: حديث الأربعمئة قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا ضاق المسلم فلا يشكون ربّه (عزوجل)، وليشك (ليشتك - خ) إلى ربّه الذي بيده مقاليد الأمور وتديرها.^٤
[٢/٢٠٧٥] الكافي: عن عدة عن البرقي عن أبيه عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن مسكان، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أعلم الناس بالله أراضاهم بقضاء الله (عزوجل).^٥
قال الله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام: «قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِيَّ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ».

[٣/٢٠٧٦] وعن البرقي عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «الصبر والرضا عن الله رأس طاعة الله و

١. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣٠٦.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ٣٠٧.

٤. نفس المصدر، ص ٣٢٦ والخصال، ج ٢، ص ٦٢٤.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٦٠.

من صبر ورضي عن الله فيما قضى عليه فيما أحب أو كره لم يقض الله (عز وجل) له فيما أحب أو كره إلا ما هو خير له»^١.

٥٦. أول من يدخل الجنة أو النار

[١/٢٠٧٧] العيون: بالأسانيد الثلاثة، قال رسول الله ﷺ: «أفضل الأعمال عند الله (عز وجل) إيمان لا شك فيه، وغزوا لا غلول فيه، وحج مبرور، وأول من يدخل الجنة شهيد، وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده، ورجل عفيف متعفف ذو عبادة وأول من يدخل النار أمير متسلط لم يعدل، وذو ثروة من المال لم يعط المال حقه وفقير فخور»^٢.

٥٧. حول الذنوب وآثارها

[١/٢٠٧٨] خصال الصدوق: حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «توقوا الذنوب، فما من بلية ولا نقص رزق إلا بذنب حتى الخدش والكبوة والمصيبة، قال الله (عز وجل): «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير»^٣. وقال ﷺ: باب التوبة مفتوح لمن أرادها» فتوبوا إلى الله توبة نصوحا عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم» وأوفوا بالعهد إذا عاهدتم فما زالت نعمة ولا نضارة عيش إلا بذنوب اجترحوا إن الله ليس بظلام للعبيد، ولو أنهم استقبلوا ذلك بالدعاء والإنابة، لم تنزل، ولو أنهم إذا نزلت بهم النقم وزالت عنهم النعم فزعوا إلى الله (عز وجل) بصدق من نياتهم ولم يهنؤا ولم يشفروا لأصلح الله لهم كل فاسد ولرد عليهم كل صالح. وقال ﷺ: ما من الشيعة عبد يقارف أمرانيناه عنه فيموت حتى يبتلي ببيلة تمحص بها ذنوبه، إما في مال وإما في ولد وإما في نفسه حتى يلقي الله (عز وجل) وما له ذنب، وإنه ليبقي عليه الشيء من ذنوبه، فيشدّده عليه عند موته»^٤.

[٢/٢٠٧٩] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه: قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم ما تَصِفُني: أ تحبب إليك بالنعم، وتتمقّت إلى بالمعاصي،

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٠.

٢. بحار الأنوار ج ٧، ص ٥١؛ عيون الأخبار ج ٢، ص ٢٨. رواه في الكافي ج ٢، ٦١٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٦١٦.

٤. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٥٠ والنصال، ج ٢، ص ٦١٦ و ٦٢٤ و ٦٣٦.

خيرى عليك منزل، وشرك إلى صاعد، ولا يزال ملك كريم يأتيك عنك في كل يوم وليلة بعمل قبيح، يا ابن آدم لو سمعت وصفك من غيرك وأنت لاتعلم من الموصوف، لسا رعت إلى مقتته.^١

[٣/٠] عقاب الأعمال: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البرزطي، عن أبان الأحمر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس إذا أدركتموها فتعوزوا بالله (عزوجل) منهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالتستين وشدة المؤنة وجور السلطان، ولم يمنعوا الزكاة إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقصوا عهد الله (عزوجل) وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، ولم يحكموا بغير ما أنزل الله إلا جعل بأسهم بينهم».^٢

أقول: أبان الأحمر لم يرو عن أبي جعفر عليه السلام بل روى عن الإمامين بعده عليهما السلام فإعتبار السند مبني على وثاقة الوسطة المحذوفة. والله العالم.

[٤/٢٠٨٠] علل الشرائع: أبي، عن محمد العطار، عن العمري. عن علي بن جعفر عن أخيه، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: «إن الله (عزوجل) إذا أراد أن يصيب أهل الأرض بعذاب قال: لولا الذين يتحاثون بجلالي، ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالأسحار لأنزلت عذابى».^٣

[٥/٢٠٨١] الكافي: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن العلاء، عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر عليه السلام: لا دين لمن دان بطاعة من عصى الله، ولا دين لمن دان بقرية باطل على الله، ولا دين لمن دان ببحود شيء من آيات الله.^٤

[٦/٢٠٨٢] العيون: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا دين لمن دان بطاعة المخلوق في معصية (الخالق)».^٥

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٥٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٢٨.

٢. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٧٦ و ثواب الأعمال، ص ٢٥٢ - ٢٥٣.

٣. علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٢١ و بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٨٢.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٢.

٥. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٩٣ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٣.

٥٨. معادة الرجال

[١/٢٠٨٣] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عنبة العابد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إياكم والخصومة، فإنها تشغل القلب وتورث النفاق، وتكسب الضغائن.^١

[٢/٢٠٨٤] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، و محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: ما عهد إلى جبرئيل عليه السلام في شيء ما عهد إلى في معادة الرجال.^٢

تعقيب توضيحي لكتابي الإسلام والإيمان والكفر والشرك

أشرنا فيما سبق أنَّ الإيمان والإسلام استعملا في الأحاديث في معان ودرجات يفهم منها معاني الشرك والكفر المقابلة لها.

ونذكر هنا بعض كلام العلامة المجلسي رحمته الله مع اختصاراً: «الذي ظهر لنا من مجموع الآيات المتظافرة والأخبار المتكاثرة الواردة في الإيمان والاسلام وحقائقهما وشرائطهما، أن لكل منهما إطلاقات كثيرة في الكتاب والسنة ولكل منهما فوائد. فالأول: من معاني الإيمان مجموع العقائد الحققة والأصول الخمسة ..

الثاني: الإعتقادات المذكورة مع الإتيان بالفرائض التي ظهر وجوبها من القرآن، وترك الكبائر، وعلى هذا المعنى أطلق الكافر على تارك الصلاة وتارك الزكاة وأشباههم، وورد: لا يزني الزاني وهو مومن و ...

الثالث: العقائد المذكورة مع فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات ... الرابع: ما ذكر بضم فعل المندوبات وترك المكروهات، بل المباحات كما ورد في أخبار صفات المؤمن وبهذا يختص بالأنبياء والأوصياء كما ورد في الأخبار الكثيرة تفسير المؤمنين في الآيات بالائمة الطاهرين: ... وأما الاسلام فيطلق غالباً على التكلم بالشهادتين و

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٤٠٨ والكافي، ج ٣، ص ٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٢.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ١٢٦.

الإقرار الظاهري وان لم يقتصر بالإذعان القلبي ولا بالقرار بالولاية. وقد يطلق على كل من معاني الإيمان حتى المعنى الأخير فيكون بمعنى الاستسلام والانقياد التام.

أقول: وللايمان معنى آخر وهو الاعتقاد بالله ورسوله والمعاد وما جاء به الرسول ﷺ كما هو منصرف الإيمان المذكور في جملة من الآيات.

ثم قال المجلسي رحمه الله: ثم إن الآيات والأخبار الدالة على دخول الأعمال في الإيمان يحتمل وجوهاً:

الأول: أن يحمل على ظواهرها ويقال ان العمل داخل في حقيقة الإيمان على بعض المعاني.

الثاني: أن يكون الإيمان أصل العقائد ولكن يكون تسميتها ايماناً مشروطة بالأعمال.

الثالث: أن يقال بزيادة الإيمان وتفاوته شدة وضعف، وتكون الأعمال كثرة وقلة كاشفة عن حصول كل مرتبة من تلك المراتب، فانه لا شك أن لشدة اليقين دخلا في كثرة الأعمال الصالحة وترك المناهي».

أقول: الأحسن ان يقال: أن الإيمان يستلزم العمل استلزام المقتضي للمقتضى، فبين مراتب الاعتقاد والعمل إطاعة كان أو معصية رابطة قوية ولعله مراد شيخنا العلامة المجلسي رحمه الله كما يستفاد من آخر كلامه المنقول هنا من التعليق، فانظر إلى قوله تعالى: **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ...** وقوله تعالى: **مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا ...** وإلى قوله **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ...** وأما كون العمل داخلا في حقيقة الإيمان تعبداً فائباته بالروايات المتقدمة مشكل، وفي محكي قواعد العقائد (التي شرحها العلامة الحلي) للمحقق الطوسي: وقال الشيعة: أصول الإيمان ثلاثة: التصديق بوحداية الله في ذاته والعدل في أفعاله والتصديق بنبوة الأنبياء والتصديق بإمامة الأئمة المعصومين والتصديق بالأحكام التي يعلم يقيناً أنه ﷺ حكم بها.

أقول: وتراه أدخل العدل في تمتة التوحيد والامامة في تمتة النبوة ولم يذكر المعاد بعنوانه. وقال أيضاً فيها: وصاحب الكبيرة عند الخوارج كافر، لأنهم جعلوا العمل الصالح جزءاً من الإيمان وجعلوا الفاسق الذي لا يكون كافراً منزلة بين المنزلتين: الإيمان والكفر، والمؤمن عندهم وعند الوعيدية ليس بفاسق.

وقال في التجريد: الإيمان التصديق بالقلب واللسان ولا يكفي الاول: «وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ» «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ» ولا الثاني لقوله تعالى «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا...»

أقول: عدم كفاية الاول لأجل وجود المانع وهو الجحود. نعم الإسلام هو مجرد الإقرار لقوله تعالى: «قُولُوا أَسْلَمْنَا» وهل الإقرار شرط في إثبات الإيمان ظاهر ببعض الأحاديث المتقدمة ذلك. وفي الأخير:

لا شك في عدله تعالى بملاحظة القرآن والروايات المتقدمة في كتاب العدل ولكن في كونه أصلاً من أصول الدين أو المذهب لا دليل عليه في روايات هذا الكتاب والكتاب السابق نعم هو مشهور في هذه الأعصار والله العالم.

كتاب الطاعة والتقوى والعبادة

١. محاسبة النفس

[١/٢٠٨٥] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني عن أبي الحسن الماضي (صلوات الله عليه) قال: ليس مثاً من لم يحاسب نفسه في كل يوم فإن عمل حسناً استزاد الله وإن عمل سيئاً استغفر الله منه وتاب إليه.^١

[٢/٢٠٨٦] علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «إنما الدهر ثلاثة أيام أنت فيما بينهن: مضى أمس بما فيه فلا يرجع أبداً، فإن كنت عملت فيه خيراً لم تحزن لذهابه وفرحت بما استقبلته (أسلفته) منه، وإن كنت قد فرطت فيه فحسرتك شديدة لذهابه، وتفريطك فيه وأنت في يومك الذي أصبحت فيه من غد في غرة ولا تدري لعلك لا تبلغه وإن بلغته لعل حظك فيه في التفريط مثل حظك في الأمس الماضي عنك. فيوم من الثلاثة قد مضى أنت فيه مفترط، ويوم تنتظره لست أنت على يقين من ترك التفريط وإنما هو يومكم الذي أصبحت فيه وقد ينبغي لك إن عقلت وفكرت فيما فرطت في الأمس الماضي مما فاتك فيه، من حسنات ألا تكون اكتسبتها ومن سيئات ألا تكون أقصرت عنها وأنت مع هذا مع استقبال غد على غير ثقة من أن تبلغه وعلى غير يقين من إكتساب حسنة أو مُرتدِع عن سيئة محبطة، فأنت من يومك الذي تستقبل على مثل يومك الذي استدبرت، فاعمل عمل رجل ليس يأمل من الأيام إلا يومه الذي أصبح فيه وليته، فاعمل أودع والله المعين على ذلك».^٢

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٥٣.

٢. نفس المصدر.

[٣/٢٠٨٧] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن عمير عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام: «من إستوى يوماء فهو مغبون ومن كان آخر يوميه خيره ما فهو مغبوط. ومن كان آخر يوميه شرهما فهو ملعون ومن لم ير الزيادة في نفسه فهو إلى النقصان ومن كان إلى النقصان أقرب فالموت خير له من الحياة»^١.
و يأتي قوله عليه السلام: يا ابن آدم لاتزل بخير ما كان لك واعظ من نفسك و ما كانت المحاسبة من هتك.

أقول: يأتي ما يدل عليه في الباب (١٣)

٢. من سنَّ سنَّةً وما يلحق الإنسان بعد موته

[١/٢٠٨٨] الخصال: عن أبيه عن الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن ابن رثاب عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ليس يتبع الرجل بعد موته من الأجر إلا ثلاث خصال: صدقة أجزاها في حياته، فهي تجري بعد موته إلى يوم القيامة، صدقة موقوفة لاتورث، أو سنة هدى سنَّها فكان يعمل بها من بعده غيره، وولد صالح يستغفر له»^٢.

أقول: مقتضى إطلاق الحصر عدم نفع العبادات المأتي بها أو الصدقات نيابة عن الميت ولو من ماله، أو تبرعاً له ولكنته مقيد بما سيأتي في محله وقريب من هذا الحديث ما في صحاح العامة. ولاحظ كتاب الوقوف والصدقات وما يأتي في قضاء العبادات. ولاحظ تفصيله في الجزء (٨٨) من بحار الأنوار.

[٢/٢٠٨٩] محاسن البرقي: عن أبيه عن ابن محبوب، عن إسماعيل الجعفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «من سنَّ سنة عدل فاتبع كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ سنة جور فاتبع كان له مثل وزر من عمل به من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»^٣.

ورواه في مجالس المفيد عن أحمد بن الوليد عن أبيه عن الصفار عن ابن معروف عن ابن مهزيار عن أحمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن إسماعيل الجعفي.

١. بحار الأنوار ج ٦٨، ص ١٧٣ و معاني الأخبار ص ٢٤٢.

٢. الخصال، ج ١، ص ١٥١ و بحار الأنوار ج ٦٨، ص ٢٥٧.

٣. بحار الأنوار ج ٦٨، ص ٢٥٨، أمالي المفيد، ص ١٩١ و المحاسن، ج ١، ص ٢٧.

كل واحد من محاسن البرقي ومجالس المفيد غير معتبر عندي كما يأتي في آخر هذه الموسوعة لكن نقل الرواية فيها ربما لا يخلو عن إعتبارها.

٣. التوبة

[١/٣٠٩٠] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إذا تاب العبد توبة نصوحاً أحبه الله فستر عليه في الدنيا والآخرة، فقلت: وكيف يستر عليه؟ قال: ينسي ملكه ما كتب عليه من الذنوب ويوحى إلى جوارحه: اكنمي عليه ذنوبه ويوحى إلى بقاع الأرض اكنمي ما كان يعمل عليك من الذنوب، فيلقى الله حين يلقاه وليس شيء يشهد عليه بشيء من الذنوب»^١. ورواه ثانياً عن العدة عن أحمد بن محمد عن موسى بن القاسم عن جده الحسن بن راشد عن معاوية بن وهب.

أقول: نقبل السند لكن فيه بحث في كلمة (عن جده) ذكرناه في كتاب «بحوث في علم الرجال». ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب^٢. المذكور في الحديث هو النسيان والكتمان دون المحو وهذا امر لابد من التأمل فيه أعوذ بالله من سيئات أعمالنا.

[٢/٣٠٩١] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليه السلام في قول الله (عز وجل): «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّبَعَهَا فَلَهُ مَا سَلَفَ» قال: الموعظة التوبة^٣.

أقول: تفسير الموعظة المذكورة بالتوبة لا يتسر بسهولة الفهم سواء فسرت بتوبة من الله كما هو الظاهر أو بتوبة من العبد.

[٣/٣٠٩٢] وبالإسناد عن أبي أيوب عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «يَا أَبَتَاهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً» قال: هو الذنب الذي لا يعود فيه أبداً، قلت: وأينا لم يعد؟ فقال: يا أبا محمد إن الله يحب من عباده الْمُتَقِنُ التَّوَابَ^٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٦.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٣٢٤ و ثواب الأعمال، ص ١٧١.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٣١.

٤. نفس المصدر، ص ٤٣٢.

أقول: التناقض المتراءى بين صدره وذيله يدفع إما باختصاص الصدر بالنصح من التوبة والذيل بمطلقها وإما بارادة أبدية عدم العود بحسب النية والذيل بحسب الواقع الخارجي.

[٤/٢٠٩٣] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: يا محمد بن مسلم ذنوب المؤمن إذا تاب منها مغفورة له فليعمل المؤمن لما يستأنف بعد التوبة والمغفرة، أما والله إنها ليست إلا لأهل الإيمان قلت: فإن عاد بعد التوبة والإستغفار من الذنوب وعاد في التوبة؟! فقال: «يا محمد بن مسلم أترى العبد المؤمن يندم على ذنبه ويستغفر منه ويتوب ثم لا يقبل الله توبته؟ قلت: فإنه فعل ذلك مراراً، يذنب ثم يتوب ويستغفر الله فقال: كلما عاد المؤمن بالإستغفار والتوبة عاد الله عليه بالمغفرة وإن الله غفور رحيم، يقبل التوبة ويعفو عن السيئات، فإياك أن تقنط المؤمنين من رحمة الله»^١.

[٥/٢٠٩٤] وأبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته، عن قول الله (عز وجل): «إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ» قال:

هو العبد يهيم بالذنب ثم يتذكر فيمسك فذلك قوله: «تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ»^٢.

[٦/٢٠٩٥] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن أبي عبيدة الحذاء قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن الله تعالى أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضل راحلته وزاده (مراده يزاده) في ليلة ظلماء فوجدها فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من ذلك الرجل براحلته حين وجدها.^٣

[٧/٠] وعنه عن أبيه و عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب، عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله (عز وجل) أوحى إلى داود عليه السلام أن ائت عبيدي دانيال فقل له: إئتكَ عصيتني فغفرت لك وعصيتني فغفرت لك وعصيتني فغفرت لك، فإن أنت عصيتني الرابعة لم أغفر لك، فأتاه داود عليه السلام فقال: ... فقال له دانيال: قد أبلغت يا نبي الله، فلما كان في السحر قام دانيال فنادى ربه فقال: يا رب إن داود نبيك أخبرني

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٣٣.

٢. نفس المصدر، ص ٤٣٤.

٣. نفس المصدر، ص ٤٣٥.

عنك أثنى قد عصيتك فغفرت لي وعصيتك فغفرت لي وعصيتك فغفرت لي فوعزت لك لن لم تعصمني لأعصيتك، ثم لأعصيتك ثم لأعصيتك^١.

[٨/٢٠٩٦] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا بلغت النفس هذه - وأهوى بيده إلى حلقه - لم يكن للعالم توبة وكانت للجاهل توبة^٢.

[٩/٢٠٩٧] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله أو عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن آدم عليه السلام ... قال: يا رب زدني، قال: جعلت لك أن من عمل منهم سيئة ثم استغفر له غفرت له، قال: يا رب زدني، قال: جعلت لهم التوبة (أي لذريتك) التوبة - أو قال: بسطت لهم التوبة - حتى تبلغ النفس هذه، قال: يا رب حَسْبِي^٣.

[١٠/٢٠٩٨] المعاني: محمد بن موسى بن متوكل رضى الله عنه عن علي بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام سألته عن التوبة النصوح؟ فقال: أن يكون الباطن كالظاهر وأفضل من ذلك^٤.

[١١/٢٠٩٩] التوحيد: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضى الله عنه قال حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير قال: سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول لا يخلد الله في النار إلا أهل الكفر والحيود وأهل الضلال والشرك» و من اجتنب الكبائر من المؤمنين لم يسأل عن الصفات قال الله تبارك وتعالى «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا» قال: فقلت له يا ابن رسول الله فالشفاعة لمن تجب من المذنبين؟ قال: حدثني أبي عن آبائه عن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «إِنَّمَا شَفَاعَتِي لأهل الكبائر من أمتي فأما المحسنون منهم فما عليهم من سبيل» قال ابن أبي عمير فقلت له: يا ابن رسول الله فيكيف تكون الشفاعة لأهل الكبائر والله تعالى ذكره يقول «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ» ومن يرتكب الكبائر لا يكون مرتضى. فقال: يا أبا أحمد ما من مؤمن يرتكب ذنباً إلا ساءه

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٣٥ - ٤٣٦.

٢. نفس المصدر، ص ٤٤٠.

٣. نفس المصدر.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ٤، ص ٣٢٥، طبعة الأولى و معاني الأخبار، ص ١٧٤.

ذلك وندم عليه وقد قال النبي ﷺ: كفى بالندم توبة وقال ﷺ: «من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن فمن لم يندم على ذنب يرتكبه فليس بمؤمن ولم تجب له الشفاعة وكان ظالماً والله تعالى ذكره يقول ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فقلت له: يا ابن رسول الله وكيف لا يكون مؤمناً من لم يندم على ذنب يرتكبه؟ فقال: يا أبا أحمد ما من أحد يرتكب ...^١ إلى آخر ما مر في كتاب المعاد.

أقول: ظاهر الرواية ترتب الشفاعة على التوبة مع أن كلاً منهما مسقط للذنب والعقاب عليحدة وقد تكلمنا على الرواية في آخر كتاب المعاد وسيأتي بيان كيفية توبة المضل.

٤. الإستغفار من الذنب في الوقت المؤجل وغيره

[١/٢١٠٥] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حمران، عن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول: إنَّ العبد إذا أذنب ذنباً أجَلَ من غدوة إلى الليل فإن استغفر الله لم يكتب عليه.^٢

أقول: اعتبار السند مبني على أن محمد بن حمران هو النهدي دون ابن أعين فإنه مجهول.

ورواه في الوسائل عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير وهو مؤيد. [٢/٢١٠١] وبالإسناد، عن ابن أبي عمير، وأبوعلي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن أبي أيوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «من عمل سيئة أجَلَ فيها سبع ساعات من النهار فإن قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم. - ثلاث مرات - لم تكتب عليه».^٣

[٣/٢١٠٢] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب عن أبي بصير، عن أبي عبد الله ﷺ قال: من عمل سيئة أجَلَ فيها سبع ساعات من النهار، فإن قال: «أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه - ثلاث مرات - لم تكتب عليه».^٤

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٤٤٠، الطبعة الأولى والتوحيد، ص ٤٠٧ - ٤٠٨.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٤٣٧ والوسائل، ج ١٦، ص ٦٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٣٧.

٤. نفس المصدر، ص ٤٣٨.

[٤/٢١٠٣] وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، عن غير واحد، عن أبان، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله عليه السلام كان: رسول الله ﷺ يتوب إلى الله (عز وجل) في كل يوم سبعين مرة، فقلت: أكان يقول: أستغفر الله وأتوب إليه؟ قال: لا ولكن كان يقول: أتوب إلى الله قلت: إن رسول الله ﷺ كان يتوب ولا يعود ونحن نتوب ونعود، فقال: الله المستعان^١. والمراد بالحسن بن محمد هو حفيد سماعة الموثق.

[٥/٢١٠٤] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة بياع الأكسية عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن المؤمن ليذنب الذنب فيذكر بعد عشرين سنة فيستغفر الله منه فيغفر له وإنما يذكره ليغفر له وإن الكافر ليذنب الذنب فينساه من ساعته^٢.

أقول: ينبغي التنبيه على أمور ثلاثة.

(الاول) إنه لا يعلم مقدار الساعة المقصودة بدقة، لكني لأجل بعض ما ذكر في هذا الكتاب أظن قربها من الساعة المتعارفة اليوم عندنا وهي ستون دقيقة. والله العالم. (الثاني) إن إنساء الكافر لأجل عدم اعتقاده بالمعاد وعدم خوفه من الله تعالى وركونه إلى الدنيا.

(الثالث) إن الإستغفار مغائر للتوبة وأخف منها إذ لا يعتبر فيه الندامة كما هي في التوبة فسبحان من رب رؤف رحيم ويا عجبا من عبد لئيم. أقول: الروايات في الإستغفار كثيرة منتشرة في الأبواب ولاحظ الباب (٢١) من كتاب الدعاء وهو باب الإستغفار فإنه مهم جداً.

٥. عدم قبول توبة من إبتدع ديناً

[١/٢١٠٥] علل الشرائع: عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رجل في الزمن الأول طلب الدنيا من حلال فلم يقدر عليها، وطلبها من حرام فلم يقدر عليها. فأتاه الشيطان فقال له: يا هذا إنك قد طلبت الدنيا من حلال فلم تقدر عليها وطلبتها من حرام فلم تقدر عليها فلا أدلك على شيء تكثر به دنياك ويكثر به تبعك؟ قال: بلى قال: تبتدع ديناً وتدعو

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٣٨.

٢. نفس المصدر.

إليه الناس. ففعل فاستجاب له الناس وأطاعوه وأصاب من الدنيا ما أنه فكر فقال: ما صنعت؟ ابتدعت ديناً ودعوت الناس ما أرى لي توبة إلا أن آتي من دعوته إليه فَأَزِدْهُ عنه، فجعل يأتي أصحابه الذين أجابوه فيقول لهم: إن الذي دعوتكم إليه باطل، وإنما ابتدعته، فجعلوا يقولون: كذبت وهو الحق ولكنك شككت في دينك. فرجعت عنه، فلما رأى ذلك عمد إلى سلسلة فَوَتَدَها وَتَدَأَمَّ جعلها في عنقه، وقال: لا أحلها حتى يتوب الله (عزوجل) عَلَيَّ. فأوحى الله (عزوجل) إلى نبي من الأنبياء قل لفلان: وعِزِّي لو دعوتني حتى تنقطع أوصالك، ما استجبت لك، حتى ترد من مات إلى ما دعوته إليه فيرجع عنه.^١ ورواه في ثواب الأعمال أيضاً عن سعد عن ابن يزيد عن ابن أبي عمير هشام بن الحكم عنه عليه السلام وعن محمد بن حمران عن أبي بصير عنه عليه السلام.^٢

[٢/٢١٠٦] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله غافر كل ذنب إلا من أحدث ديناً أو اغتصب أجيراً أجره أو رجلاً باع حراً».^٣

أقول: ذكر الغصب وبيع الحر في جنب إحداث دين غير مناسب بحسب الواقع، إذ قتل النفس واليأس من رحمة الله ومحبة أعداء الله والرياء وأمثالها أعظم حرمة منهما. فلعل النكبة فيه شيء آخر حين صدور الحديث والله العالم.

٦. تعجيل فعل الخير

[١/٢١٠٧] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن مازن بن حكيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان أبي يقول: إذا هممت بخير فبادر، فإني لا تدري ما يحدث».^٤

[٢/٢١٠٨] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله يحب من الخير ما يعجل.^٥

١. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٢١٩ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٩٢ - ٤٩٣.

٢. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٢١٩ و ثواب الأعمال، ص ٢٥٤.

٣. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٢١٩ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٣.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٤٢.

٥. نفس المصدر.

[٣/٢١٠٩] و عن علي، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا هممت بشيء من الخير فلا تؤخره، فإن الله (عز وجل) ربما أطلع على العبد وهو على شيء من الطاعة فيقول: وعزتي وجلالي لأعذبك بعدها أبدا، وإذا هممت بسيئة فلا تعملها، فإنه ربما أطلع الله على العبد وهو على شيء من المعصية فيقول: وعزتي وجلالي لأغفر لك بعدها أبدا»^١.

كلمة (ربما) لا تلائم علمه تعالى الأزلي الأبدي وعمله بملاحظة عمل العبد الحادث. وإذا تقبل الله عمل عامل يوقفه للأعمال الصالحة الأخرى حسب قانون العلوية العامة «وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى...» فلا يعذب به أبداً والمعصية توجب ظلمة النفوس فتميل إلى سائر المعاصي فلا يغفره، فلا إستثناء في الحديث للقانون المذكور.

[٤/٢١١٠] محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن علي بن أسباط، عن العلاء، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «إن الله ثقل الخير على أهل الدنيا كثقله في موازينهم يوم القيامة وإن الله (عز وجل) خفف الشر على أهل الدنيا كخفته في موازينهم يوم القيامة»^٢.

أقول: ويؤكد الروايات قوله تعالى «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ» «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ...»

٧. التقية

[١/٢١١١] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله (عز وجل): «أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا» قال: بما صبروا على التقية ويدرون بالحسنة السيئة» قال: الحسنة التقية والسيئة الإذاعة^٣. والتفسير المذكور من باب التطبيق دون الحصر المفهومي ظاهراً.

[٢/٢١١٢] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن القيام للولادة، فقال: قال أبو جعفر عليه السلام: التقية من ديني ودين آبائي ولا إيمان لمن لا تقية له^٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٤٣.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ٢١٧.

٤. نفس المصدر، ص ٢١٩.

أقول: إطلاق الرواية يدل على وجوب التقية حتى عن موجبات الضرر غير الراجعة إلى المذهب. وفي مستمسك العروة الوثقى لسيدنا الأستاذ الحكيم رضوان الله عليه: التقية ديني، بحذف حرف الجرّ (من) ولم أجده بسند معتبر، نعم هو مذكور في بصائر الدرجات. [٣/٢١١٣] وعن علي، عن أبيه، عن حماد، عن ربعي، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «التقية في كل ضرورة وصاحبها أعلم بها حين تنزل به»^١.

أقول: والضرورة تشمل ضرر المكلف نفسه و ضرر سائر المؤمنين؛ عاجلاً و آجلاً. [٤/٢١١٤] عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن شعيب الحداد عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنما جعلت التقية ليحقن بها الدم فإذا بلغ الدم فليس تقية^٢.

ورواه البرقي عن أبيه و محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن شعيب الحداد. [٥/٢١١٥] محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كلما تقارب هذا الأمر كان أشد للتقية»^٣. ورواه في المحاسن عن علي بن فضال.

[٦/٢١١٦] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن إسماعيل الجعفي ومعتز بن يحيى بن سام و محمد بن مسلم و زرارة قالوا: سمعنا أبا جعفر عليه السلام يقول: «التقية في كل شيء يضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله له»^٤.

ورواه البرقي في محاسنه عن حماد بن عيسى، عن ابن أذينة، عن محمد بن مسلم وإسماعيل الجعفي وعدة: قالوا: سمعنا أبا جعفر عليه السلام يقول: «التقية في كل شيء، وكل شيء اضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله له»^٥.

أقول: ويؤكد قاعدة نفي الضرر ونفي الحرج.

[٧/٢١١٧] وعن علي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: «التقية تُرُسُ الله بينه وبين خلقه»^٦.

١. الكافي، ج ٢، ص ٢١٩.

٢. نفس المصدر، ص ٢٢٠ و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٥٨٥، الطبعة الأولى.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٠ و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٥١٠.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٠.

٥. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٣٩٩ و المحاسن، ج ١، ص ٢٥٩.

٦. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٠.

أقول: قيل في معناه: يمنع الخلق من عذاب الله أو من البلايا النازلة.

[٨/٢١١٨] عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

«التقية تُزس المؤمن والتقية حرز المؤمن، ولا إيمان لمن لا تقية له، إن العبد ليقع إليه الحديث من حديثنا فيدين الله (عز وجل) به فيما بينه وبينه، فيكون له عزراً في الدنيا ونوراً في الآخرة وإن العبد ليقع إليه الحديث من حديثنا فيذيعه فيكون له ذلاً في الدنيا وينزع الله (عز وجل) ذلك النور منه»^١.

[٩/٢١١٩] محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «وَدِدْتُ والله أَنِّي افْتَدَيْتُ خَصْلَتَيْنِ فِي الشَّيْعَةِ لَنَا يَبْعُضُ لَحْمٍ سَاعِدِي: النُّزُقَ وَقَلَّةَ الْكُتْمَانِ»^٢.

أقول: النزق: النزو، التقدم خفة والثوب، الطيش والخفة عند الغضب، المنازقة و التنازق التشاتم.

ورواه الصدوق في خصاله عن أبيه، عن الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن ابن محبوب^٣.

[١٠/٢١٢٥] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبيدة الحذاء قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: والله إن أحب أصحابي إليَّ أروعهم وأفقههم وأكتمهم لحديثنا وإن أسوأهم عندي حالاً وأمقتهم للذي إذا سمع الحديث ينسب إلينا ويروي عَنَّا فلم يقبله اشتمأَ منه وجحدته وكفَّر من دان به وهو لا يدري لعل الحديث من عندنا خرج وإلينا أسند، فيكون بذلك خارجاً عن ولايتنا^٤. أقول: هذا الدليل ورد في غير هذه الرواية أيضاً بألفاظ مختلفة ومقتضاه عدم جواز رد الحديث والحكم بطلانه معتبراً كان سنده أو ضعيفاً كما هو مقتضى الإطلاق ولكن ليس معناه قبول كل حديث ينسب إليهم، بل المراد رد علم الحديث الذي يخالف ظاهره

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٢١.

٢. نفس المصدر.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤١٦ والنصال، ج ١، ص ٤٤.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٣.

القواعد العقلية أو النقلية، إليهم عليهم السلام، والتوقف فيه والعمل بما هو الحجة عند المكلف فعلاً. فعدم رد الحديث لا يستلزم رواج الكذب والجعل.

[١١/٢١٢١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن مسألة فأبى وأمسك، ثم قال: «لو أعطيناكم كل ما تريدون كان شراً لكم وأخذ برقبة صاحب هذا الأمر، قال أبو جعفر عليه السلام: ولاية الله أسرها إلى جبرئيل عليه السلام وأسرها جبرئيل إلى محمد عليه السلام وأسرها محمد عليه السلام إلى علي عليه السلام وأسرها علي عليه السلام إلى من شاء الله، ثم أنتم تضيعون ذلك، من الذي أمسك حرفاً سمعه؟

قال أبو جعفر عليه السلام: في حكمة آل داود ينبغي للمسلم أن يكون مالكا لنفسه مقبلاً على شأنه عارفاً بأهل زمانه، فاتقوا الله ولا تضيعوا حديثنا، فلو أن الله يدافع عن أوليائه وينتقم لأوليائه من أعدائه، أما رأيت ما صنع الله بآل بزمك وما انتقم الله لأبي الحسن عليه السلام وقد كان بنو الأشعث على خطر عظيم فدفع الله عنهم بولايته لأبي الحسن عليه السلام وأنتم بالعراق ترون أعمال هؤلاء الفراغة وما أمهل الله لهم فعليكم بتقوى الله، ولا تغفروكم [الحياة] الدنيا، ولا تغفروا بمن قد أنهل له، فكان الأمر قد وصل إليكم»^١.

أقول: جواب فلو لا محذوف وقيل إنه: لما بقي عتاً أثر بسبب إذاعتكم حديثنا.

[١٢/٢١٢٢] روضة الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما أيسر ما رضي به الناس عنكم، كفوا ألسنتكم عنهم»^٢.

[١٣/٢١٢٣] روضة الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن القاسم شريك المفضل وكان رجل صدق قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «حَلَقَ في المسجد يشهروننا ويشهرون أنفسهم أولئك ليسوا منا ولا نحن منهم، أَنْظِلُّ فَاوَارِي وَأَسْتُرْ فَيَهْتَكُون سِتْرِي هَتَكَ اللَّهُ سِتْرَهُمْ، يَقُولُونَ: إِمَامٌ، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَنَا إِمَامٌ إِلَّا لِمَنْ أَطَاعَنِي فَأَمَّا مَنْ عَصَانِي فَلَسْتُ لَهُ إِمَامٌ، لَمْ يَتَعَلَّقُوا بِاسْمِي، أَلَا يَكْفُونُ اسْمِي مِنْ أَفْوَاهِهِمْ فَوَاللَّهِ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَإِيَاهُمْ فِي دَارٍ»^٣.

[١٤/٢١٢٤] الخصال: عن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن صفوان الجمال،

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٤.

٢. نفس المصدر، ج ٨، ص ٣٤١.

٣. نفس المصدر، ص ٣٧٤.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: طوبى لعبد نومة عرف الناس فصاحبهم بيدنه، ولم يصاحبهم في أعمالهم بقلبه، فعرفهم في الظاهر، ولم يعرفوه في الباطن.^١

[١٥/٢١٢٥] معاني الأخبار: ابن المتوكل، عن الحميري، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: طوبى لعبد نومة عرف الناس فصاحبهم بيدنه، ولم يصاحبهم في أعمالهم بقلبه. فعرفوه في الظاهر، وعرفهم في الباطن.^٢
قيل النومة: علي وزن الهمزة الحامل الذكر أو الغامض في الناس الذي لا يعرف الشر وأهله.

[١٦/٢١٢٦] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: احذروا عواقب العثرات.^٣ يدل بإطلاقه على المقام.

[١٧/٢١٢٧] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن مروان بن مسلم عن عمار قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: أخبرتك بما أخبرتك به أحداً؟ قلت: لا إلا سليمان بن خالد، قال: أحسنت أما سمعت قول الشاعر:

فلا يغدوَنَّ سِرِّي وسِرِّكَ ثالثاً
ألاكل سَرَ جاوز اثنين شائعاً

أقول: ضبطه في بحار الأنوار بلفظ: أحمد بن محمد بن الحسن بن علي و هو من غلط النسخ أو الطابع.^٤

[١٨/٢١٢٨] معاني الأخبار: أبي، عن علي بن إبراهيم، عن اليقطيني، عن يونس، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما عبد الله بشيء أحب إليه من الخبء قلت: وما الخبء قال: التقية».^٥

أقول: هذا في فرض احتمال الضرر بإظهار العمل في سلطة الجابرين الجائرين وفي غيره لامتني للتقية كما في عصرنا في بلادنا و البلاد المشابهة لها في كثير من الأمور قال الله تعالى ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾. واعلم أيديك الله بنور الإيمان أن التقية بعنوانها واجبة و من أحد العناوين الثانية المغيرة للأحكام الثابتة لموضوعاتها بعناوينها الأولية و يدل على

١. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٦٩ و الحصال، ج ١، ص ٢٧ - ٢٨.

٢. بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٧٥ و معاني الأخبار، ص ٣٨٠.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٢١.

٤. نفس المصدر، ص ٢٢٤.

٥. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٧٧.

٦. نفس المصدر، ج ٧٥، ص ٣٩٦ و معاني الأخبار، ص ١٦٢.

مشروعيتها مع قطع النظر عن هذه الروايات الكثيرة وغيرها المقطوعة سنداً، القرآن الكريم كقوله تعالى «إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ» وقوله «إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً» وقوله «مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» وقوله «وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ».

وقد اعترف بمشروعيتها بعض المعاندين في كتابه الذي آلفه للرد على الإمامية ونقل فتاوي فقهاءه في ذلك، فهي أمر ثابت في دين الإسلام كتاباً وسنة واجماعاً في الجملة فما أسخف قول غير واحد من السفهاء أو الأجراء الذين يخدمون أعداء الله وأعداء الإسلام في مقابل الأجرة والمال بأن الإنتلاف لا يمكن بين الشيعة وأهل السنة لعدم اختلافهم في الفروع فقط بل الإختلاف بيننا ثابت في الاصول كمسألة التقية! وقد عرفت أنه لا اختلاف فيها بيننا وبينهم في الجملة مع أن التقية من المسائل الفرعية ولا ربط لها بالأصول بوجه فلعن الله العصبية الحمقاء وكسر الله الأيدي المستاجرة الخائنة.

ثم إن التقية لأجل خوف الضرر ودفعه فهي تابعة له وجوداً وعدماً، سعة وضيقاً وصاحبها أعلم بها حين تنزل به والمؤلف اليوم لا يرى ضرراً في أفغانستان في الجملة ولذا يسعى لإدخال المذهب الجعفري في الدستور الرسمي للبلاد في جنب المذهب الحنفي ليصبح فقه الشيعة معترفاً بها حكومياً حتى يكون ذلك كالأساس لباكستان ولبنان والعراق وغيرها من البلاد فيخرج فقهنا من زاوية الإهمال وينتهي الذلة الحالة بنا منذ عدة قرون كل ذلك بمعونة الله ومساعدته تعالى وألطافه وفضله وكرمه إن شاء الله تعالى^١. ثم اعلم أيضاً أن سر التاكيد على التقية إنما هو لجل دفع الضرر عن نفس الأئمة (عليه السلام) وشيعتهم فانهم كانوا خطراً محدقاً بالسلطة الأموية والعباسية ومنفورين عند المتعصبين وطلاب الرئاسة، فكان قتلهم وإيذائهم والإضرار بهم (عليه السلام) عندهم سهل الوصول بمجرد إثبات كلام مخالف لمذهبهم أولسياستهم وسلطنتهم ولأجله كانوا (عليه السلام) يوصون شيعتهم بالتقية ويصرون على الإدارة حفظاً لدمائهم ودماء شيعتهم لكن جملة من أصحابهم يحبون هداية غيرهم إلى مذهبهم وإسكات المخالفين المعترضين ببيان الدلائل فأثمة أمر طبيعي والأئمة (عليه السلام) لا يجوزون ذلك لهم في مواضع الضرر أو احتماله ولأجل ذلك صدرالذم منهم: في حق جملة من أصحابهم، والكلام في المقام طويل ولكن لنشر إلى أمرين. لازم

١. يقول المؤلف حين التدوين الثاني لهذا الكتاب «برج القوس» أذر سنة ١٣٨٩ (ش) أن دستور البلاد قد حكم واعترف بفقه الشيعة في الأحوال الشخصية للشيعة الإمامية قبل سبع سنوات وقد طبع القانون المذكور في الجريدة الرسمية للدولة فشكراً لنواب أهل السنة في المجلس حيث لم يخالف أحد منهم في تصويبه.

خوف الأئمة عليهم السلام عدم علمهم بموتهم وما يتعلق بهم إلا أن يجاب عنه بأن علمهم بموتهم مشروطا بعدم الإقدام على الضرر مثلاً لا يمنع من خوفهم هذا والله العالم. عدم إتمام الحجة على غير الشيعة مع كتمان الحق عنهم تقية فأتباعهم معذرون في اتباع طريقتهم و لذا دلت روايات على دخول محسنهم غير النواصب الجنة. كيف لا وقد لا يأذن الإمام الصادق عليه السلام كما مر في كتاب العدل أن يدعو الوالد ولده أو أهله إلى مذهبه فكيف يمكن الحكم باستحقاق غير الشيعة للنار.

ومن كل ذلك يظهر لك حرمة إذاعة جملة من أحاديثهم: عند احتمال الضرر كما يدل عليها أيضاً روايات الباب. لا يقال: قَلِمَ نقلها علماء الحديث في كتبهم و هل بقي شيء لم يذكر في الكتب المطبوعة المنتشرة في كل مكان منذ عدة قرون؟ فإنه نقول: والوجه في ذلك عندي أن حرمة الإذاعة بعد انتهاء زمن حياة الأئمة و بدء غيبة خاتمهم عليه السلام أصبحت مزاحمة بوجوب حفظ الدين و ما يرجع إلى المذهب من الإشتباه و الإندراس و الإضمحلال. وإن شئت فقل: إن حرمة الإضرار بجماعات معدودة من المؤمنين في هذه القرون نفساً و مآلاً مزاحمة ببقاء المذهب و العقائد الحقّة و لا إشكال في لزوم تقديم الثاني على الأول و إن كان بعض المطالب المطبوعة من قِبَل بعض المؤلفين لا يخلو عن اشكال بل لا يبعد حرمة و الله العالم و هو الغفور و تنقيح المقام موقوف على تفصيل و تقسيم في مؤلف منفرد.

٨. الإذاعة

[١/٢١٢٩] الكافي: (عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى - معلق) عن يونس، عن ابن مسكان، عن ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أذاع علينا حديثنا سلبه الله الإيمان»^١.

أقول: يونس هو ابن عبد الرحمن جزماً.

[٢/٢١٣٠] و عن يونس، عن العلاء، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «يحشر العبد يوم القيامة و ما نَدِي دماً فيدفع إليه شبه المِخْجَمَةِ أو فوق ذلك فيقال له: هذا سهمك من دم فلان، فيقول: يا رب إنك لتعلم أنك قبضتني و ما سفكت

دماً فيقول: بلى سمعت من فلان رواية كذا وكذا، فرويتها عليه فنقلت حتى صارت إلى فلان الجبار فقتله عليها وهذا سهمك من دمه»^١.

أقول: قوله «وما ندي دماً»، أي ما ابتلي بدم أي لم يرتكب قتلاً، والمحجمة قارورة الحجّام. [٣/٢١٣١] عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من إستفتح نهاره بإذاعة سرنا سلّط الله عليه حر الحديد وضيق المحابس»^٢. (المجالس - خ).

[٤/٢١٣٢] يونس، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام وتلا هذه الآية: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» قال: والله ما قتلوهم بأيديهم ولا ضربوهم بأسيا فهم ولكنهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها فأخذوا عليها فقتلوا فصار قتلاً واعتداءً ومعصية^٣.

في كون يونس في هذا السند وسند الحديث الثاني هو ابن عبد الرحمن أو ابن يعقوب وجهان، فلاحظ الكافي. وسبب التردد وساطة خبر يونس بن يعقوب بين الحديث الأول والثاني في الكافي. وبالجملّة إن كان يونس في الحديث الثاني والرابع هو ابن عبد الرحمن فسندهما معتبران وإن كان ابن يعقوب فالسندان غير معتبرين^٤. وفي الوسائل ج ١١، ص ٤٩٥: عن يونس عن يونس بن يعقوب. هكذا فهمه من الكافي.

٩. دَمَ الحياة الدنيا والزَّهد فيها

[١/٢١٣٣] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي أيوب الخزاز عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إِنَّ مِنْ أَعْوَنِ الْأَخْلَاقِ عَلَى الدِّينِ، الزَّهْدُ فِي الدُّنْيَا»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٠ و ٣٧١.

٢. نفس المصدر، ص ٣٧٢.

٣. نفس المصدر، ص ٣٧١.

٤. ويحتمل أن كلمة ابن يعقوب في سند الحديث الرابع المذكورة في الكافي زائدة فالسندان المذكوران في هذا الباب معتبران ويحتمل تعليق يونس بن يعقوب أيضاً على سند الحديث الأول في هذا الباب من كتابنا فإن محمد بن عيسى يروي عن يونس بن يعقوب على ما يظهر من معجم الرجال كما يروي عن يونس بن عبد الرحمن فتدبر في المقام وأنا أظن صحة أحد هذين الإحتمالين.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١٢٨.

[٢/٢١٣٤] وعنه عن أبيه، عن ابن محبوب عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن علامة الراغب في ثواب الآخرة زهده في عاجل زهرة الدنيا، أما إن زهد الزاهد في هذه الدنيا لا ينقصه مما قسم الله (عز وجل) له فيها وإن زهد، وإن حرص الحريص على عاجل زهرة [الحياة] الدنيا لا يزيده فيها وإن حرص، فالمغبون من حرم حظّه من الآخرة^١.

[٣/٢١٣٥] وعنه عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «مرّ رسول الله ﷺ بجذّي أشكّ ملقّى على مَرْبَلَةٍ ميتاً، فقال لأصحابه: كم يساوي هذا؟ فقالوا: لعله لو كان حياً لم يساو درهماً، فقال النبي ﷺ: والذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذا الجذّي على أهله»^٢.

أقول: الجدي: ولد المعز في السنة الأولى وأسك: مقطوع الأذن.

[٤/٢١٣٦] و بالإسناد: عن ابن أبي عمير، ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: إن في طلب الدنيا إضراراً بالآخرة وفي طلب الآخرة إضراراً بالدنيا، فأضرّوا بالدنيا فإنها أولى بالإضرار^٣.

[٥/٢١٣٧] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال علي بن الحسين (صلوات الله عليهما): إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة، وإن الآخرة قد ارتحلت مقبلة، ولكل واحدة منهما بنون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، [ألا] وكونوا من الزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة. ألا إن الزاهدين في الدنيا يتخذوا الأرض بساطاً، والتراب فراشاً والماء طيباً، وقرضوا من الدنيا تقريضا. ألا ومن اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات، ومن أشفق من التاررجع عن المحرمات ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب. ألا إن لله عبادة كمن رأى أهل الجنة في الجنة مخلّدين، وكمن رأى أهل النار في النار معذبين، شروهم مأمونة، وقلوبهم محزنة، أنفسهم عفيفة، وحوائجهم خفيفة، صبروا أياماً قليلة، فصاروا بعقب راحة طويلة، أما الليل فصاقون أقدامهم تجري دموعهم على خدودهم وهم يجأرون إلى ربهم، يسعون في فكاك رقابهم، وأما النهار فحلما، علماء، بررة، أتقياء، كأنهم

١. الكافي، ج ٢، ص ١٢٩.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ١٣١ و ١٣٢.

القдах قد برأهم الخوف من العبادة، ينظر إليهم الناظر فيقول: مرضي - وما بالقوم من مرض - أم خولطوا فقد خالط القوم أمر عظيم من ذكر النار وما فيها.^١
أقول: القرض القطع، يجارون أي يتضرعون. والقдах بالكسر السهم بلا ريش ولا نصل شتبهم في نخافة أبدانهم بالأسهم ثم ذكر ما يستعمل في السهم أي البريء وهو النحت، من العبادة أي من كثرتها أن تعلق بقوله كأثمهم القдах أو من قلتها أن تعلق بالخوف كما قيل.

و اعلم أن الدنيا صفة الحياة بمعنى اسم مصدر و يعبر عنها بالفارسية زندگاني (و زندگي مصدر است) وهي من فعل المكلف و صفاته و إطلاقها على الأعيان من باب المجاز و بعلامة الظرفية و المحلية كما في هذه الرواية وغيرها و كذا في الاستعمالات العرفية فتفظن و لا تشبه كما اشتبه جمع كثير من اهل العلم من المؤلفين و المبلّفين و غيرها. [٦/١] و بالإسناد: عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب الخزاز، عن أبي عبيدة الحذاء قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: حدثني بما أنتفع به فقال: يا أبا عبيدة أكثر ذكر الموت، فإنه لم يكثر إنسان ذكر الموت إلّا زهد في الدنيا.^٢

[٧/١] الخصال: عن أبيه، عن سعد، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام حب الدنيا رأس كل خطيئة.^٣
لكن في الكافي: ... عن ابن أبي عمير عن درست بن أبي منصور عن هشام، وعليه فلا يعتمد على سند الخصال بعد سند الكافي

أقول: المراد بالدنيا ليس هو كرة الأرض و ما فيها بل المراد الحياة الدانية الحيوانية تديرها الغرائز الحيوانية في مقابل الحياة الطيبة تديرها الشريعة الإلهية و بعبارة واضحة: الحياة على اقسام ثلاثة: حياة دانية منحلة، حياة عالية طيبة و حياة أبدية و الأخيرة في الآخرة و الأوليتان في هذه النشأة و المذموم هي الحياة الدانية فافهم ذلك. فوصف الدنيا راجع إلى أعمالنا و نياتنا، لا إلى الأعيان الخارجية. و لنا قسم رابع من الحياة و هو الحياة

١. الكافي، ج ٢، ص ١٣١ - ١٣٢.

٢. نفس المصدر، ص ١٣١.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٤، الطبعة الأولى، و بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٧٥؛ الكافي، ج ٢، ص ٣١٥ و الخصال، ج ١، ص ٣٥١. و اعلم المعتمد عندي فعلاً الطبعة الثانية من الجامع و قد طبقت أحاديث هذا الكتاب على الجامع الطبعة الثانية غالباً و تبعت نفسي فيه كثيراً إلّا فيما أصرح بالطبعة الأولى.

البرزخية. وقد يراد بالحياة، الحياة الحاضرة وهي تشمل الدانية والطينية الموجودتين في الكرة الأرضية.

[٨/٢١٣٨] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن في كتاب علي (صلوات الله عليه): إنما مثل الدنيا كمثل الحية ما ألين مسها وفي جوفها السمّ الناقع، يحذرها الرجل العاقل، ويهوي إليها الصبي الجاهل.^١
أقول: الناقع القاتل.

[٩/٢١٣٩] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن ابن سنان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال الله (عز وجل): وعزتي وجلالي وعظمتي وبهائي وعلو ارتفاعي لا يؤثر عبد مؤمن هواي على هواه في شيء من أمر الدنيا إلا جعلت غناه في نفسه وهمته في آخرته وضمّنت السماوات والأرض رزقه وكنت له من وراء تجارة كل تاجر».^٢

ورواه البرقي في محاسنه والصدوق في خصاله بأدنى تفاوت.^٣

[١٠/٢١٤٠] الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «خرج النبي صلى الله عليه وآله وهو محزون فأتاه ملك ومعه مفاتيح خزائن الأرض، فقال: يا محمد هذه مفاتيح خزائن الأرض يقول لك ربك: افتح وخذ منها ما شئت من غير أن تنقص شيئاً عندي، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الدنيا دار من لا دار له، ولها يجمع من لا عقل له، فقال الملك: والذي بعثك بالحق نبياً لقد سمعت هذا الكلام من ملك يقول في السماء الرابعة، حين أعطيت المفاتيح».^٤
وقريب منه خبر آخر يأتي في محله.

[١١/٢١٤١] وبالإسناد عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما لي وللدنيا إنما مثلي ومثلها كمثل الراكب رُفِعَتْ له شجرة في يوم صائف فقال تحتها ثم راح وتركها.^٥

١. الكافي، ج ٢، ص ١٣٦.

٢. نفس المصدر، ص ١٣٧.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٧٥، الخصال، ج ١، ص ٣ والمحاسن، ج ١، ص ٢٨.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٢٩.

٥. نفس المصدر، ص ١٣٤.

أقول: معنى (فقال)، استراح من القيلولة لا من القول.

[١٢/٢١٤٢] الفقيه: عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام

قال: الدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتى يخرجها منها ومن طلب الآخرة طلبه الدنيا حتى توفاه رزقه.^١

[١٣/٢١٤٣] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن

أبي عمير عن ابن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: أشجع الناس من غلب هواه».^٢

[١٤/٢١٤٤] رجال الكشي: محمد بن مسعود قال كتب إلى الفضل بن شاذان يذكر عن

ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد قال: حججت وسكّنت النخعي فتعبت وترك النساء والطيب والثياب والطعام الطيب وكان لا يرفع رأسه داخل المسجد إلى السماء فلما قدم المدينة دنا عن أبي اسحاق فضلى إلى جانبه فقال: جعلت فداك إني أريد أن أسألك من سائل. فقال: اذهب فاكتبها وأرسل بها إلي. فكتب: جعلت فداك رجل دخله الخوف من الله (عز وجل) حتى ترك النساء والطعام الطيب ولا يقدر أن يرفع رأسه إلى السماء، وأما الثياب فشك فيها، فكتب: أما قولك في ترك النساء فقد علمت ما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله من النساء، وأما قولك في ترك الطعام الطيب فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل اللحم والعسل وأما قولك إنه دخله الخوف حتى لا يستطيع أن يرفع رأسه إلى السماء فأكثر من تلاوة هذه الآيات «الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُتَّقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَشْغَارِ».^٣

[١٥/٢١٤٥] ثواب الأعمال: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن مهزيار،

عن جعفر بن بشير، عن سيف، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من لم يستحي من طلب المعاش خفت مؤنته، ورخي باله، ونعم عياله، ومن زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه، وبصره عيوب الدنيا داءها ودواءها، وأخرجه منها سالماً إلى دار السلام.^٤

[١٦/٢١٤٦] وعن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب

عن الوصافي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان فيما ناجى الله به موسى عليه السلام على الطور أن

١. الفقيه، ج ٤، ص ٢٩٣.

٢. بحار الأنوار ج ٧، ص ٧٦ و معاني الأخبار، ص ١٩٥.

٣. بحار الأنوار ج ٧، ص ١١٧ و رجال الكشي، ص ٣٧٠-٣٧١.

٤. بحار الأنوار ج ٧، ص ٣١٣ و ثواب الأعمال، ص ١٦٦.

يا موسى أبلغ قومك أنه ما يتقرب إلى المتقربون بمثل البكاء من خشيتي، وما تعبد لي المتعبدون بمثل الورع عن محارمي، ولا تزين لي المترينون بمثل الزهد في الدنيا عما بهم الغنا عنه. قال: فقال موسى ﷺ: «يا أكرم الأكرمين فإذا أثبتهم على ذلك؟ فقال: يا موسى أما المقربون إلى بالبكاء من خشيتي، فهم في الرفيق الأعلى لا يشاركون فيه أحد و أما المتعبدون لي بالورع عن محارمي فاني أفتش الناس عن أعمالهم ولا أفتشهم حياء منهم، و أما المتقربون إلى بالزهد في الدنيا فاني أبيعهم الجنة بخدافيرها، يتبوؤن منها حيث يشاؤون»^١.

أقول: الوصافي مشترك بين أخوين عبيد الله بن الوليد الثقة و عبدالله بن الوليد المجهول ويمكن أن يكون الراوي الأول في الحديث هو الأول لما يستفاد من كلام النجاشي ان جماعات يروون كتابه فهو المشهور بين الرواة وقد ذكرنا في كتاب الرجال (بحوث في علم الرجال) أن اللفظ إذا ذكر مطلقا يحمل على الفرد الأشهر او المشهور دون غيره فلاحظ و تأمل.

و أما عدم التفتيش حياء أ فشيء لانفهمه بعد تعلق علمه تعالى بكل شيء.

[١٧/٢١٤٧] أمالي الصدوق: أبي، عن سعد، عن ابن هاشم، عن ابن أبي نجران، عن ابن حميد عن ابن قيس، عن أبي جعفر ﷺ قال: «كان أمير المؤمنين ﷺ بالكوفة إذا صلى العشاء الآخرة ينادي الناس ثلاث مَرَّات حتى يسمع أهل المسجد: أيها الناس تجهزوا رحمكم الله فقد نودي فيكم بالرحيل فما التعرَّج على الدنيا بعد نداء فيها بالرحيل، تجهزوا رحمكم الله! وانتقلوا بأفضل ما بحضرتكم من الزاد وهو التقوى، واعلموا أن طريقكم إلى المعاد، وتوكلوا على الصراط، والهول الأعظم أمامكم، وعلى طريقكم عقبة كنود، ومنازل مهولة مخوفة، لا بد لكم من الممر عليها، والوقوف بها، فإما برحمة من الله فنجاة من هولها، وعظم خطرها وفظاعة منظرها وشدة اختبارها، وإما بهلكة ليس بعدها انجبار»^٢. وكرره في بحار الأنوار بتفاوت ما^٣.

أقول: نعوذ بالله منها و من فضل الله و رحمته نرجوا النجاة منها.

[١٨/٢١٤٨] أمالي الصدوق: عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن

١. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٣١٣ و ٣١٤ و ثواب الأعمال، ص ١٧٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٧٣ و أمالي الصدوق، ص ٤٩٨.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٧، ص ٣٩٠ و ٣٩١.

أبي عمير، عن مثنى بن أبي الوليد الحنط، عن أبي بصير قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «أما تحزن؟ أما تهتم؟ أما تألم؟ قلت: بلى والله، قال: فإذا كان ذلك منك فاذكر الموت وحدثك في قبرك، وسيلان عينيك على خديك، وتقطع أوصالك، وأكل الدود من لحمك، وبلاك، وانقطاعك عن الدنيا، فإن ذلك يحثك على العمل، ويردعك عن كثير من الحرص على الدنيا»^١.

أقول: كلمة «أبي» في أبي الوليد زائدة.

١٠. صحيفة علي بن الحسين ' وكلامه في الزهد

[١/٢١٤٩] روضة الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة قال: ما سمعت بأحد من الناس كان أزهد من علي بن الحسين عليه السلام إلا ما بلغني من علي بن أبي طالب عليه السلام، قال أبو حمزة: كان الإمام علي بن الحسين عليه السلام إذا تكلم في الزهد ووعظ أبكي من بحضرته، قال أبو حمزة: وقرأت صحيفة فيها كلام زهد من كلام علي بن الحسين عليه السلام وكتبت ما فيها ثم أتيت علي بن الحسين عليه السلام فعرضت ما فيها عليه فعرفه وصححه وكان ما فيها: بسم الله الرحمن الرحيم كفانا الله وإياكم كيد الظالمين وبغي الحاسدين وبطش الجبارين، أيها المؤمنون لا يفتننكم الطواغيت وأتباعهم من أهل الرغبة في هذه الدنيا المائلون إليها، المُنْتَفِتُونَ بها، المقبلون عليها وعلي حطامها الهامد وهشيمها البائد^٢. غدا واحذروا ما حذرکم الله منها وازهدوا فيما زهدکم الله فيه منها ولا تتركوا إلى ما في هذه الدنيا ركون من اتخذها دار قرار ومنزل استيطان،

والله إن لكم مما فيها عليها (لَد) دليلاً وتنبيهاً من تصريف أيامها وتغيير انقلبها ومثالمها^٣. وتلاعبها بأهلها، إنها لترفع الخميل^٤. وتضع الشريف وتورد أقواماً إلى النار غداً، ففي هذا معتبر ومختبر وذاجر لمنته، إن الأمور الواردة عليكم في كل يوم وليلة من

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٢٢ وأمالى الصدوق، ص ٣٤٥.

٢. الحطام: مايكسر من اليبس. والهامد: البالي المسود المتغير، واليابس من النبات والهشيم من النبات: اليابس المتكسر. والبائد: الذاهب المنقطع أو الهالك.

٣. المثلات: العقوبات.

٤. الخامل: الساقط الذي لا نباهة له.

مظلمات^١، الفتن وحوادث البدع وسنن الجور وبوائق الزمان وهيبة السلطان وسوسة الشيطان لتثبط القلوب^٢، عن تنبّوها وتذهلها عن موجود الهدى ومعرفة أهل الحق إلّا قليلاً ممن عصم الله، فليس يعرف تصرّف أيامها وتقلب حالاتها وعاقبة ضرر فتنها إلّا من عصم الله ونهج سبيل الرشd وسلك طريق القصد، ثم استعان على ذلك بالزهد فكرر الفكر واتعظ بالصبر فازدجر وزهد في عاجل بهجة الدنيا وتحجافى عن لذاتها ورغب في دائم نعيم الآخرة وسعى لها سعيها وراقب الموت وشأن الحياة^٣، مع القوم الظالمين نظر إلى ما في الدنيا بعين نيرة حديدة^٤، البصر وأبصر حوادث الفتن وضلال البدع وجور الملوك الظلمة، فلقد لعمرى استدبرتم الأمور الماضية في الأيام الخالية من الفتن المتراكمة والانهماك^٥ فيما تستدلون به على تجنب الغواية وأهل البدع والبغى والفساد في الأرض بغير الحق، فاستعينوا بالله وارجعوا إلى طاعة الله وطاعة من هو أولى بالطاعة ممن اتبع فأطيع.

فالحذر الحذر من قبل الندامة والحسرة والقدوم على الله والوقوف بين يديه وتالله ما صدر قوم قط عن معصية الله إلا إلى عذابه وما آثر قوم قط الدنيا على الآخرة إلا ساء منقلبهم وساء مصيرهم وما العلم بالله والعمل بالإيمان مؤتلفان^٦.

فمن عرف الله خافه وحثه الخوف على العمل بطاعة الله وإن أرباب العلم وأتباعهم الذين عرفوا الله فعملوا له ورغبوا إليه وقد قال الله: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ»^٧ فلا تلمسوا شيئاً مما في هذه الدنيا بمعصية الله واشتغلوا في هذه الدنيا بطاعة الله واغتنموا أيامها واسعوا لما فيه نجاتكم غداً من عذاب الله فإن ذلك أقلّ للتبعة وأدنى من العذر وارجأ للنجاة فقدموا أمر الله وطاعة من أوجب الله طاعته بين يدي الأمور كلّها ولا تقدّموا الأمور الواردة عليكم من طاعة الطواغيت من زهرة الدنيا بين يدي الله وطاعته وطاعة أولي الأمر منكم. واعلموا أنكم عبيد الله ونحن معكم يحكم علينا وعليكم سيد حاكم

١. في بعض النسخ (ملمات).

٢. التثبط: التوقيق والشغل عن المراد.

٣. الشناءة: البغض وشناءة: أبغضه.

٤. في بعض النسخ (حديدة النظر).

٥. الانهماك: التماادي في الشيء واللجاج فيه.

٦. الألف: الأليف.

٧. فاطر، الآية ٢٨.

غدا وهو موقفكم ومسائلكم فأعدوا الجواب قبل الوقوف والمساءلة والعرض على رب العالمين يومئذ لا تكلم نفس إلا بأذنه.

وأعلموا أن الله لا يصدق يومئذ كاذباً ولا يكذب صادقاً ولا يرذ عذر مستحق ولا يعذر غير معذور، له الحجة على خلقه بالترسل والأوصياء بعد الرسل فاتقوا الله عباد الله واستقبلوا في إصلاح أنفسكم وطاعة الله^١ وطاعة من تولونه فيها، لعل نادماً قد ندّم فيما فرط بالأمس في جنب الله وضع من حقوق الله واستغفروا الله وتوبوا إليه فإنه يقبل التوبة ويعفو عن السيئة ويعلم ما تفعلون. وإياكم وصحة العاصين ومعونة الظالمين ومجاورة الفاسقين، احذروا فتنهم وتباعداً من ساحتهم^٢.

واعلموا أنه من خالف أولياء الله ودان بغير دين الله واستبدّ بأمره دون أمر ولي الله كان في نار تلتهب، تأكل أبداناً قد غابت عنها أرواحها وغلبت عليها شقوتها، فهم موقى لا يجدون حر النار ولو كانوا أحياء لوجدوا مضض^٣. حر النار واعتبروا يا أولي الابصار واحمدوا الله على ما هداكم واعلموا أنكم لا تخرجون من قدرة الله إلى غير قدرته وسيرى الله عملكم ورسوله ثم إليه تحشرون، فانتفعوا بالعظة وتأذّبوا بآداب الصالحين^٤.

أقول: روى المفيد رحمته الله عن أحمد بن وليد، عن أبيه، عن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة بعض جملات هذه الصحيفة^٥.

١١. وصية أربعينية وموعظة جامعة

[١٧٢١٥٠] معاني الأخباز: عن ابن وليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي حمزة الثمالي عن الصادق جعفر بن محمد رحمته الله أنه قال: الإشتهار بالعبادة ريبة إن أبي حدثني عن أبيه عن جده عن علي رحمته الله أن رسول الله ﷺ قال: أعبد الناس من أقام الفرائض وأسخى الناس من أدّى زكاة ماله وأزهد الناس من اجتنب الحرام وأتقى الناس من قال الحق فيما له وعليه وأعدل الناس

١. في بعض النسخ (في إصلاح أنفسكم في طاعة الله).

٢. الساحة: الناحية.

٣. «مضض» كفرح: ألم والمضض محركة وجع المصيبة.

٤. الكافي، ج ٨، ص ١٤ - ١٧.

٥. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ١٥٩، الطبعة الأولى.

من رضي للناس ما يرضى لنفسه وكره لهم ما يكره لنفسه وأكيس الناس من كان أشد ذكراً للموت وأغبط الناس من كان تحت التراب أمن العقاب ويروجو الثواب وأغفل الناس من لم يتعظ بتغير الدنيا من حال إلى حال وأعظم الناس في الدنيا خطراً من لم يجعل للدنيا عنده خطراً وأعلم الناس من جمع علم الناس إلى علمه وأشجع الناس من غلب هواه وأكثر الناس قيمة أكثرهم علماً وأقل الناس قيمة أقلهم علماً وأقل الناس لذة المحسود وأقل الناس راحة البخيل وأبجل الناس من بجل بما افترض الله (عزوجل) عليه وأولى الناس بالحق أعلمهم به وأقل الناس حرومة الفاسق وأقل الناس وفاء الملوكة وأقل الناس صديقاً للملك وأفقر الناس الطماع وأغنى الناس من لم يكن للحرص أسيراً وأفضل الناس ايماناً أحسنهم خلقاً وأكرم الناس أتقاهم وأعظم الناس قدراً من ترك ما لا يعنيه وأورع الناس من ترك المرء وان كان محقاً وأقل الناس مروءة من كان كاذباً وأشقى الناس الملوكة وأمقت الناس المتكبر وأشد الناس اجتهاداً من ترك الذنوب وأحلم الناس من فر من جهال الناس وأسعد الناس من خالط كرام الناس وأعقل الناس أشدهم مداراة للناس وأولى الناس بالتهمة من جالس أهل التهمة وأعتى الناس من قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه وأولى الناس بالعفو أقدرهم على العقوبة وأحق الناس بالذنب السفية المغتاب وأذل الناس من أهان الناس وأحزم الناس أكظمهم للغیظ وأصلح الناس أصلحهم للناس وخير الناس من انتفع به الناس^١

[٢/٢١٥١] أمالي الصدوق: حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قال حدثنا أبي قال حدثنا علي بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم بن هاشم عن صفوان بن يحيى عن أبي الصباح الكناني قال: قلت للصادق جعفر بن محمد عليه السلام: أخبرني عن هذا القول قول من هو: أسأل الله الإيمان والتقوى وأعوذ بالله من شر عاقبة الأمور إن أشرف الحديث ذكر الله ورأس الحكمة طاعته وأصدق القول وأبلغ الموعظة وأحسن القصص كتاب الله وأوثق العري الإيمان بالله وخير الملل ملّة إبراهيم وأحسن السنن سنة الأنبياء وأحسن الهدى هدى محمد عليه السلام وخير الزاد التقوى وخير العلم ما نفع وخير الهدى ما اتبع وخير الغنى غنى النفس وخير ما ألقى في القلب اليقين وزينة الحديث الصدق وزينة العلم الاحسان وأشرف الموت قتل الشهادة وخير الأمور خيرها عاقبة وما قلّ وكفى خير مما أكثر وألهى والشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره وأكيس الكيس التقى وأحمق

الحق الفجور وشر الرواية الكذب وشر الأمور محدثاتها وشر العمى عمى القلب وشر الندامة ندامة يوم القيامة وأعظم المخطئين عند الله (عزوجل) لسان كذاب وشر الكسب كسب الربا وشر الماكل أكل مال اليتيم ظلماً وأحسن زينة الرجل السكينة مع الأيمان ومن يتبع (يتبع - خ ل) السمعة يستمع الله به (ومن يتبع المشمعة يشمع الله به).^١

ومن يعرف البلاء يصبر عليه ومن لا يعرفه ينكره والريب كفر ومن يستكبر يضعه الله ومن يطع الشيطان يعص الله ومن يعص الله يعذبه الله ومن يشكر الله يزدده الله ومن يصبر على الرزية يغثه (يعنه) الله ومن يتوكل على الله فحسبه الله لا تسخطوا الله برضا أحد من خلقه ولا تتقربوا إلى أحد من الخلق بتباعد من الله (عزوجل) فان الله ليس بينه وبين أحد من الخلق شيء يعطيه به خيراً أو يصرف به عنه سوءاً إلا بطاعته وابتغاء مرضاته إن طاعة الله نجاح كل خير يبتغي ونجاة من كل شر يتيق وإن الله يعصم من أطاعه ولا يعتصم منه من عصاه ولا يجد الهارب من الله مهرباً فإن أمر الله نازل باذلاله ولو كره الخلاق وكل ما هو آت قريب ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن:

«وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» قال: فقال لي الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: هذا قول رسول الله ﷺ.^٢

ورواه في الفقيه عن صفوان بن يحيى عن أبي الصباح الكناني.

[٣/٠] أمالي الصدوق: حدثنا الحسين بن أحمد رحمه الله قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن أبي الصهبان قال حدثنا أبو أحمد محمد بن زياد الأزدي قال حدثني أبان الأحمر عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام أنه جاء إليه رجل فقال له: بأبي أنت وأمي يا ابن رسول الله علمني موعظة فقال عليه السلام:

إن كان الله تبارك وتعالى قد تكفل بالرزق فاهتمامك لماذا؟ وإن كان الرزق مقسوماً فالحرص لماذا؟ وإن كان الحساب حقاً فالجمع لماذا؟ وإن كان الثواب من الله فالكسل لماذا؟ وإن كان الخلف من الله (عزوجل) حقاً فالبخل لماذا؟ وإن كانت العقوبة من الله (عزوجل) النار فالمعصية لماذا؟ وإن كان الموت حقاً فالفرح لماذا؟ وإن كان العرض على الله (عزوجل) حقاً فالمكر لماذا؟ وإن كان الشيطان عدواً فالغفلة لماذا؟ وإن كان الممر على

١. هذا هو المذكور في الفقيه ومعني المشمعة، اللعب والمزاح والضحك أراد به من استهزء بالناس جازاه الله سبحانه فعله فيستهز به أو يهي له من يفعل به مثل ذلك كما قيل.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٢٧٥ و ٢٧٦ والفقيه، ج ٤، ص ٢٨٧ و ٢٨٨ وأمالي الصدوق، ص ٤٨٧ - ٤٨٨.

الصراف حقاً فالعجب لماذا؟ وإن كان كل شيء بقضاء وقدر فالحزن لماذا؟ وإن كانت الدنيا فانية فالطمأنينة إليها لماذا؟^١

[٤/٣١٥٢] قصص الأنبياء: بالإسناد إلى الصدوق عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن أسباط، عن خلف بن حماد، عن قتيبة الأعشي قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إن فيما ناجى الله به موسى عليه السلام أن قال: إن الدنيا ليست بثواب للمؤمن بعمله، ولا نعمة الفاجر بقدر ذنبه، هي دار الظالمين، إلا العامل فيها بالخير، فإنها له نعمت الدار.^٢ أقول: اعتباره موقوف على أن طريق الراوندي إلى الصدوق هو ما ذكره في ص ١٥٩ من كتابه.

١٢. الطاعة والتقوى والورع

[١٣/١٥٣] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع فقال:

يا أيها الناس والله ما من شيء يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا وقد أمرتكم به وما من شيء يقربكم من النار ويباعدكم من الجنة إلا وقد نهيتكم عنه، ألا وإن الروح الأمين نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحمل أحدكم استبطاء شيء من الرزق أن يطلبه بغير حله، فإنه لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته.^٣

ولاحظ ما مرّ في باب الرزق من كتاب العدل.^٤

[٢/٣١٥٤] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كل عين باكية يوم القيامة غير ثلاث: عين سهرت في سبيل الله وعين فاضت من خشية الله وعين غصّت عن محارم الله».^٥ [٣/٣١٥٥] وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة،

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٧٩ وأمالى الصدوق، ص ٧ والتوحيد، ص ١٦٢-١٦٣.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ١٠٤ وقصص الأنبياء، ص ١٦٢-١٦٣.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٧٤.

٤. الباب ٦.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٨٠.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أشد ما فرض الله على خلقه ذكر الله كثيراً ثم قال: لا أعني سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وإن كان منه، ولكن ذكر الله عندما أحلّ وحترم، فإن كان طاعة عمل بها وإن كان معصية تركها.^١

[٤/٢١٥٦] وبهذا السند: عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «وَقَدْ مَنَّا عَلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً» قال: «أما والله إن كانت أعمالهم أشد بياضاً من القباطي ولكن كانوا إذا عرض لهم المحرام لم يدعوه».^٢
أقول: القباطي بالفتح الثياب البيض الرقاق المصرية والقبط بالكسر يقال لأهل مصر ومصر رواية أخرى في ذلك بوجه أبسط في كتاب المعاد.

[٥/٢١٥٧] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن حديد بن حكيم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «اتقوا الله وكونوا دينكم بالورع».^٣
[٦/٢١٥٨] وعنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن حنّان بن سدير قال: قال أبو الصباح الكناني لأبي عبد الله عليه السلام: ما تلتني من الناس فيك؟! فقال أبو عبد الله عليه السلام: «وما الذي تلتني من الناس في؟ فقال: لا يزال يكون بيننا وبين الرجل الكلام فيقول: جعفري خبيث، فقال: يعيركم الناس بي؟ فقال له أبو الصباح: نعم قال: فقال: ما أقلّ والله من يتبع جعفرأ منكم، إنما أصحابي من اشتدّ ورعه، وعمل لحالقه، ورجا ثوابه، فهؤلاء أصحابي».^٤

ورواه الكشي برقم ٤٧٤ بسند معتبر آخر في كتابه بتفاوت في بعض الألفاظ.
[٧/٢١٥٩] وعنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن أبي أسامة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عليك بتقوي الله والورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الخلق وحسن الجوار وكونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم وكونوا زيناً ولا تكونوا شيناً، وعليكم بطول الركوع والسجود، فإن أحدكم إذا طال الركوع والسجود هتف إبليس من خلفه وقال: يا ويله أطاع وعصيت وسجد وأبيت.^٥

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٠.

٢. نفس المصدر، ص ٨١.

٣. نفس المصدر، ص ٧٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٧٧ ورجال الكشي، ص ٢٥٥.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٧٧.

[٨/٢١٦٠] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أعينونا بالورع، فإنه من لقي الله (عز وجل) منكم بالورع كان له عند الله فرجاً، وإن الله (عز وجل) يقول: «وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً» فمنا النبي و منا الصديق و الشهداء و الصالحون.^١

[٩/٢١٦١] عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنا لا نعدّ الرجل مؤمناً حتى يكون بجميع أمرنا متبعاً مريداً، ألا وإن من اتباع أمرنا وإرادته الورع، فتزينوا به، يرحمكم الله و كَبَدُوا أَعْدَانَنَا [به] يَنْعَشُكُمْ الله.^٢

[١٠/٢١٦٢] العيون: بالأسانيد الثلاثة ... قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أمتي بخير ما تحابوا و تهادوا و أدوا الأمانة، و اجتنبوا الحرام، و وقروا الضيف، و أقاموا الصلاة، و أتوا الزكاة، فإذا لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقحط و السنين».^٣

[١١/٠] أمالي الصدوق: ابن المتوكل، عن محمد العطار، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن أسباط، عن عمه، عن الصادق عليه السلام قال: ثلاث من لم يكن فيه فلا يرعى خيره أبداً: من لم يخش الله في الغيب، و لم يرعو عند الشيب، و لم يستحي في (من) العيب.^٤ أقول: في وثاقة عم ابن اسباط و جهان.

[١٢/٢١٦٣] الخصال: عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن هاشم، عن القداح، عن الصادق، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام: طوبى لمن كان صمته فكراً، و نظره عبداً، و وسعه بيته، و بكى علي خطيئته، و سلم الناس من يده و لسانه.^٥

أقول: أنا من رواية ابن هاشم عن اصحاب الصادق عليه السلام في وجل و تردد.

١. الكافي، ج ٢، ص ٧٨.

٢. نفس المصدر، اي يرفعكم الله. و الكبد المشقة و قال المجلسي رحمته الله: في اكثر النسخ بالياء المثانة (كيدوا) اي حاربهم بالورع لتغلبوا أو ادفعوا به كيدهم (النمش: الرفع) بحار الأنوار ج ٦٧، ص ٣٠٢.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٢٠٦ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٢٩.

٤. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ١٩٣ و أمالي الصدوق، ص ٤١٢.

٥. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٨٨ و الخصال، ج ١، ص ٢٩٥.

[١٣/٢١٦٤] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحجاج، عن العلاء، عن ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كونوا دعاة للناس بغير ألسنتكم، ليزرؤا منكم الورع والاجتهاد والصلاة والخير، فإن ذلك داعية^١.

[١٤/٢١٦٥] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سمعت يقول: ما أحسن الحسنات بعد السيئات وما أقبح السيئات بعد الحسنات»^٢.

[١٥/٢١٦٦] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال علي بن الحسين عليه السلام: «من عمل بما افترض الله عليه فهو من خير الناس»^٣.

[١٦/٢١٦٧] الخصال: عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن عبد الله بن ميمون، عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «فضل العلم أحب إلى الله (عز وجل) من فضل العبادة، وأفضل دينكم الورع»^٤.

أقول: الورع في الأصل كما قيل الكف من المحارم والتخريج منها، يقال ورع يرع بالكسر فيهما روعاً ورعة فهو ورع وتورع من كذا وقد يقال بإرادة ترك الشبهات بل بعض المباحات منه.

[١٧/٢١٦٧] أمالي الصدوق: العطار، عن أبيه، عن الأشعري، عن البرقي، عن أبيه، عن يونس، عن عبد الله بن سنان، عن الصادق، عن آبائه، عن الحسين بن علي عليه السلام: قال: سنل أمير المؤمنين عليه السلام ما ثبات الإيمان؟ فقال: «الورع، فقليل له ما زواله؟ قال: الطمع»^٥.

[١٨/٢١٦٨] الخصال: عن ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة عن أبي الصباح الكناني، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ثلاث من أشد ما عمل العباد: إنصاف المرء من نفسه ومواساة المرء أخاه وذكر الله على كل حال

١. الكافي، ج ٢، ص ٧٨.

٢. نفس المصدر، ص ٥٨.

٣. نفس المصدر، ص ٨١.

٤. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٠٤، والخصال، ج ١، ص ٤.

٥. أمالي الصدوق، ص ٢٨٩ و بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٠٥.

وهو أن يذكر الله (عز وجل) عند المعصية بهم بها، فيحول ذكر الله بينه وبين تلك المعصية وهو قول الله (عز وجل): «إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ»^١.

[١٩/٠] الخصال: عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجاج، عن العلاء عن محمد قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «إن الخير ثقل على أهل الدنيا على قدر ثقله في موازينهم يوم القيامة، وإن الشر خف على أهل الدنيا على قدر خفته في موازينهم»^٢.

[٢٠/٢١٦٩] روضة الكافي: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الحبار، عن الحجاج قال: قلت لجميل بن دراج: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاكم شريف قوم فأكرموه، قال: نعم، قلت له: وما الشريف؟ قال: قد سألت أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك فقال: الشريف من كان له مال [قال:] قلت: فما الحسيب؟ قال: الذي يفعل الأفعال الحسنة بماله وغير ماله قلت: فما الكرم قال: التقوى»^٣.

أقول: ليس الكرم بمعنى التقوى وإلا لابقى فائدة في قوله تعالى «إِنْ أَكْرَمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ»، اذ يصير معناه أن اتقاكم عند الله أتقاكم، بل يقع في نفس هذه الرواية تناقض لان قوله: اكرموه ليس بمعنى أعطوه التقوى قطعاً، نعم قد يكون التقوى مصداقاً للكرم لعله منشأ اشتباه جميل وقوله عليه السلام: لا كرم إلا بالتقوى كما يأتي في باب العبادة والنية والتقوى أيضاً ينافي قول جميل.

[٢١/٢١٧٠] روضة الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن معاوية بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كان في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام أن قال: يا علي أوصيك في نفسك بخصال فاحفظها عني ثم قال: اللهم أعنه، أما الأولى: فالصدق ولا تخرج من فيك كذبة أبداً. والثانية: الورع لا تجتريء على خيانة أبداً. والثالثة: الخوف من الله عز ذكره كأنك تراه. والرابعة: كثرة البكاء من خشية الله يبني لك بكل دمة ألف بيت في الجنة. والخامسة: بذلك مالك ودمك دون دينك. والسادسة: الأخذ بسنتي في صلاتي وصومي وصدقتي أما الصلاة فالخمسون ركعة وأما

١. بحار الأنوار ج ٦٦، ص ٣٧٩ و ج ٩٠، ص ١٥١؛ وسائل ج ١٥، ص ٢٥٨ و الخصال ج ١، ص ١٣١.

٢. بحار الأنوار ج ٦٨، ص ٢١٥ و الخصال ج ١، ص ١٧.

٣. الكافي، ج ٨، ص ٢١٩.

الصيام فثلاثة أيام في الشهر: الخميس في أوله والأربعاء في وسطه والخميس في آخره وأما الصدقة فجهدك حتى تقول قد أسرفت ولم تسرف، وعليك بصلاة الليل وعليك بصلاة الليل (وعليك بصلاة الليل) وعليك بصلاة الزوال وعليك بصلاة الزوال، وعليك بصلاة الزوال، وعليك بتلاوة القرآن على كل حال وعليك برفع يديك في صلاتك وتقليبهما، وعليك بالسواك عند كل وضوء وعليك بمحاسن الأخلاق فأركبها ومساوي الأخلاق فاجتنبها فإن لم تفعل فلاتلومن إلا نفسك.^١

ورواه الشيخ في التهذيب عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار.^٢ [٢٣/٢١٧١] روضة الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هلال بن عطية عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: كان يقول: إِنْ أَحَبَّكُمْ إِلَى اللَّهِ (عزوجل) أحسنكم عملاً وَإِنْ أَعْظَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَمَلًا أعظمكم فيما عند الله رغبة وَإِنْ أَنْجَاكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ أَشَدَّكُمْ خَشْيَةَ اللَّهِ وَإِنْ أَقْرَبَكُمْ مِنَ اللَّهِ أَوْسَعَكُمْ خَلْقًا وَإِنْ أَرْضَاكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَسْبَغَكُمْ عَلَى عِيَالِهِ وَإِنْ أَكْرَمَكُمْ عَلَى اللَّهِ أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ.^٣ أقول: اعتبار الرواية مبني على أن هلال بن عطية هو مالك بن عطية كما عن مرأة العقول نقله عن الفقيه بل نقله الأستاذ في معجمه عن الوافي أيضاً وأما هلال بن عطية فهو مهمل بل لعله لا وجود له في الرجال. ورواه عن ابن محبوب بتفاوت في الفقيه.^٤ [٢٣/٢١٧٢] روضة الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: لا حسب لقرشي ولا لعربي إلا بتواضع ولا كرم إلا بتقوى ولا عمل إلا بالنية ولا عبادة إلا بالتفقه، ألا وَإِنْ أَبْغَضَ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ مَنْ يَقْتَدِي بِسُنَّةِ إِمَامٍ وَلَا يَقْتَدِي بِأَعْمَالِهِ.^٥

أقول: اعتبار سنده وسند سابقه موقوف على أن مالك بن عطية هو الثقة.

ورواه في الخصال عن ابن المتوكل عن الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب^٦ وفي بعض نسخه: «ولا عبادة إلا بتقية» كما في بعض نسخ الروضة.

١. الكافي، ج ٨، ص ٧٩.

٢. التهذيب، ج ٩، ص ١٧٥ و ١٧٦.

٣. الكافي، ج ٨، ص ٦٨ و ٦٩.

٤. الفقيه، ج ٤، ص ٤٠٨.

٥. الكافي، ج ٨، ص ٢٣٤.

٦. الخصال، ج ١، ص ١٨ و بحار الأنوار ج ٦٧، ص ٢٠٤ و ج ٧٢، ص ١٢٠.

[٢٤/٢١٧٣] رجال الكشي: عن حمدويه بن نصير، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن فرقد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إِنَّ أَصْحَابِي أُولُوا النِّهْيِ وَالتَّقَى فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ النِّهْيِ وَالتَّقَى فَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِي»^١.

[٢٥/٢١٧٤] أمالي الصدوق: عن ابن الوليد، عن الصَّقَّار، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن مروان بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال: قال الله (عز وجل): «أَيُّمَا عَبْدٍ أَطَاعَنِي لَمْ أَكِلْهُ إِلَى غَيْرِي، وَأَيُّمَا عَبْدٍ عَصَانِي وَكَلَّتْهُ إِلَى نَفْسِهِ ثُمَّ لَمْ أَبَالِ فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكَ»^٢.

[٢٦/٢١٧٥] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: من أراد منكم أن يعلم كيف منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله منه عند الذنوب كذلك منزلته عند الله تبارك وتعالى^٣.

[٢٧/٠] أمالي الصدوق: أبي، عن علي، عن أبيه، عن صفوان، عن الكناfi، عن الصادق عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تسخطوا الله برضا أحد من خلقه، ولا تتقربوا إلى أحد من الخلق بتباعد من الله (عز وجل)، فإن الله ليس بينه وبين أحد من الخلق شيء يعطيه به خيراً أو يصرف به عنه سوء إلا بطاعته، وابتغاء مرضاته، إن طاعة الله نجاح كل خير يبتغي، ونجاة من كل شريقتي، وإن الله يعصم من أطاعه ولا يعصم منه من عصاه، ولا يجد الهارب من الله مهرباً، فإن أمر الله نازل باذلاً له ولو كره الخلاق، وكل ما هوأت قريب، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن «تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ»^٤.

[٢٨/٢١٧٦] أمالي الصدوق: ابن ناتانة، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن الفضل، عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لمن طال عمره، وحسن عمله، فحسن منقلبه، إذ رضي عنه ربّه عز وجل، وويل لمن طال عمره وساء عمله فساء منقلبه، إذ سخط عليه ربّه (عز وجل)»^٥.

١. الكافي، ج ٨، ص ١٦٦ و رجال الكشي، ص ٢٥٥.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٧٨ و أمالي الصدوق، ص ٤٨٩.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ١٨ و الخصال، ج ٢، ص ٦٦٦.

٤. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٧٨.

٥. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٧٢ و أمالي الصدوق، ص ٥٦-٥٧.

[٢٩/٢١٧٧] الخصال: في حديث الأربعمائة: من أحبتنا فليعمل بعملنا و ليستعن بالورع فإنه أفضل ما يستعان به في أمر الدنيا والآخرة.^١

١٣. الإعراف بالتقصير

[١٧٢/١٧٨] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: قال لبعض ولده: «يا بني عليك بالجد. لا تخرج نفسك من حد التقصير في عبادة الله عزوجل وطاعته، فإن الله لا يعبد حقَّ عبادته».^٢

أقول: ما أتقن الجملة الأخيرة فإن عبادة الله حقَّ عبادته محال للمخلوق.

[٣/٢١٧٩] وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن فضال، عن الحسن بن الجهم قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «إن رجلاً في بني إسرائيل عبد الله أربعين سنة ثم قُرب قرباناً فلم يقبل منه، فقال لنفسه: ما أتيت إلا منك وما الذنب إلا لك، قال: فأوحى الله تبارك وتعالى إليه ذمك لنفسك أفضل من عبادتك أربعين سنة».^٣

[٣/٢١٨٠] الفقيه: باسناده عن الحسن بن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام أنه قال لبعض ولده: يا بني إياك أن يراك الله عزوجل في معصية نهاك عنها وإياك أن يفقدك الله عند طاعة أمرك بها وعليك بالجد ولا تخرج نفسك عن (في) التقصير عن (في) عبادة الله فإن الله (عزوجل) لا يعبد حقَّ عبادته وإياك والمزاح فإنه يذهب بنور إيمانك ويستخف بمروتك وإياك والكسل والضجر فأتاهما يمنعانك حظك من الدنيا والآخرة.^٤

أقول: مرَّ قوله عليه السلام في معنى التقصير: كل عمل تريد به الله (عزوجل) فكن فيه مقصراً عند نفسك فإن الناس كلهم في أعمالهم فيما بينهم وبين الله مقصرون إلا من عصمه الله (عزوجل).^٥

١. بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٣٠٦ و ٣٠٧ والخصال، ج ٢، ص ٦١٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٧٢.

٣. نفس المصدر، ص ٧٣.

٤. الفقيه، ج ٤، ص ٢٩٣.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٧٣.

١٤. حسن الظن بالله تعالى

[١/٢١٨١] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن يزيد بن معاوية، عن أبي جعفر عليه السلام قال: وجدنا في كتاب علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال - وهو على منبره -: «والذي لا إله إلا هو ما أعطي مؤمن قط خير الدنيا والآخرة إلا بحسن ظنه بالله ورجائه له وحسن خلقه والكف عن اغتياب المؤمنين والذي لا إله إلا هو لا يعذب الله مؤمناً بعد التوبة والاستغفار إلا بسوء ظنه بالله وتقصيره من رجائه وسوء خلقه واغتيابه للمؤمنين والذي لا إله إلا هو لا يحسن ظن عبد مؤمن بالله إلا كان الله عند ظن عبده المؤمن، لأن الله كريم، بيده الخيرات يستحي أن يكون عبده المؤمن قد أحسن به الظن ثم يخلف ظنه ورجاءه، فأحسنوا بالله الظن وارغبوا إليه»^١.

[٢/٢١٨٢] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «أحسن الظن بالله فإن الله (عز وجل) يقول: أنا عند ظن عبدي المؤمن بي، إن خيراً فخيراً وإن شراً فشرّاً»^٢.

[٣/٢١٨٣] تفسير القمي: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: حديث يرويه الناس فيمن يؤمر به آخر الناس إلى النار فقال: أما إني ليس كما يقولون، قال رسول الله ﷺ: إن آخر عبد يؤمر به إلى النار فإذا أمر به التفت فيقول الجبار: ردّوه فيردّونه فيقول له: لم التفت؟ فيقول: يا رب لم يكن ظني بك هذا فيقول: وما كان ظنك بي؟ فيقول: يا رب كان ظني بك أن تغفر لي خطيئتي، وتسكنني جنتك، قال: فيقول الجبار: يا ملائكتي وعزتي وجلالي وآلاتي وعلوي وارتفاع مكاني ما ظنّ بي عبدي هذا ساعة من خير قط ولو ظنّ بي ساعة من خير ما روعته بالنار، أجزوا له كذبه وأدخلوه الجنة. ثم قال رسول الله ﷺ: «ليس من عبد يظن بالله خيراً إلا كان عند ظنه به وذلك قوله:» وذلك ظنكم الذي ظننتم بربكم أداكم فأصبحتم من الخاسرين»^٣.

١. الكافي، ج ٢، ص ٧١ و ٧٢.

٢. نفس المصدر، ص ٧٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٨٤ و تفسير القمي، ج ٢، ص ٢٦٤.

ورواه الصدوق في ثواب الأعمال بتفاوت ما عن أبيه، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير^١، والعمدة هذا المصدر.

١٥. الخوف والرجاء

[١/٢١٨٤] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن فضيل بن عثمان، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المؤمن بين مخافتين: ذنب قد مضى لا يدري ما صنع الله فيه وعمر قد بقي لا يدري ما يكتسب فيه من المهالك، فهو لا يصح إلا خائفاً ولا يصلح إلا الخوف»^٢. أقول: يحمل صدر الرواية على ما لا يجب قبول التوبة على الله أو فرض الكلام مع عدمها.

[٢/٢١٨٥] محاسن البرقي: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص ابن البختري قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إن قوماً أذنبوا ذنوباً كثيرة فأشفقوا منها وخافوا خوفاً شديداً وجاء آخرون فقالوا: ذنوبكم علينا، فأنزل الله (عز وجل) عليهم العذاب، ثم قال تبارك وتعالى: خافوني واجترأتم»^٣.

ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير ورواه في علل الشرائع بالإسناد عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي العباس بتغيير ما وفي آخره في العلل: «وتجترون عليّ؟ فأنزل الله عليهم العذاب. أقول: والعمدة هذان المصدران (ثواب الأعمال و العلل) فإننا لانعتمد على نسخ المحاسن الموجودة، ثم الحديث يستفاد عنه حرمة التجريء شرعاً فلاحظ.

[٣/٢١٨٦] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كلّ عين باكية يوم القيامة غير ثلاث: عين سهرت في سبيل الله وعين فاضت من خشية الله وعين غصّت عن محارم الله»^٤. أقول: مقتضى الجمع بين هذا الباب و الباب السابق أن يكون رجاء المومن أكثر

١. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٨٥ و ثواب الأعمال، ص ١٧٣.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٧١.

٣. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٣٨٦، المحاسن، ج ١، ص ١١٦، ثواب الأعمال، ص ٢٤١ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٢٢.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٨٠.

من خوفه إذ سوء الظن بالله حرام وحسن الظن به تعالى مرغوب فيه فيبقى احتمال العذاب مرجوحاً ولاشك أن الاحتمال ولو كان مرجوحاً يسبب الخوف، وأما إذا بلغ احتمال الخير إلى الاطمينان الغالب فلا يبقى معه موضوع للخوف عند العقلاء فيكون منهياً عنه لأنه الأيمن من مكر الله ولا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون فتأمل. والله العالم.

١٦. بعض المواعظ الأخر

[١/٢١٨٧] أمالي الصدوق: عن ابن إدريس، عن أبيه، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن زياد عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائهم عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحسن فيما بقي من عمره لم يؤاخذ بما مضى من ذنبه ومن أساء فيما بقي من عمره أخذ بالأول والآخر»^١.

أقول: ليس بين ما مضى وما بقي وقت معين فيحمل الرواية على أن من استمر في المعاصي إلى حين موته يؤخذ بكل المعاصي وأما من أحسن في مدة من عمره قبل موته لم يؤاخذ بما مضى وعلى كل يراد به الاستحقاق ويحتمل حملة على الكفار الذين أسلموا كما يشهد له بعض الأحاديث السابقة ولكن الأرجح إبقائه على إطلاقه.

[٢/٢١٨٨] معاني الأخبار: عن أبيه، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس، عن أبي أيوب عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «جمع الخير كله في ثلاث خصال: النظر والسكوت والكلام، وكل نظر ليس فيه اعتبار فهو سهو، وكل سكوت ليس فيه فكرة فهو غفلة، وكل كلام ليس فيه ذكر فهو لغو. فطوبى لمن كان نظره عبثاً، وسكوته فكرياً، وكلامه ذكراً، وبكى على خطيئته وآمن الناس شره»^٢.

[٣/٢١٨٩] علل الشرائع: عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن اليقطيني محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لحرمان: يا حرمان انظر إلى من هو دونك، ولا تنظر إلى من هو فوقك في المقدرة، فإن ذلك أقنع لك بما قسم لك، وأحرى أن تستوجب الزيادة من ربك. واعلم أن العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين. واعلم أنه لا ورع أنفع من تجنّب محارم

١. بحار الأنوار ج ٧٧، ص ١١٣ و أمالي الصدوق، ص ٥٧.

٢. بحار الأنوار ج ٧٧، ص ٤٠٦ و معاني الأخبار ص ٣٤٤.

الله والكف عن أذي المؤمنين واغتيالهم، ولا عيش أهنأ من حسن الخلق، ولا مال أنفع من القنوع باليسير المجزي، ولا جهل أضّر من العجب.^١
ورواه الكليني في الروضة بسند معتبر عن ابن محبوب.

[٤/٠] الفقيه: عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: «الدنيا طالبة ومطلوبة فمن طالب الدنيا طلبه الموت حتى يخرج منه ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى توفيه رزقه».^٢

[٥/٣١٩٠] وعن عبد الله بن مسكان، عن عبد الله بن أبي يعفور، قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام لرجل: «اجعل قلبك قريناً تزاوله واجعل علمك والداً تتبعه واجعل نفسك عدواً تجاهده واجعل مالك كعارية تردّها. وقال عليه السلام: جاهد هواك كما تجاهد عدوك».^٣

أقول: الجملة الأخيرة هل هي جزء من الرواية أو رواية مرسلّة؟ فيها وجهان.

[٦/٠] أمالي الصدوق: أبي، عن سعد، عن ابن هاشم، عن ابن أبي نجران، عن ابن حميد عن ابن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كان أمير المؤمنين عليه السلام بالكوفة إذا صلى العشاء الآخرة ينادي الناس ثلاث مرّات حتى يسمع أهل المسجد: أيها الناس تجهّزوا رحّمكم الله فقد نودي فيكم بالرحيل فما التّعزّج على الدنيا بعد نداء فيها بالرحيل، تجهّزوا رحّمكم الله! وانتقلوا بأفضل ما بحضرتكم من الزاد وهو التقوى، واعلموا أن طريقكم إلى المعاد، ومركم على الصراط، والهول الأعظم أمامكم، وعلى طريقكم عقبة كنود، ومنازل مهولة مخوفة، لا بدّ لكم من الممرّ عليها، والوقوف بها، فإما برحمة من الله فنجاة من هولها، وعظم خطرها وفضاعة منظرها وشدة مخبرها، وإما بهلكة ليس بعدها انجبار».^٤

[٧/٣١٩١] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «اختاروا الجنة على النار، ولا تبطلوا أعمالكم فتقدفوا في النار منكبين خالدين فيها أبداً».^٥

١. بحار الأنوار ج ٧٨، ص ١٩٨، علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩ والكافي، ج ٨، ص ٢٤٤.

٢. الفقيه، ج ٤، ص ٣٩٣.

٣. نفس المصدر، ص ٢٩٤.

٤. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٧٢ و ١٧٣ وأمالي الصدوق، ص ٤٩٨.

٥. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٧٤ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٢.

[٨/٣١٩٢] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «من أحببنا فليعمل بعملنا، وليستعن بالورع فإنه أفضل ما يستعان به في أمر الدنيا والآخرة، ولا تجالسوا لنا عائباً ولا تمتدحوا بنا عند عدوتنا معلنين باظهار حبنا، فتدللوا أنفسكم عند سلطانكم الزموا الصدق فإنه منجاة، وارغبوا فيما عند الله (عزوجل)، واطلبوا طاعته واصبروا عليها، فما أقبح بالمؤمن أن يدخل الجنة وهو مهتوك الستر، لاتعنونا في الطلب والشفاعة لكم يوم القيامة فيما قدمتم، لاتفضحوا أنفسكم عند عدوكم في القيامة ولا تكذبوا أنفسكم عندهم في منزلتكم عند الله بالحقير من الدنيا تمسكوا بما أمركم الله به، فما بين أحدكم وبين أن يغتبط ويرى ما يحب إلا أن يحضره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما عند الله خير وأبقى، وتأتية البشارة من الله (عزوجل) فتقر عينه ويحب لقاء الله»^١.

١٧. المداومة على العمل وتعجيله

[١/٣١٩٣] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي قال. قال أبو عبد الله عليه السلام: «إذا كان الرجل على عمل فليدوم عليه سنة ثم يتحول عنه إن شاء إلى غيره وذلك أن ليلة القدر يكون فيها في عامه ذلك، ما شاء الله أن يكون»^٢.
أقول: المراد الأعمال المستحبة، وكأن الحديث مبني على عدم العلم بتعين ليلة القدر وهو مرجوح.

[٢/٣١٩٤] و عنه، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال: «أحب الأعمال إلى الله (عزوجل) ما دأوم عليه العبد وإن قل»^٣.

[٣/٣١٩٥] عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن جعفر بن بشير، عن عبد الكريم بن عمرو، عن سليمان بن خالد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إياك أن تفرض على نفسك فريضة فتفارقها اثني عشر هلالاً»^٤.

[٤/٣١٩٦] العلل: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب

١. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٧٤ والخصال، ج ٢، ص ٦١٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٨٢.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٨٣.

عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين»^١.

[٥/٢١٩٧] الخصال: في حديث الأربعمئة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لكل شيء ثمرة وثمره المعروف تعجيله»^٢.

أقول: تعجيل العمل ليس بثمرته، فلعل ثمره المعروف تعجيل الفرد الآخر من المعروف فافهم.

[٦/٢١٩٨] في حديث الأربعمئة: وقال عليه السلام: «بادروا بعمل الخير قبل أن تشغلوا عنه بغيره»^٣.

[٧/٢١٩٩] الكافي: وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب من الخير ما يعجل»^٤.

١٨. العبادة والنية والإخلاص

[١/٢٢٠٠] الكافي: عن عذّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في التوراة مكتوب: «يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملاً قلبك غني ولا أكلك إلى طلبك وعلى أن أشد فافتك، وأملاً قلبك خوفاً مني، وإن لا تفرغ لعبادتي أملاً قلبك شغلاً بالدينام لا أشد فافتك وأكلك إلى طلبك»^٥.

[٢/٢٢٠١] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن جميل، عن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «[إن] العباد ثلاثة: قوم عبدوا الله (عز وجل) خوفاً فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلب الثواب، فتلك عبادة الأجراء، وقوم عبدوا الله (عز وجل) حباً له، فتلك عبادة الأحرار وهي أفضل العبادة»^٦. [٣/٢٢٠٢] وعن عذّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن العبد المؤمن الفقير

١. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢١٤ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢١٥ و الخصال، ج ٢، ص ٦٢.

٣. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢١٥ و الخصال، ج ٢، ص ٦٢.

٤. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٤٢ و الكافي، ج ٢، ص ١٤٢.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٨٣.

٦. نفس المصدر، ص ٨٤.

ليقول: يا رب ارزقني حتى أفعل كذا وكذا من البرّ ووجوه الخير، فإذا علم الله (عزوجل) ذلك منه بصدق نية كتب الله له من الأجر مثل ما يكتب له لو عمله، إن الله واسع كرم»^١.

[٤/٢٢٠٣] وعن علي، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تتركوهوا إلى أنفسكم العبادة»^٢.

[٥/٢٢٠٤] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل، عن حنّان بن سدير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن الله (عزوجل) إذا أحب عبداً فعمل [عملاً] قليلاً جزاه بالقليل الكثير ولم يتعاطمه أن يجزي بالقليل الكثير له»^٣.

[٦/٢٢٠٥] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اجتهدت في العبادة وأنا شاب، فقال لي أبي: يا بني دون ما أراك تصنع، فإن الله (عزوجل) إذا أحب عبداً رضي عنه باليسير»^٤.

أقول: في التعليل نظر، فإن رضي الرب بالقليل لا يمنع من حسن الكثير فإنه أكثر ثواباً ورضى وكأنه من آفات النقل بالمعنى وتصرف الراوي.

[٧/٢٢٠٦] أمالي الصدوق: ابن إدريس، عن أبيه، عن ابن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عن الحسن بن الجهم، عن الفضيل قال: قال الصادق عليه السلام: «ما ضَعُفَ بَدَنٌ عَمَّا قَوِيَتْ عليه النية»^٥.

أقول: ما أحلى هذه الجملة؟ ولنعم ما قيل.

زمان به پیش می رود همیشه با اراده‌ها ز تنگناه گذرد تا رسد به آن کرانه‌ها

[٨/٢٢٠٧] معاني الأخبار: أبي، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان قال: كنّا جلوساً عند أبي عبد الله عليه السلام إذ قال له رجل من الجلساء: جعلت فداك يا ابن رسول الله أتخاف على أن أكون منافقاً؟ قال: فقال له: «إذا خلوت في

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٥.

٢. نفس المصدر، ص ٨٦.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٨٧.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٢٠٥ و أمالي الصدوق، ص ٣٢٩.

بيتك نهراً أو أوليلاً أليس تصلي؟ فقال: بلى، قال: فلمن تصلي؟ فقال: لله (عز وجل) قال: فكيف تكون منافقاً وأنت تصلي لله (عز وجل) لا لغيره»^١.

[٩/٣٢٠٨] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «لا عمل إلا بنية»^٢.
أقول: الظاهر نفي ثواب الأعمال وكمالها للعمل الفاقدينية القربة دون نفي الصحة لتخص العبادات مثلاً.

[١٠/٣٢٠٩] عن علي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله (عز وجل): «حَنِيفاً مُسْلِماً» قال: خالصاً مخلصاً ليس فيه شيء من عبادة الأوثان»^٣.

[١١/٣٢١٠] الحفص: عن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن البرزطي، عن حماد بن عثمان عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس بمنى في حجة الوداع في مسجد الخيف فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «نَصَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ بَلَّغَهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرَبَّ حَامِلٍ فَقَهٍ غَيْرِ فَقِيهِ، وَرَبَّ حَامِلٍ فَقَهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَالنَّصِيحَةُ لِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَاللُّزُومُ لِمَجَامِعَتِهِمْ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ مَحِيطَةً مِنْ وَرَائِهِمْ، الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَهُمْ يَدُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ»^٤.

١٩. القلب وسهوه وسوسته

[١/٣٢١١] الكافي: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان، عن سماعة، عن أبي بصير وغيره قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إِنَّ الْقَلْبَ لِيَكُونَ السَّاعَةَ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَا فِيهِ كُفْرٌ وَلَا إِيمَانٌ كَالثَّوْبِ الْخُلْقِيِّ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: أَمَا تَجِدُ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ؟ قَالَ: ثُمَّ تَكُونُ النَّكْتَةُ مِنَ اللَّهِ فِي الْقَلْبِ بِمَا شَاءَ مِنْ كُفْرٍ وَإِيمَانٍ»^٥.

١. بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٣٠٥ ومعاني الأخبار، ص ١٤٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٨٤.

٣. نفس المصدر، ص ١٥.

٤. بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٣٤٢ والحفص، ج ١، ص ١٤٩.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٤٢٠.

[٢/٢٢١٣] محمد بن يحيى، عن العمري بن علي، عن علي بن جعفر، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «إن الله خلق قلوب المؤمنين مطويةً مُبْهَمَةً على الإيمان فإذا أراد استنارة ما فيها نضحها بالحكمة، وزرعها بالعلم، وزارعها والقيم عليها رب العالمين»^١.

[٣/٢٢١٣] علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي المغيرة، عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «إِنَّ القلب يكون في الساعة من الليل والتَّهَار ليس فيه إيمان ولا كفر، أما تجد ذلك، ثم تكون بعد ذلك نكتة من الله في قلب عبده بما شاء إن شاء بإيمان وإن شاء بكفر»^٢.

أقول: هذا هو الحديث الأول والراوي عن الإمام واحد هو أبو بصير. ورواه الكافي أيضاً بسند مرفوع ومتن متفاوت في الجملة.

٢٠. محاسبة العمل

[١/١٠] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رناب، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «إنما الدهر ثلاثة أيام أنت فيما بينهن: مضى أمس بما فيه فلا يرجع أبداً، فإن كنت عملت فيه خيراً لم تحزن لذهابه وفرحت بما استقبلته منه»^٣.

وإن كنت قد فرطت فيه فحسرتك شديدة لذهابه وتفرطك فيه وأنت في يومك الذي أصبحت فيه من غد في غرة ولا تدري لعلك لا تبلغه وإن بلغته لعل حظك فيه في التفريط مثل حظك في الأمل الماضي عنك. فيوم من الثلاثة قد مضى أنت فيه مفرط، ويوم تنتظره لست أنت منه على يقين من ترك التفريط وإنما هو يومكم الذي أصبحت فيه وقد ينبغي لك إن عقلت وفكرت فيما فرطت في الأمل الماضي مما فاتك فيه من حسنات ألا تكون اكتسبتها ومن سيئات ألا تكون أقصرت عنها وأنت مع هذا مع استقبال غد على غير ثقة من أن تبلغه وعلى غير يقين من اكتساب حسنة أو مرتدع عنه سيئة محبطة، فأنت من يومك الذي تستقبل على مثل يومك الذي استدبرت، فاعمل

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٣١.

٢. نفس المصدر، ص ٤٣١ و ٤٣٢ و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٣٣٥.

٣. في بعض النسخ [أسلفته].

عمل رجل ليس يأمل من الأيام إلا يومه الذي أصبح فيه وليته، فاعمل أودع^١ والله المعين على ذلك.^٢

[٢/٢٢١٤] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني عن أبي الحسن الماضي (صلوات الله عليه) قال: «ليس منا من لم يحاسب نفسه في كل يوم فإن عمل حسناً استزد الله وإن عمل سيئاً استغفر الله منه وتاب إليه».^٣

٢١. ما وعظ الله تعالى به عيسى بن مريم

[١/٠] روضة الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن اسباط عنهم: قال: فيما وعظ الله (عز وجل) به عيسى عليه السلام: ...!.^٤

أقول: الموعظة المذكورة طويلة وكثيرة اشتملت على عشرة صفحات وهي جملة حلول مؤثرة في عمق القلب، ولكن الرواية رغم ظاهر سندها المعتبر، غير معتبرة سنداً ولذا حذفناها من الكتاب رغم الاحساس المعنوي، تحفظاً على ما وعدنا من نقل الروايات المعتبرة سنداً فقط. دون غيرها وان شهد القلب بصدور بعض ما لم يعتبر سنده من الأئمة: وجه النقاش أن علي بن اسباط من أصحاب الجواد عليه السلام وروايته عن سائر الأئمة الماضية: مرسله ويظهر من بعض الروايات أن الوساطة المحذوفة هو علي بن أبي حمزة البطائني الضعيف.

١. اي فان شئت فأعمل وإن شئت دع فهو قريب من التهديد.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٤٥٣.

٣. نفس المصدر، ج ٨، ص ١٣١-١٤١.

٤. نفس المصدر، ج ٢، ص ٤٥٣.

كتاب الأخلاق

واعلم أنّ كثيراً من الأحاديث المناسبة لكتاب الأخلاق تقدمت في الكتب السابقة، وستأتي في الكتب اللاحقة. وقد أوصى النبي ﷺ علياً عليه السلام بقوله: «و عليك بمحاسن الأخلاق فأركبها و بمساوي الأخلاق فاجتنبها» كما رواه الكليني في الروضة و الشيخ في التهذيب كما سبق في الكتاب السابق. فنحن نذكر فيه البقية من المعبرات.

١. الرضا بالقضاء

[١/٢٢١٥] الكافي: عده من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن مسكان، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن أعلم الناس بالله أرضاهم بقضاء الله (عز وجل)»^١.

[٢/٢٢١٦] و عنهم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «الصبر والرضا عن الله رأس طاعة الله و من صبر و رضي عن الله فيما قضى عليه فيما أحب أو كره لم يقض الله (عز وجل) له فيما أحب أو كره إلا ما هو خير له»^٢.

[٣/٢٢١٧] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن داود بن فرقد، عن أبي عبد الله عليه السلام أن فيما أوحى الله (عز وجل) إلى موسى بن عمران عليه السلام: يا موسى بن عمران: ما خلقت خلقاً أحب إلى من عبدي المؤمن فأني إنما أبتليه لما هو خير له و أعافيه لما هو خير له و أزوي عنه ما هو شر له لما هو

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٠.

٢. نفس المصدر.

خير له وأنا أعلم بما يصلح عليه عبيدي، فليصبر على بلاني وليشكر نعماني وليرض بقضائي، أكتبه في الصديقين عندي، إذا عمل برضائي وأطاع أمري.^١
أقول: زويت الشيء قبضته وجمعته.

[٤/٢٢١٨] وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن فضيل بن عثمان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «عجبت للمرأة المسلم لا يقضي الله (عز وجل) له قضاء إلا كان خيراً له وإن قرض بالمقاريض كان خيراً له وإن ملك مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له».^٢
[٥/٢٢١٩] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: من رضي من الله بما قسم له استراح بدنه.^٣

٢. التفويض إلى الله والتوكل عليه

[١/٢٢٢٠] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أما عبد أقبل قبل ما يحب الله (عز وجل) أقبل الله قبل ما يحب ومن اعتصم بالله عصمه الله ومن أقبل الله قبله وعصمه لم يبال لو سقطت السماء على الأرض أو كانت نازلة نزلت على أهل الأرض فشملتهم بلية، كان في حزب الله بالقوى من كل بلية، أليس الله (عز وجل) يقول: إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ».^٤
[٢/٢٢٢١] وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن غير واحد، عن علي بن أسباط، عن أحمد بن عمر الحلال، عن علي بن سويد، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: سألت: عن قول الله (عز وجل): «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ» فقال: التوكل على الله درجات منها أن تتوكل على الله في أمورك كلها، فما فعل بك كنت عنه راضياً، تعلم أنه لا يألوك خيراً وفضلاً وتعلم أن الحكم في ذلك له، فتوكل على الله بتفويض ذلك إليه وثق به فيها وفي غيرها.^٥

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٢.

٢. نفس المصدر.

٣. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٣٩ و الخصال، ج ٢، ص ٦٣٢.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٦٥.

٥. نفس المصدر.

[٣/٢٢٢٢] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الحميد بن أبي العلاء قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إن الشرك أخفى من ديب النمل، وقال منه تحويل الخاتم ليذكر الحاجة وشبه هذا»^١.
أقول: لعله لمنافاته للتوكل وتفويض الأمر إليه تعالى بالمرتبة العليا. أقول: ما يناسب هذا الباب والباب الأول مذكور في الباب (١٤) من كتاب الإسلام والإيمان والمؤمنين، وفي سائر الكتب المتقدمة.

٣. الحب والبغض في الله (عزوجل)

[١/٢٢٢٣] ثواب الأعمال: أبوه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي الحسن قال: سمعته يقول: «إن المتحائنين في الله يوم القيامة على منابر من نور قد أضاء نور وجوههم وأجسادهم ونور منابرهم كل شيء حتى يعرفوا أنهم المتحائنون في الله (عزوجل)»^٢.

تقدمت أحاديث الباب في كتاب الإسلام والإيمان في الباب الأول فلا حاجة إلى الإعادة والتكرار.

٤. ضبط النفس

[١/٢٢٢٤] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن محمد بن يحيى الخزاز، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده عليه السلام قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم يربعون (يرفعون - خ) حجراً فقال: ما هذا؟ قالوا: نعرف بذلك أشدنا وأقوانا، فقال صلى الله عليه وآله: ألا أخبركم بأشدكم وأقواكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: أشدكم وأقواكم الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في إثم ولا باطل وإذا سخط لم يخرج منه سخطه من قول الحق، وإذا قدر لم يتعاط ما ليس له بحق^٣.

[٢/٠] الفقيه: عن الحسن بن علي بن فضال، عن غالب بن عثمان، عن شعيب العرقوقي^٤.

١. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٤٢ و معاني الأخبار ص ٣٧٩.

٢. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٣٩٧ و ثواب الأعمال، ص ١٥٢.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٢٨؛ معاني الأخبار، ص ٣٦٦ و أمالي الصدوق، ص ٢٠.

٤. لكن رواه في ثواب الأعمال: بسند معتبر عن شعيب، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام فالسند مرسل.

عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: «من ملك نفسه إذا رغب وإذا رهب وإذا إشتهى وإذا غضب وإذا رضي حرم الله جسده على التار»^١.

أقول: اعتبار الرواية مبني على أن غالب بن عثمان هو المنقري الثقة.

[٣/٢٢٢٥] الخصال: عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إنما المؤمن الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في إثم ولا باطل، وإذا سخط لم يخرج سخطه من قول الحق، والمؤمن الذي إذا قدر لم يخرج قدرته إلى التعدي وإلى ما ليس له بحق»^٢.
ورواه الكافي بسند معتبر.

[٤/٠] الخصال: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن صفوان، عن عبدالله سنان قال: ذكر رجل المؤمن عند أبي عبدالله فقال عليه السلام: «إنما المؤمن الذي إذا سخط لم يخرج سخطه من الحق، والمؤمن إذا رضي لم يدخله رضاه في باطل، والمؤمن الذي إذا قدر لم يتعاط ما ليس له»^٣.

والروايات المناسبة للباب توجد في غير هذا الباب كما هو كذلك في جملة من أبواب هذه الموسوعة.

٥. العفة

[١/٢٢٢٦] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما عُبد الله بشيء أفضل من عفة بطن وفرج»^٤.
[٢/٢٢٢٧] وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي، عن معلى بن عثمان، عن أبي بصير قال: قال رجل لأبي جعفر عليه السلام: «إني ضعيف العمل قليل الصيام ولكني أرجو أن لا أكل إلا حلالاً، قال: فقال له: «أي الاجتهاد أفضل من عفة بطن وفرج»^٥.

١. الفقيه، ج ٤، ص ٤٠؛ ثواب الأعمال، ص ١٥٩؛ وأمالى الصدوق، ص ٣٢٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٥٨؛ الخصال، ج ١، ص ١٠٥؛ والكافي، ج ٢، ص ٢٣٤.

٣. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٥٩؛ الخصال، ج ١، ص ١٠٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٧٩.

٥. نفس المصدر.

ورواه البرقي في محاسنه عن أبيه عن النضر بأدنى تفاوت.^١

[٣/١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما من عبادة أفضل عند الله من عفة بطن وفرج».^٢

[٤/٢٢٢٨] علل الشرائع: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن محمد بن يحيى، عن حماد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك نرى الخنصي من أصحابنا عفيفاً له عبادة، ولانكاد نراه إلا فظاً غليظاً سفيه (سريع - خ) الغضب! فقال: «إنما ذلك لأنه لا يزني».^٣ أقول: احتمل المجلسي رحمته أولاً أن الجملة الأخيرة «إنما ذلك ...» علة لعفته لكنه بعيد وثانياً أن غلظته وفخره بترك الزنا. وهو أيضاً بعيد وثالثاً أول الزنا بترك الجماع مطلقاً وهذا أمر صحيح لكن قصده من الرواية بعيد، ألا أن تحمل عليه. وأما عفة اللسان فقد تقدّم وسيأتي ما يدل عليه.

٦. الصبر

[١٢/٢٢٢٩] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فإذا ذهب الرأس ذهب الجسد، كذلك إذا ذهب الصبر ذهب الإيمان».^٤ [٢/٢٢٣٣] وعن عذّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن علي بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن الحرّ حرّ علي جميع أحواله، إن نابتة نابتة صبر لها وإن تداكت عليه المصائب لم تكسره وإن أسرّ وقهر واستُبدل باليسر عُسرًا كما كان يوسف الصديق الأمين (صلوات الله عليه) لم يضرر حرّيته أن استعبد وقُهرَ وأُسِرَ ولم تضربه ظلمة الجبّ وحشّته وما ناله أن منّ الله عليه فجعل الجبار العاتي له عبداً بعد إذ كان [له]

١. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٢٧٣ والمحاسن، ج ١، ص ٢٩٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٨٠، أقول لم يثبت عندي رواية منصور عن الباقر عليه السلام فإن كان أبو جعفر محترف أبي عبد الله، فهو، و الايصاح السند مجهولاً بجهالة الواسطة المحذوفة.

٣. بحار الأنوار، ج ٥، ص ٢٨٠ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٦٠٢.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٨٩.

مالكاً، فأرسله ورحم به أمةً وكذلك الصبر يعقب خيراً، فاصبروا ووطنوا أنفسكم على الصبر تؤجروا^١.

[٣/٢٢٣١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن سماعة بن مهران، عن أبي الحسن عليه السلام قال: قال لي: ما حبسك عن الحج؟ قال: قلت: جعلت فداك وقع علي دين كثير وذهب مالي، وديني الذي قد لزمني هو أعظم من ذهاب مالي، فلو لا أنّ رجلاً من أصحابنا أخرجني ما قدرت أن أخرج، فقال لي: «إن تصبر تغتبط ولا تصبر ينفذ الله مقاديره، راضياً كنت أم كارهاً»^٢.

[٤/٢٢٣٢] عن أبي علي الأشعري، عن الحسن بن علي الكوفي، عن العباس بن عامر، عن العزمي^٣، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «سيأتي على الناس زمان لا ينال الملك فيه إلا بالقتل والتجبر، ولا الغنى إلا بالغصب والبخل، ولا المحبة إلا باستخراج الدين وإتباع الهوى، فمن أدرك ذلك الزمان فصبر على الفقر وهو يقدر على الغنى وصبر على البغضة وهو يقدر على المحبة، وصبر على الذل وهو يقدر على العزّ آتاه الله ثواب خمسين صديقاً من صدق بي»^٤.

[٥/٢٢٣٣] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن يونس بن يعقوب قال: أمرني أبو عبد الله عليه السلام أن آتي المفضل وأعزيه بإسماعيل وقال: اقرأ المفضل السلام وقل له: إنا قد أصبنا بإسماعيل فصبرنا، فاصبر كما صبرنا، إنا أردنا أمراً وأراد الله عز وجل أمراً، فسلمنا لأمر الله عز وجل^٥.

[٦/٢٢٣٤] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من ابتلى من المؤمنين ببلاء فصبر عليه، كان له مثل أجر ألف شهيد»^٦.

أقول: ظاهر الرواية مخالف للاعتبار العقلي فيحتاج إلى تأويل وتوجيه كان يحمل

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٩.

٢. نفس المصدر، ص ٩٠.

٣. بناء على أنه عبد الرحمن الولد دون محمد بن عبيد الله العزمي الوالد المجهول. ويستفاد من كلام النجاشي أن عبد الرحمن هو المشهور.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٩١.

٥. نفس المصدر، ص ٩٢.

٦. نفس المصدر.

الشهيد على غيرالمومن مثلاً. أو البلاء على البلاء المستقر الى آخر العمر من أوله، أو الشهيد على من لايحتمل شهادته لكن قتل إتفاقاً ونحو ذلك.

[٧/٢٢٣٥] أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمار وعبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله (عز وجل): «إني جعلت الدنيا بين عبادي قرضاً، (قيضا- خصال) فمن أقرضني منها قرضاً أعطيته بكل واحدة (منهن- خصال) عشرأ إلى سبعمائة ضعف وما شئت من ذلك، و من لم يقرضني منها قرضاً فأخذت منه شيئاً قسراً [فصبراً] أعطيته ثلاث خصال لو أعطيت واحدة منه من ملأكتني لرضوا بها مني قال: ثم تلا أبو عبد الله عليه السلام قول الله (عز وجل): «الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ (فهذه واحدة من ثلاث خصال) «وَرَحْمَةٌ» (انتنان) «وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْتَدُونَ» ثلاث، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: هذا لمن أخذ الله منه شيئاً قسراً^١.

ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه عن سعد، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن اسحاق، عن عمار، عن عبد الله بن سنان^٢.

وفيه: «إني» أعطيت الدنيا بين عبادي قيصاً» وليست فيه كلمة (صبر) ولو بعنوان نسخة، ولا بد من فرضها كما يستفاد من متن الحديث وبينهما تفاوت جزئي آخر.

[٨/٢٢٣٦] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب، عن معاذ بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اصبروا (اصبر- فقيه و امالي) على أعداء النعم فإنك لن تكافي من عصى الله فيك بأفضل من أن تطيع الله فيه»^٣.

ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه، عن سعد، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير ورواه في الفقيه عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام وسقط منه معاذ بن مسلم ظاهراً^٤.

[٩/٢٢٣٧] الخصال: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبان،

١. بحار الأنوار ج ٧، ص ٣٩٥ والخصال، ج ١، ص ١٣٠.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٩٢ و ٩٣.

٣. نفس المصدر، ص ١١٠ و ١١١.

٤. الفقيه، ج ٤، ص ٢٨٤ والخصال، ج ٢، ص ٢٠.

عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الصبر والبتر والحلم وحسن الخلق من أخلاق الأنبياء»^١.

[١٠/٢٢٣٨] الخصال: ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب عن أبي ولاد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: «إن المعرفة بكمال دين المسلم تركه الكلام فيما لا يعينه، وقلة المرء وحلمه وصبره وحسن خلقه»^٢.

[١١/٢٢٣٩] الخصال: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «ثلاث من كن فيه زوجه الله من الحور العين كيف شاء كظم الغيظ، والصبر على السيوف لله (عز وجل)، ورجل أشرف على مال حرام فتركه لله (عز وجل)»^٣.

[١٢/٢٢٤٠] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئل عن حد الشكاية للمريض، فقال: «إن الرجل يقول: حممت اليوم وسهرت البارحة وقد صدق، وليس هذا شكاة، وإنما الشكاة أن يقول: لقد ابتليت بما لم يتل به أحد، ويقول لقد أصابني ما لم يصب أحدا، وليس الشكاة أن يقول: سهرت البارحة وحممت اليوم ونحو هذا»^٤.

[١٣/٢٢٤١] قصص الأنبياء: بالإسناد إلى الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام أن خلادة بنت أوس بشرها بالجنة وأعلمها أنها قرينتك في الجنة، فانطلق إليها فقرع الباب عليها فخرجت وقالت: هل نزل في شيء؟ قال: نعم، قالت: ما هو؟ قال: إن الله تعالى أوحى إلي وأخبرني أنك قرينتي في الجنة، وأن أبشرك بالجنة، قالت: أويكون اسم وافق اسمي؟ قال: إنك لأنت هي، قالت: يانبي الله ما أكذبك، ولا والله ما أعرف من نفسي ما وصفني به. قال داود عليه السلام: «أخبريني عن ضميرك و سريرتك ما هو؟ قالت: أما هذا فساخبرك به، أخبرك أنه لم يصبني وجع قط نزل بي كائنا ما كان، ولانزل ضربني أو حاجة و جوع كائناً ما كان إلا صبرت عليه، ولم أسأل الله كشفه

١. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٧٨ والخصال، ج ١، ص ٢٥١.

٢. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٧٨ والخصال، ج ١، ص ٢٩٠.

٣. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٨٨ والخصال، ج ١، ص ٨٥.

٤. وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٦٣٠ والكافي، ج ٣، ص ١١٦.

عَنِّي حَتَّى يَحْوِلَهُ اللَّهُ عَنِّي إِلَى الْعَافِيَةِ وَالسَّعَةِ، وَلَمْ أَطْلُبْ بِهَا بَدَلًا، وَشَكَرْتُ اللَّهَ عَلَيْهَا وَحَمْدَتَهُ، فَقَالَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَبِهَذَا بَلَغْتَ مَا بَلَغْتَ»^١.

أَقُولُ: الذَّيْلُ مَذْكُورٌ فِي ص ٢٠٦ مِنْ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ الْمَطْبُوعَةِ حَدِيثًا وَفِي آخِرِهِ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَهَذَا دِينَ اللَّهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِلصَّالِحِينَ».

واعتبار سند الرواية مبني على أن طريق الراوندي مؤلف القصص إلى الصدوق هو ما ذكره في ص ١٨٨ من كتابه فلاحظ. ويدل على حسن الصبر ما مر في أول هذه الأبواب وغير ذلك. ثم الصبر هو الاستقامة وعدم التواني في اتیان الوظائف وفي قبال المصائب، فهو ضد الكسل والذل وعدم الاحساس بالمسؤولية. وسكون النفس وعدم الشكوة أو اظهار الغضب في حال المصاعب.

[١٤/٢٢٤٢] الفقيه: عن اسماعيل بن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لا تتعرضوا للحقوق فإذا لزمتمكم (الزمتكم خ) فاصبروا»^٢.

[١٥/٢٢٤٣] الفقيه: عن أبي حمزة الثمالي قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: لما حضرت أبي عليه السلام الوفاة ضمني إلى صدره ثم قال: «يَا بُنَيَّ اصْبِرْ عَلَى الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا يُؤَوِّفُ إِلَيْكَ أَجْرَكَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»^٣.

[١٦/٢٢٤٤] أمالي الصدوق: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ من يعرف البلاء يصبر عليه، ومن لا يعرف ينكره»^٤.

[١٧/٢٢٤٥] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه: قال: قال علي عليه السلام: «خمسة لو رحلتهم فبهن المطايا لم تقدرُوا على مثلهن: لا يخاف عبد إلا ذنبه ولا يرجو إلا ربه، ولا يستحي الجاهل إذا سئل عما لا يعلم أن يتعلم، ولا يستحي أحدكم إذا سئل عما لا يعلم أن يقول لأعلم، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، ولا إيمان لمن لا صبر له»^٥. [١٨/٢٢٤٦] الكافي: عن علي، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان،

١. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٨٩.

٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٨.

٣. نفس المصدر، ج ٤، ص ٤١٠.

٤. بحار الأنوار ج ٨، ص ٢٠٦ وأمالي الصدوق، ص ٤٨٨.

٥. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٧٦؛ عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٤ والمختل، ج ١، ص ٣١٥.

جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كان يوم القيامة يقوم عنق من الناس فيأتون باب الجنة فيضربونه، فيقال لهم: من أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الصبر، فيقال لهم: على ما صبرتم؟ فيقولون: كنا نصبر على طاعة الله ونصبر عن معاصي الله، فيقول الله (عز وجل): صدقوا، أدخلوهم الجنة وهو قول الله (عز وجل): «إِنَّمَا يُؤَقِّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ»^١.

أقول: هل الصبر من السؤال عن الله تعالى لدفع المصائب حسن كما في رواية القصص؟ مقتضى إطلاق ما دل على تأكيد الدعاء، عدمه وهذا هو المعتمد فان الدعاء مخ العبادة، نعم إذا كان ترك المسألة لأجل التشاغل بالعبادة أو لانجذاب القلب إلى حبه تعالى فالصبر عنه حسن وقد مر ما يؤيد أو يدل عليه (الباب ١٨ كتاب الدعاء) وعليه يحمل حديث القصص وأحاديث الصبر منتشرة في هذه الموسوعة.

٧. الشكر

[١/٢٢٢٤٧] الكافي: عن العدة، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن داود بن الحصين، عن فضل البقباق قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ» قال: «الذي أنعم عليك بما فضلك وأعطاك و أحسن إليك، ثم قال: فحدّث بدينه وما أعطاه الله وما أنعم به عليه»^٢.

[٢/٢٢٤٨] و عنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: هل للشكر حد إذا فعله العبد كان شاكرًا؟ قال: نعم قلت: ما هو؟ قال: «يحمد الله على كل نعمة عليه في أهل ومال، وإن كان فيما أنعم عليه في ماله حق أذاه ومنه قوله عز وجل: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ» ومنه قوله تعالى:

«رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ» وقوله: «رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا»^٣.

أقول: ولعل المراد أنه عند الركوب على المركب حيوانا كان أو سيارة أو طائرة يشكر

١. الكافي، ج ٢، ص ٧٥.

٢. نفس المصدر، ص ٩٤.

٣. نفس المصدر، ص ٩٣ و ٩٤.

بقوله «سُبْحَانَ الَّذِي...» وعند النزول منزلاً حسناً يقول رب أنزلني وعند الدخول في بيت أو دار حسنة يشكر يقول رب أدخلني... أو بصيغة الماضي أو الحال بعنوان الإخبار.

[٣/٢٢٤٩] وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله ﷺ عند عائشة ليلتها، فقالت: يا رسول الله لم تتعب نفسك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: يا عائشة ألا أكون عبداً شكوراً. قال: وكان رسول الله ﷺ يقوم على أطراف أصابع رجله فأنزل الله سبحانه وتعالى: «طه • مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى»^١.

[٤/٢٢٥٠] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن عطية، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني سألت الله (عز وجل) أن يرزقني مالا فرزقني وإني سألت الله أن يرزقني ولداً فرزقني ولداً وسألته أن يرزقني داراً فرزقني وقد خفت أن يكون ذلك استدراجاً، فقال: «أما - والله - مع الحمد فلا»^٢.

أقول: الظاهر أنه إشارة إلى قوله تعالى: «سَنَسْتَدْرِجُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ»، والاستدراج الخدعة أي يأخذه قليلاً قليلاً ولا يباغته، واستدراجة تعالى العبد أنه كلما جدد خطيئة جدد له نعمة وأنساه الاستغفار. ثم اعتبار السند مبني على أن ابن عطية غير متعدد أو على الاشتراك، كونه ثقة وكذا على انصراف عمر بن يزيد إلى الثقة. فتأمل في الانصراف المذكور.

[٥/٢٢٥١] وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزاز عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: تقول ثلاث مرّات إذا نظرت إلى المبتلى من غير أن تُسمعه: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، ولو شاء فعل، قال: من قال ذلك لم يصبه ذلك البلاء أبداً^٣.

[٦/٢٢٥٢] وبالإسناد: عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان نوح عليه السلام يقول ذلك إذا أصبح، فسمي بذلك عبداً شكوراً، وقال: قال رسول الله ﷺ: «من صدق الله نجاً»^٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ٩٥.

٢. نفس المصدر، ص ٩٧.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٩٩.

أقول: قوله «ذلك» إشارة إلى الدعاء المذكور في الرواية السابقة عليه في الكافي.
[٧/٢٢٥٣] وبالإستناد: عن ابن أبي عمير، عن ابن رناب، عن إسماعيل بن الفضل
قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إذا أصبحت وأمسيت فقل عشر مرات، «اللهم ما أصبحت بي
من نعمة أو عافية من دين أو دنيا أفنك وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر بها
عليّ يا ربّ حتى ترضي وبعد الرضا» فإنك إذا قلت ذلك كنت قد أديت شكر ما أنعم الله
به عليك في ذلك اليوم وفي تلك الليلة.^١

[٨/٢٢٥٤] الخصال: عن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير،
عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يا معاوية من أعطي ثلاثة لم يحرم
ثلاثة من أعطي الدعاء أعطي الإجابة، ومن أعطي الشكر أعطي الزيادة، ومن أعطي
التوكل أعطي الكفاية، فإن الله (عز وجل) يقول في كتابه: «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ»
ويقول:

«لَيْتَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ» ويقول: «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ».^٢

لكن نقله في جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ١٤٦، عن الخصال، عن أبيه، عن سعد،
عن أحمد البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب.^٣
[٩/٢٢٥٥] ثواب الأعمال: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن إسحاق،
عن بكر بن محمد، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا إسحاق ما
أنعم الله على عبد نعمة فعرفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها ففرغ منها حتى يؤمر له
بالمزيد».^٤

[١٠/٢٢٥٦] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن صفوان الجمال،
عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لي: «ما أنعم الله على عبد بنعمة صغرت أو كبرت، فقال:
الحمد لله، إلا أدى شكرها».^٥

وفي بحار الأنوار: ٣٢/٧١، محمد بن أحمد عن علي بن الحكم، وهو من غلط المطبعة.

١. الكافي، ج ٢، ص ٩٩.

٢. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٣٥ و الخصال، ج ١، ص ١٠١.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ١٤٦.

٤. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٣٥ و ثواب الأعمال، ص ١٨٨.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٩٦ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٢.

[١١/٢٢٥٧] و عنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن خلاد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «من حمد الله على النعمة فقد شكره وكان الحمد أفضل من تلك النعمة»^١.

أقول: فإن النعمة محدودة والحمد لذات لا تنتتهي.

[١٢/٢٢٥٨] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «أخذ الناس ثلاثة من ثلاثة: أخذوا الصبر عن أيوب، والشكر عن نوح، والحسد عن بني يعقوب»^٢.

[١٣/٢٢٥٩] العيون: بهذا الاسناد عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنعم الله (عز وجل) عليه نعمة فليحمد الله و من استبطأ الرزق فليستغفر الله، و من حزنه أمر فليقل: لا حول ولا قوة إلا بالله»^٣.

[١٤/٢٢٦٠] العيون: بهذا الاسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم لا يفرئك ذنب الناس عن نفسك (ذنبك - خ)، ولا نعمة الناس عن نعمة الله عليك ولا تنقض الناس من رحمة الله وأنت ترجوها لنفسك»^٤.

[١٥/٢٢٦١] العلل الشرائع: أبي، عن سعد، عن اليقطيني، عن القاسم، عن جده، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه: قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أحسنوا صحبة النعم قبل فراقها، فإنها تزول وتشهد على صاحبها بما عمل فيها»^٥.

٨. حسن الخلق

[١٧/٢٢٦٢] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^٦.

[٢/٢٢٦٣] و عن محمد، عن أحمد، عن ابن محبوب، عن أبي ولاد الحنطاط عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٩٦.

٢. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤٤ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٥.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤٥ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٩.

٥. علل الشرائع، ج ٢، ص ٤٦٤ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٥١.

٦. الكافي، ج ٢، ص ٩٩.

أبي عبد الله عليه السلام قال: أربع من كنّ فيه كمل إيمانه وإن كان من قرنه إلى قدمه ذنباً لم ينقصه ذلك، [قال] وهو الصدق وأداء الأمانة والحياء وحسن الخلق.^١

ورواه في أمالي الطوسي عن المفيد، عن ابن قولويه، عن أبيه، عن سعد عن ابن عيسى، عن ابن محبوب.^٢ هذا مؤيد للسند الأول.

أقول: لأفهم مقصود الرواية بدهاء أن الكبائر والذنوب تنقص من الإيمان وأما إن فسر الحياء من الناس ومن الله فيكون الحياء من الله مانعاً عن مطلق المحرمات ففيه أنه ما وجه فرض بقاء الذنوب من القرن إلى القدم حتى إذا فرضت من الماضي فإن الحياء منه تعالى يقتضي التوبة منها والإقدام بالقضاء والجبران وعلى كل مثل هذه المطالب في أمثال الرواية توجب رد علمها إلى من صدرت عنه.

ويمكن أن لا يقال أنّ مقصود الرواية أن المذنبين الكبار إذا كانت لهم تلك الصفات الأربعة توجب رجوعهم وإنابتهم إلى الله فتمحو ذنوبهم فلا ينقص الذنب درجاتهم في القيامة فلاحظ وتأمل.

[٣/٢٢٦٤] وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ذريح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ صاحب الخلق الحسن له مثل أجر الصائم القائم».^٣

[٤/٢٢٦٥] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين الأحمسي وعبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الخلق الحسن يميث الخطيئة كما يميث الشمس الجليد».^٤

أقول: أي تذوب الشمس ما يسقط على الأرض من الندي فيجمد. وقيل الجليد هو الماء الجامد من البرد.

[٥/٢٢٦٦] وبالإسناد: (بجذف الحسين) عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «التبر وحُسْنُ الخلق يعمران الديار ويزيدان في الأعمار».^٥

١. الكافي، ج ٢، ص ٩٩ و ١٠٠.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢٩٥؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٥١٨، الطبعة الأولى و أمالي الطوسي، ص ٤٤.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٠٠.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر.

[٦/٢٢٦٧] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «هلك رجل على عهد النبي صلى الله عليه وآله فأُتِيَ الحَقَّارِينَ فإذا بهم لم يحفروا شيئاً و شكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: يا رسول الله ما يعمل حديدنا في الأرض، فكأنما نضرب به في الصفا، فقال: ولم؟ إن كان صاحبكم لحسن الخلق، إيتوني بقدر من ماء، فأتوه به، فأدخل يده فيه، ثم رَشَّه على الأرض رَشًّا، ثم قال: احفروا قال: فحفر الحَقَّارُونَ، فكأنما كان رملاً يَتَهَائِلُ عليهم»^١.

أقول: الصفا الصخرة الملساء، و معنى يتهايل، أن ينصب، و كلمة (أن) مخففة أن المشددة، يعني أن الميت كان حسن الخلق، و الصعوبة ليست من جانبه بل لعله من خصوصية الأرض.

[٧/٠] و عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حبيب الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أفاضلكم أحسنكم أخلاقاً الموظَّون أكتافاً الذين يألفون ويؤلفون و توظَّأ رحالهم»^٢.

أقول: قيل الأكتاف الجوانب أي جوانبهم و طينة يتمكَّن منها من يصاحبهم و لا يتأذى، أو لهم كرم و سماحة. و في حبيب كلام مر.

[٨/٢٢٦٨] و بالإسناد: عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن حسن الخلق يبلغ بصاحبه درجة الصائم القائم»^٣.

[٩/٢٢٦٩] الخصال: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن ابن محبوب، عن عباد بن صهيب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «لا يجمع الله لمنافق ولا فاسق حسن السمات والفقه وحسن الخلق أبداً»^٤.

[١٠/٢٢٧٠] أمالي الصدوق: ابن المتوكل، عن الحميري، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن جميل بن صالح، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قوله (عز وجل): «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً». قال: «رضوان الله والجنة في الآخرة، والسعة في الرزق والمعاش وحسن الخلق في الدنيا»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٠١.

٢. نفس المصدر، ص ١٠٢.

٣. نفس المصدر، ص ١٠٣.

٤. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٤٣ و الخصال، ج ١، ص ١٢٧.

٥. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٨٣.

ورواه في المعاني أيضاً والتفسير مبني على اللف والنشر المشوش.

[١١/٢٢٧١] أمالي الصدوق: ابن الوليد، عن الصقار، عن ابن معروف، عن

علي بن مهزيار عن الحسن بن سعيد، عن فضالة، عن ابن مسكان، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم عمن (بمن - خ) تحرم عليه النار غداً؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: ألهمين القريب اللين السهل»^٢.

[١٢/٢٢٧٢] الكافي: عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابن محبوب

عن عنبسة العابد قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «ما يقدم المؤمن على الله (عز وجل) بعمل بعد الفرائض أحب إلى الله تعالى من أن يسع الناس بحُلُقِهِ»^٣.

[١٣/٢٢٧٣] أمالي الصدوق: عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن إبراهيم عن

محمد بن عيسى، عن يونس، عن الحسن بن زياد، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «إِنَّ الله تبارك وتعالى رضي لكم الاسلام ديناً فأحسنوا صحبتته بالسخاء وحسن الخلق»^٤.

[١٤/٢٢٧٤] العيون: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال

رسول الله ﷺ: «عليكم بحسن الخلق فان حسن الخلق في الجنة لا محالة، وإياكم وسوء الخلق فان سوء الخلق في النار لا محالة»^٥.

[١٥/٠] بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ العبد لينال بحسن خلقه درجة

الصائم القائم»^٦.

[١٦/٢٢٧٥] بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء في الميزان أحسن

(أثقل - خ) من حسن الخلق»^٧.

[١٧/٢٢٧٦] بهذا الإسناد قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أكملكم إيماناً أحسنكم خلقاً.

وقال عليه السلام: حسن الخلق خير قرين»^٨.

١. بحار الأنوار ج ٩٥، ص ٣٤٨ و معاني الأخبار ص ١٧٥.

٢. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٥١ و أمالي الصدوق، ص ٣١٩ - ٣٢٠.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٥١٧، الطبعة الأولى و الكافي، ج ٢، ص ١٠٠.

٤. أمالي الصدوق، ص ٢٧٠ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٩١.

٥. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٨٦ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣١.

٦. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٨٦ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٧.

٧. نفس المصدر.

٨. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٨٧ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٨.

[١٨/٢٢٧٧] بهذا الإسناد قال عليه السلام: سئل رسول الله ﷺ ما أكثر ما يدخل به الجنة؟ قال: «تقوى الله وحسن الخلق»^١.
 [١٩/٢٢٧٨] وبهذا الإسناد قال عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: «أقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم خلقاً وخيركم لأهله»^٢.
 [٢٠/٢٢٧٩] وقال عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: «أحسن الناس إيماناً أحسنهم خلقاً و ألطفهم بأهله، وأنا ألطفكم بأهلي»^٣.

٩. طلاقة الوجه وحسن البشرة

[١/٢٢٨٠] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رسول الله ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله أوصني، فكان فيما أوصاه أن قال: «ألق أخاك بوجه منبسط»^٤.
 [٢/٢٢٨١] وعن العدة، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الحسن بن الحسين قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: «يا بني عبد المطلب إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر»^٥.
 أقول: ولا يبعد أن الحسن هو ابن الحسين الكندي الثقة.
 ورواه في الكافي أيضاً عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام ألا أنه قال: يا بلفظ يا بني هاشم.

١٠. سوء الخلق

[١/٢٢٨٢] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل»^٦.

١. عيون الأخبار، ج ٢، ص ٣٨.

٢. عيون الأخبار، ج ٢، ص ٣٨ و بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٨٧.

٣. نفس المصدر.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٠٣.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٣٢١.

[٢/٣٢٨٣] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: الخلق السيئ يفسد العمل كما يفسد الخل العسل»^١.

١١. الصدق وأداء الأمانة

[١/٣٢٨٤] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنما سمي إسماعيل صادق الوعد لأنه وعد رجلاً في مكان فانتظره في ذلك المكان سنة فسمّاه الله (عزوجل) صادق الوعد، ثم [قال] إن الرجل أتاه بعد ذلك فقال له إسماعيل ما زلت منتظراً لك»^٢.

أقول: ولعل أوجه ما قيل فيه أن إسماعيل راقب ذلك المكان سنة ليجيء صاحبه. [٢/٣٢٨٥] وعن العدة، عن أحمد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كونوا دعاة للناس بالخير بغير ألسنتكم، ليروا منك الاجتهاد والصدق والورع»^٣.

أقول: ويدل على العنوان جملة من روايات الكافي المذكورة ذيل العنوان المذكور في الكافي^٤.

[٣/٣٢٨٦] معاني الأخبار والأُمالي: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان قال: جاء رجل إلى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام فقال له:

يا بن رسول الله أخبرني بمكارم الأخلاق، فقال: «العفو عمن ظلمك، و صلة من قطعك، وإعطاء من حرّمك، وقول الحق ولو على نفسك»^٥.

[٤/٣٢٨٧] علل الشرائع: أبي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام في قول يوسف: «أَيُّهَا الْعَبْرُ أَتُكْفَرُ لَسَارِقُونَ» قال: «ما سرقوا وما كذب»^٦.

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٢٩٧ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٠٥.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ١٠٤ و ١٠٥.

٥. بحار الأنوار ج ٦٩، ص ٣٦٨؛ أمالي الصدوق، ص ٢٨٠ و معاني الأخبار ص ١٩١.

٦. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٤ و علل الشرائع، ج ١، ص ٥٢.

أقول: وإطلاق السارق عليهم من جهة أنهم سرقوا يوسف من أبيه ﷺ مجازاً.

[٥/٢٢٨٨] الخصال: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن الثمالي، عن أبي جعفر ﷺ قال: قال علي بن الحسين ﷺ:

أربع من كنّ فيه كمل إسلامه، ومحضت ذنوبه، ولقي ربه (عزوجل) وهو عنه راض: من وفى لله (عزوجل) بما يجعل على نفسه للناس، وصدق لسانه مع الناس، واستحيا من كل قبيح عند الله وعند الناس، وحسن خلقه مع أهله.^١

ورواه البرقي في محاسنه عن أبيه، عن ابن محبوب.^٢

ورواه الطوسي في أماليه عن المفيد، عن أحمد بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب مثله. وكذا رواه في مجالس المفيد بتفاوت وزيادة عطف «الناس» على «الأهل» في الأخير و زاد في آخره: وأربع من كنّ فيه من المؤمنين أسكنه الله في أعلى عليين في غرف فوق غرف في محل الشرف كل الشرف: من آوى اليتيم، ونظر له فكان له أباً، ومن رحم الضعيف وأعانه وكفاه، ومن أنفق على والديه ورفق بهما وبرهما ولم يحزنهما، و [من] لم يخرق بملوكه، وأعانه على ما يكفه، ولم يستسعه فيما لم يطق.^٣ أقول: الأسانيد المذكورة في الأمالي المنسوبين إلى الشيخين العظيمين (قدس سرهما) وكذا سند المحاسن للبرقي مؤيدة لعدم ثبوت نسبتها إليهم.

[٦/٢٢٨٩] أمالي الصدوق: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن حمران، عن الثمالي، عن علي بن الحسين ﷺ قال: سمعته يقول لشيعته:

«عليكم بأداء الأمانة، فوالذي بعث محمداً ﷺ بالحق نبياً لو أن قاتل أبي الحسين بن علي ﷺ اتتمني على السيف الذي قتله به لأديته إليه».^٤

١٢. العفو وصلة القاطع والإحسان الى المسيء

[١/٢٢٩٠] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان،

١. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٨٥ و الخصال، ج ١، ص ٢٢٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢٩٦: المحاسن، ج ١، ص ٨: أمالي المفيد، ص ٢٩٩ و أمالي الطوسي، ص ٧٣.

٣. بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٨٠.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١١٤ و أمالي الصدوق، ص ٢٤٦.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ في خطبته: «ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا والآخرة؟ العفو عمن ظلمك، و تصل من قطعك، و الاحسان إلى من أساء إليك، و إعطاء من حرمك»^١.

أقول: الخلائق جمع الخليفة و هي الطبيعة على ما قيل اي خير الصفات النفسية.
[٢/٢٢٩١] و عنه، عن أبيه و محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «سمعت يقول: إذا كان يوم القيامة جمع الله تبارك و تعالى الأولين و الآخرين في صعيد واحد، ثم ينادي مناد: أين أهل الفضل؟ قال: فيقوم عنق من الناس فتلقاهم الملائكة فيقولون: وما كان فضلكم؟ فيقولون: كنا نصل من قطعنا و نعطي من حرمنا و نعفو عمن ظلمنا، قال: فيقال لهم: صدقتم ادخلوا الجنة»^٢.
أقول: هذه الصفات مقتضية لهذا المقام، ألا أن يمنع عنه مانع كترك الفرائض أو ارتكاب الكبائر.

[٣/٢٢٩٢] و عن العدة، عن أحمد بن فضال قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «ما التقت فتتان قط إلا نصر أعظمهما عفواً»^٣.
و رواه في مجالس المفيد عن أحمد بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن ابن معروف، ابن مهزيار، عن ابن فضال مع تفاوت ما.^٤

[٤/٠] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن ابن بكير عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن رسول الله ﷺ أتى باليهودية التي سمت الشاة للنبي ﷺ فقال لها: ما حملك على ما صنعت؟ فقالت: قلت: إن كان نبياً لم يضره وإن كان ملكاً أرحت الناس منه، قال: فعفا رسول الله ﷺ عنها»^٥.

أقول: و في صحاح العامة ورد عفوها و ورد قتلها فنخلي هذا التعارض لهم!
[٥/٢٢٩٣] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير

١. الكافي، ج ٣، ص ١٠٧.

٢. نفس المصدر، ص ١٠٧ و ١٠٨.

٣. نفس المصدر، ص ١٠٨.

٤. بحار الأنوار ج ٦٨، ص ٤٢٤ و أمالي المفيد، ص ٢٠٩.

٥. الكافي، ج ٣، ص ١٠٨.

عن سيف بن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: أولى الناس بالعتو أقدرهم على التوبة ... وأحزم الناس أكظمهم للغيظ»^١.
والحديث طويل.

[٦/٢٢٩٤] الخصال: في حديث الأربعمائة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «صافح عدوك وإن كره فإنه مما أمر الله (عز وجل) به عباده، يقول: «اذْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ» وَمَا يُلْقَاها إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ» وقال عليه السلام: ما تكافيء عدوك بشيء أشد عليه من أن تطيع الله فيه وحسبك أن ترى عدوك يعمل بمعاصي الله (عز وجل)»^٢.

أقول: لكن هذا لا يستلزم رضى المؤمن بوقوع المعاصي، فإنه غير جائز عقلاً بل شرعاً.
[٧/٢٢٩٥] الخصال: عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن قتيبة الأعشي، عن أبي عبد الله عليه السلام: حسب المؤمن من الله نصرة أن يرى عدوه يعمل بمعاصي الله (عز وجل)»^٣.

ورواه في الأمالي بسند آخر عن ابن أبي عمير.

[٨/٢٢٩٦] المعاني: عن محمد بن إبراهيم بن اسحاق الطالقاني، عن ابن عقدة، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه قال: قال الرضا عليه السلام في قول الله (عز وجل) «فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ» قال: العفو من غير عتاب.^٤
ورواه في العيون أيضاً.

[٩/٢٢٩٧] أمالي الصدوق: ماجيلويه، عن علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنا أهل بيت مروتنا العفو عمن ظلمنا»^٥.
وله سند آخر.

[١٠/٢٢٩٨] معاني الأخبار: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لرجل: يا فلان مالك ولأخيك؟ قال:

١. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤٢٠ و ٤٢١ و معاني الأخبار ص ١٩٥.

٢. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤٢١ و ٤٢٢ و الخصال، ج ٢، ص ٦٣٢.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤١٤؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٣٦٠، الخصال، ج ١، ص ٢٧ و أمالي الصدوق، ص ٣٨.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٢٨٧؛ معاني الأخبار ص ٢٧٣ - ٢٧٤ و عيون الأخبار، ج ١، ص ٢٩٤.

٥. بحار الأنوار ج ٧١، ص ١٤ و أمالي الصدوق، ص ٢٨٩.

جعلت فداك كان لي عليه شيء فاستقصيت (عليه) في حق، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «أخبرني عن قول الله (عز وجل): «وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ» أتراهم خافوا أن يجور عليهم أو يظلمهم؟ لا، ولكنهم خافوا الاستقصاء والمداقة»^١.
مرّ ما يدل عليه وفي الحديث بحث.

١٣. كظم الغيظ

[١/٢٣٩٩] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: «ما أحبّ أن لي بذل نفسي حمر النعم، وما تجرعت جرعة أحبّ إلى من جرعة غيظ لا أكافي بها صاحبها»^٢.
أقول: حمر النعم أي كرائمها وهو مثل في كل نفيس قيل: إنه بضم الحاء وسكون الميم، والنعم مال الراعي وأكثر ما يقع على الإبل.

[٢/٢٣٠٠] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان وعلي بن النعمان عن عمار بن مروان، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نعم الجرعة الغيظ لمن صبر عليها، فإن عظيم الأجر لمن عظيم البلاء وما أحبّ الله قوما إلا ابتلاهم»^٣.

[٣/٢٣٠١] وبالإسناد: عن عمار بن مروان، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: «اصبر على أعداء النعم، فإنك لن تكافي من عصى الله فيك بأفضل من أن تطيع الله فيه»^٤.
أقول: اعتباره واعتبار سابقه مبني على أن عمار بن مروان هو اليشكري الثقة.
ورواه في الكافي أيضاً عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عمير، عن معاوية بن وهب، عن معاذ بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام^٥.

[٤/٢٣٠٢] علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن حفص بن بياح السابري عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحبّ السبيل إلى الله

١. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٢٧٢ و معاني الأخبار، ص ٢٤٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٠٩.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر، ص ١١١.

(عزوجل) جرعتان: جرعة غيظ تردّها بحلم و جرعة مصيبة تردّها بصبر^١. اعتبار السند مبني على ان حفصاً هو حفص بن سالم كما ذكره السيد الأستاذ رحمه الله في معجم الرجال. [٥/٢٣٠٣] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير عن سيف بن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق، عن آبائه: قال: قال رسول الله ﷺ: «أولى الناس بالعفو أقدرهم على التوبة، وأحزم الناس أكظمهم للغيظ»^٢. أقول: مرّ ما يتعلق به.

١٤. الحلم

[١/٢٣٠٤] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن ابن بكير عن زارة، عن أبي جعفر عليه السلام: قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: «إنه ليعجبني الرجل أن يدركه حلمه عند غضبه»^٣. أقول: مرّ ما يتعلق به ولعله يأتي في ما بعد أيضاً.

١٥. الصمت و حفظ اللسان

[١/٢٣٠٥] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: «من علامات الفقه، الحلم والعلم والصمت، إن الصمت باب من أبواب الحكمة، إن الصمت يكسب المحبة إته دليل على كل خير»^٤. ورواه في قرب الإسناد عن أحمد بن محمد عن البرنظي. وفيه «دليل على الخير» لكن في الخصال: «على كل خير».

[٢/٢٣٠٦] و عنه أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «إنما شيعتنا الخرس»^٥. أقول: الخرس بالضم جمع الأخرس. أي أنهم لا يتكلمون باطلاً و لغواً و جهلاً و ما

١. الكافي، ج ٢، ص ١١٠.

٢. بحار الأنوار ج ٦٨، ص ٤٢١ و معاني الأخبار ص ١٩٥.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١١٢.

٤. نفس المصدر ص ١١٣: قرب الأسناد، ص ١٦٢ و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٤٨٣.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١١٣.

يخالف التقية ولا يتكلمون كذباً وغيبةً وإفتراءً ولا يوهنون ويأتون ببهتان وإفتراء ولا مجرم آخر بلسانه.

[٣/٢٣٠٧] عنه عن أحمد، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ لرجل أتاه: ألا أدلك على أمر يدخلك الله به الجنة؟ قال: بلى يا رسول الله، قال: أنبل مما أنالك الله، قال: فإن كنت أحوج ممن أنبله؟ قال: فانصر المظلوم، قال: وإن كنت أضعف ممن أنصره؟ قال: فاصنع للأخرق يعني أشتر عليه قال: فإن كنت أخرج ممن أصنع له؟ قال: فاصمت لسانك إلا من خير، أما يسرك أن تكون فيك خصلة من هذه الخصال تجرّك إلى الجنة»^١.

أقول: الأخرق: الأحمق الجاهل بمصالح نفسه، أي أرشده كما قيل.
[٤/٢٣٠٨] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبيد الله بن علي الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله (عز وجل): «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ» قال: يعني كفوا ألسنتكم^٢.

أقول: لاحظ توجيه العلامة المجلسي لهذا التفسير في بحاره.

[٥/٢٣٠٩] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن إبراهيم ابن مهزم الأسدي، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «إن لسان ابن آدم يشرف على جميع جوارحه كل صباح فيقول: كيف أصبحت؟ فيقولون: بخير إن تركتنا، ويقولون: الله الله فينا ويناشدونه ويقولون: إنما: ثاب ونعاقب بك»^٣.

ورواه الصدوق في المجالس بسند معتبر عن علي بن الحكم وكذا في ثواب الأعمال^٤.
[٦/٢٣١٠] ثواب الأعمال: عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن معاوية بن حكيم، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، عن أبيه، قال أبو عبدالله عليه السلام «نجاة المومن في حفظ لسانه قال: وقال امير المومنين عليه السلام: من حفظ (الله) لسانه ستر الله عورته»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ١١٣ و ١١٤ و بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٩٦ - ٢٩٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١١٤.

٣. نفس المصدر، ص ١١٥.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٩٧ و ثواب الأعمال، ص ٢٣٧.

٥. الوسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٥٣٥ و ثواب الأعمال، ص ١٨٢.

[٧/٢٣١١] الفقيه: عن حماد بن عثمان، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: «في حكمة آل داود عليهم السلام ينبغي للعاقل ان يكون مقبلاً على شأنه حافظاً للسانه عارفاً بأهل زمانه».^١

[٨/٢٣١٢] أمالي الصدوق: أبي، عن الحميري، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن الصادق، عن آبائه: أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: جمع الخير كله في ثلاث خصال: «النظر، والسكوت، والكلام، فكل نظر ليس فيه اعتبار فهو سهو، وكل سكوت ليس فيه فكر فهو غفلة، وكل كلام ليس فيه ذكر فهو لغو، فطوبى لمن كان نظره عبثاً وسكوته فكراً وكلامه ذكراً وبكى على خطيئته، وآمن الناس شره».^٢

أقول: للحديث أسانيد متظافرة مَرَبْعُهَا في كتاب الطاعة والتقوى.

[٩/٢٣١٣] عيون الأخبار: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب وأحمد بن محمد، عن أبيه،^٣ عن ابن أسباط والحجال أنهما سمعا الرضا عليه السلام يقول: «كان العابد من بني إسرائيل لا يتعبد حتى يصمت عشر سنين».^٤

١٦. المداراة والرفق

[١٧/٢٣١٤] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن الحسن قال: سمعت جعفر عليه السلام يقول: «جاء جبرئيل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول لك: دار خلقي».^٥
وتوكده جملة من الأخبار الواردة في المداراة المذكورة في الكافي غير المعتمدة سنداً و هكذا الحال في الرفق. وقيل:

أسايش دوگیتی تفسیر این دو حرف است با دوستان مرّوت با دشمنان مدارا
[٢/٢٣١٥] وعنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب،

١. الفقيه، ج ٤، ص ٢٩٨.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٧٥ و أمالي الصدوق، ص ٢٧.

٣. هذا الأب مردد بين محمد بن خالد الذي نعتد على قوله من باب الاحتياط وبين محمد بن عيسى الأشعري الذي حسنه محل تردد والأول أكثر وقوعاً في الأسانيد.

٤. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٨٠ و عيون الأخبار، ج ١٢، ص ٢.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١١٧ و ١١٦ - ١٢٠.

عن معاذ بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: الرفق بمن والحرق شوم»^١.

[٣/٢٣١٦] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: إن الرفق لم يوضع على شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه»^٢.
و فسر العنوان بملاينة الناس و حسن صحبتهم.

١٧. التواضع

[١/٢٣١٧] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «إن في السماء ملكين موكلين بالعباد، فمن تواضع لله رفعاه و من تكبر وضعاه»^٣.

و رواه ابن سعيد عن ابن أبي عمير.

أقول: ظاهر الرواية أنهما لجميع العباد لأن لكل فرد منهم ملكان و عليه فيحتمل أن يكون لهما أعوان و مأمورون من الملائكة.

[٢/١] و بالإسناد: عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أفطر رسول الله ﷺ عشية خميس في مسجد قبا، فقال: هل من شراب؟ فأتاه أوس بن خولي الأنصاري بعسل مخيض بعسل فلما وضعه على فيه نحاه، ثم قال: شرابان يكتفي بأحدهما من صاحبه، لا أشربه ولا أحرمه ولكن أتواضع لله، فإن من تواضع لله رفعه الله، و من تكبر خفضه الله، و من اقتصد في معيشته رزقه الله، و من بذر حرّمه الله، و من أكثر ذكر الموت أحبّه الله»^٤.
و رواه الحسن بن سعيد في كتابه عن ابن أبي عمير.

أقول: الروايتان تبينان التواضع لله تعالى و هو من أشرف نوعيه، رزقنا الله إياه و كذا الخبر الآتي.

١. الكافي، ج ٢، ص ١١٨.

٢. نفس المصدر، ص ١١٩.

٣. نفس المصدر، ص ١٢٢ و بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٢٣.

٤. العساس ككتاب الأفداح العظام و الواحد العس بالضم و المراد أن أوس الأنصاري أتاه بقدر فيه لبن مخلوط بالعسل و هو شراب لذيق في الجملة.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١٢٢.

[٣/١] عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن فضال، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يذكر أنه أتى رسول الله ﷺ ملك فقال: إن الله عز وجل يخيرك أن تكون عبداً رسولاً متواضعاً أو ملكاً رسولاً، قال: «فنظر إلى جبرئيل وأما بيده أن تواضع، فقال: عبداً متواضعاً، رسولاً، فقال الرسول: مع أنه لا ينقصك مما عند ربك شيئاً، قال: و معه مفاتيح خزائن الأرض»^١.

أقول: المراد بالرسول في قوله: فقال الرسول هو الملك الرسول بفتح اللام.

[٤/١] عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: «مر علي بن الحسين عليه السلام على المجذمين وهو راكب حماره وهم يتغدون فدعوه إلى الغداء، فقال: أما إني لولأني صائم لفعلت فلما صار إلى منزله أمر بطعام، فصنع وأمر أن يتنوقوا فيه، ثم دعاهم فتغدوا عنده وتغذي معهم»^٢.

أقول: المجذم والمجذوم بمعنى وهو المبتلى بالجذام وفي بعض النسخ إلى الغذا وكذا في المواضع الثلاثة الأخر وقيل في معنى: أن يتنوقوا فيه. أن يتكلفوا فيه يعملوه لذيذا و قوله تغذي معهم لا يدل على التغذي معهم من ظرف واحد.

[٥/٢٣١٨] عن العدة، عن ابن فضال و محسن بن أحمد، عن يونس بن يعقوب قال: نظر أبو عبد الله عليه السلام إلى رجل من أهل المدينة قد اشترى لعياله شيئاً وهو يحمله فلما رآه الرجل استحي منه، فقال أبو عبد الله عليه السلام: «اشتريته لعيالك وحملتة إليهم أما والله لولا أهل المدينة لأحببت أن أشتري لعيالي الشيء ثم أحمله إليهم»^٣.

[٦/٢٣١٩] عنهم عن أحمد و عن عدة من أصحابه (أصحابنا- خ)، عن علي بن أسباط، عن الحسن بن الجهم، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «قال: التواضع أن تعطي الناس ما تحب أن تُعطاه»^٤.

أقول: نسخة المتن (أصحابه) هي الظاهرة لنظم السند.

[٧/١] رجال الكشي: محمد بن الحسن البرائي و عثمان بن حامد الكشيان، عن محمد بن يزداد و الحسن بن علي بن النعمان، عن البنزطي قال: كنت عند الرضا عليه السلام فأمسيت عنده قال:

١. الكافي، ج ٢، ص ١٢٢.

٢. نفس المصدر، ص ١٢٣.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ١٢٤.

فقلت: أنصرف؟ فقال لي: لا تنصرف فقد أمسيت قال: فأقمت عنده قال: فقال لجاريتته: هاتي مضرتي ووسادتي فافرش لأحمد في ذلك البيت. قال: فلما صرت في البيت دخلني شيء فجعل يخطربالي: من مثلي في بيت ولي الله، وعلى مهاده؟
فناداني: يا أحمد إن أمير المؤمنين عليه السلام عاد صعصعة بن صوحان فقال: يا صعصعة بن صوحان لا تجعل عيادتي إياك فخراً على قومك، و تواضع لله يرفعك.^١

١٨. القناعة والطمع

[١/٢٣٢٠] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول:
ابن آدم إن كنت تريد من الدنيا ما يكفيك فإن أيسر ما فيها يكفيك وإن كنت إنما تريد ما لا يكفيك فإن كل ما فيها لا يكفيك.^٢
أقول: أي إن كنت تريد ما يزيد عن كفايتك حرصاً فلا تنقع بكل الدنيا. وما اتقنه من كلام.

[٢/٢٣٢١] وعن العدة عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن فضال، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام وأبي عبد الله عليه السلام قال: «من قنع بما رزقه الله فهو من أغنى الناس».^٣

و تؤكد الحديثين، الروايات المتعددة في الكافي وإن كانت أسانيدها غير معتبرة.

[٣/٢٣٢٢] علل الشرائع: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا مال أنفع من القنوع باليسير المجزي».^٤

[٤/٠] أمالي الصدوق: عن أحمد العطار عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد البرقي، عن أبيه عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن الصادق جعفر بن محمد عن آبائه: عن الحسين بن علي عليه السلام أنه قال سئل

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٢٩٣ و رجال الكليني، ص ٥٨٨.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٣٨.

٣. نفس المصدر، ص ١٣٩.

٤. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٤٦ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٦٠.

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ما ثبات الإيمان، فقال: «الورع قليل له: ما زواله قال: الطمع»^١.

[٥/٢٣٢٣] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «التقدير نصف العيش وقال عليه السلام: ما عال امرؤ اقتصد»^٢.

[٦/٢٣٢٤] معاني الأخبار: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ايوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي حمزة الثمالي، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام (في حديث) عن أبيه، عن جده، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفقر الناس الطماع»^٣.

١٩. الإستغناء عن الناس

[١/٢٣٢٥] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «شرف المؤمن قيام الليل وعزّه استغناؤه عن الناس»^٤.

[٢/٢٣٢٦] و عن العدة، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: جعلت فداك اكتب لي إلى إسماعيل بن داود الكاتب لعلني أصيب منه، قال: «أنا أضرب بك أن تطلب مثل هذا وشبهه ولكن عول علي مالي»^٥. أقول: ويؤكد الروايات المتعددة في الكافي وإن ضعفت أسانيدها.

[٣/٢٣٢٧] أمالي الصدوق: أبي، عن علي، عن أبيه، عن صفوان، عن الكناني، عن الصادق عليه السلام قال: قال النبي ﷺ: «خير الغنى غنى النفس....»^٦.

[٤/٢٣٢٨] عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب عن ابن سنان قال: سمعت الصادق عليه السلام يقول: «ثلاثة هن فخر المؤمن وزينته في الدنيا والآخرة: الصلاة في آخر الليل، ويأسه مما في أيدي الناس، ولولاية الامام من آل محمد عليه السلام»^٧.

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٦٣.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٤٧.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٦٦ و ٦٧ الطبعة الأولى و معاني الأخبار، ص ١٩٥.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٤٨.

٥. نفس المصدر، ص ١٤٩.

٦. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٠٦ و أمالي الصدوق، ص ٤٨٨.

٧. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٠٧ و أمالي الصدوق، ص ٥٤٤.

٢٠. السخاء والبخل

[١/٢٣٢٩] معاني الأخبار: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي عبد الله عليه السلام قلت له: ما حد السخاء؟ قال: «تخرج من مالك الحق الذي أوجبه الله عليك، فتضعه في موضعه»^١.

[٢/٢٣٣٠] وعن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: السخي الكريم الذي ينفق ماله في حق^٢.

[٣/٢٣٣١] معاني الأخبار: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إنما الشحيح من منع حق الله وأنفق في غير حق الله (عز وجل)»^٣. أقول: اعتبار الرواية مبني ولو احتياطا على أن يكون أحمد بن محمد هو البرقي دون الأشعري من جهة حال أبيه.

[٤/٢٣٣٢] وعن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن فضال، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «البخيل من بخل بالسلام»^٤. مَرَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ وَمَرَّ أَنَّ الْأَيْدِيَ مَنْفَقَةٌ وَمَمْسَكَةٌ فَخَيْرُ الْأَيْدِي مَنْفَقَةٌ^٥.

[٥/٢٣٣٣] الكافي: وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: دخل عليه مولي له فقال له: هل أنفقت اليوم شيئا قال: لا، قال فن أين يَخْلُفُ الله علينا أنفق ولو درهماً واحداً^٦.

[٦/١٠] عيون الأخبار: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه، عن الحسين بن علي عليه السلام قال: خطبنا أمير المؤمنين عليه السلام فقال: سيأتي على الناس زمان عضوض يَعَضُّ الْمُؤْمِنُ عَلَى مَا فِي يَدِهِ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَتَسَوُّا الْقُضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» وسيأتي زمان يقدم فيه الأشرار وينسى فيه الأخيار، ويباع المضطر. وقد نهى

١. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٥٣.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ج ٧٠، ص ٣٠٥.

٤. معاني الأخبار ج ٢٤٦ و بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٣٠٥.

٥. وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٢٥٥.

٦. الكافي، ج ٤، ص ٤٤؛ وسائل الشيعة، ج ٩، ص ٤٦٤ و ج ٢١، ص ٥٤٩.

رسول الله ﷺ عن بيع المضطر وعن بيع الغرر. فاتقوا الله يا أيها الناس واصلحوا ذات بينكم، واحفظوني في أهلي^١.

أقول: قوله ﷺ نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر قد غفل فقهائنا عنه ولذا تمسكوا بخبر عامي، مع وجوده في هذا الخبر المعتبر وهذا شيء عجيب، نعم السياق يدل على كون النهي للكرهية دون الحرمة ودون الارشاد إلى بطلان البيع لجواز بيع المضطر بائعاً كان المضطر أو مشترياً، تكليفاً ووضاً فلاحظ.

٢١. العدل والإنصاف

[١/٢٣٣٤] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن عقبة، عن جارود أبي المنذر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: سيد الأعمال ثلاثة: إنصاف الناس من نفسك حتى لا ترضي بشيء إلا رضيت لهم مثله ومواساتك الأخ في المال وذكر الله على كل حال ليس سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فقط ولكن إذا ورد عليك شيء أمر الله (عز وجل) به أخذت به أو إذا ورد عليك شيء نهى الله (عز وجل) عنه تركته^٢.

ورواه الصدوق في معاني الأخبار بسند صحيح عن أبي جارود المنذر الكندي لكنه من غلط النسخة والصحيح جارود بن المنذر أبي المنذر الثقة وفيه: «أشد الأعمال مكان سيد الأعمال»^٣.

وأقول: معنى المواساة هو المساهمة والمشاركة في الرزق كما قيل. وكذا المفيد رواه في مجالسه. مع تفاوت في بعض الكلمات.

[٢/٢٣٣٥] وعن علي بن أبيه عن ابن محبوب، عن أبي أسامة قال: قال أبو عبد الله: ما ابتلى المؤمن بشيء أشد عليه من خصال ثلاث يحرمها، قيل: وما هن؟ قال: المواساة في ذات يده والإنصاف من نفسه وذكر الله كثيراً، أما إني لأقول: سبحانه الله والحمد لله، [ولا إله إلا الله] ولكن ذكر الله عندما أحل له وذكر الله عندما حرم عليه^٤.

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٣٠٤ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٥.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٤٤.

٣. بحار الأنوار ج ٩٠، ص ١٥٥؛ معاني الأخبار، ص ١٩٣ وأمالى المفيد، ص ٨٨.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٤٥؛ الفقيه، ج ٣، ص ١٣؛ الحنصالي، ج ١، ص ١٢٨؛ معاني الأخبار، ص ١٩٢.

و رواه الصدوق في خصاله عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن الشحام بتفاوت ما.

وفيه: «المواساة في ذات الله» ورواه في المعاني الأخبار، عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى أيضاً.

[٣/٢٣٣٦] أبو علي الأشعري، عن الحسن بن علي الكوفي، عن عبيس بن هشام عن عبد الكريم، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العدل أحلى من الماء يصيبه الظمآن، ما أوسع العدل إذا عدل فيه وإن قل»^١.

أقول: عبد الكريم إن كان هو الكرام الواقفي فأقبل رواياته على ضرب من الاحتياط ولكن هذا الاسم مشترك بين جماعة ولست أجزم بكون المذكور في الرواية هو ذاك الواقفي الذي كثر النجاشي لفظ الثقة في حقه، ورواه أيضاً عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن الحلبي^٢.

[٤/٢٣٣٧] أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن غالب بن عثمان، عن روح بن أخت المعلي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اتقوا الله واعدلوا، فإنكم تعيرون على قوم لا يعدلون»^٣.

[٥/٢٣٣٨] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العدل أحلى من الشهد، وألين من الزبد، و أطيب ريحاً من المسك»^٤.

أقول: ربما يظهر من الكافي أن ابن محبوب روى الرواية عن الأشعري، عن ابن عبد الجبار لكن الاظهر ما نقلناه وأن التعليق في كلام الكليني راجع إلى الحديث السابق من رواية روح المذكورة هنا.

[٦/٢٣٣٩] الخصال: عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «ما ناصح الله عبد مسلم في نفسه فأعطى الحق منها وأخذ الحق لها إلا أعطي خصلتين: رزقاً من الله يقنع به، و رضى عن الله ينجي»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٤٦.

٢. نفس المصدر، ص ١٤٨.

٣. نفس المصدر، ص ١٤٧.

٤. نفس المصدر.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٢٦؛ الخصال، ج ١، ص ٤٦؛ و ثواب الأعمال، ص ١٧٣.

ورواه في ثواب الأعمال عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى مثله.
 [٧/٢٣٤٠] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب،
 عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن لله جنة لا يدخلها إلا ثلاثة أحدهم من
 حكم في نفسه بالحق»^١.

٢٢. الكفاف

[١/٢٣٤١] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن غير واحد، عن عاصم بن حميد،
 عن أبي عبيدة الحذاء قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «قال رسول الله ﷺ: قال الله
 (عز وجل): إن من أغبط أوليائي عندي رجلاً خفيف الحال، ذاحظ من صلاة، أحسن
 عبادة ربه بالغيب، وكان غامضاً في الناس جعل رزقه كفافاً، فصبر عليه، عجلت منيته
 فقلّ ترائه وقلّت بواكيه»^٢.

[٢/٢٣٤٢] الحسين بن محمد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد الأزدي، عن
 أبي عبد الله عليه السلام قال: «[قال رسول الله ﷺ:] قال الله (عز وجل): إن من أغبط أوليائي
 عندي عبداً مؤمناً ذاحظ من صلاح، أحسن عبادة ربه، و عبد الله في السرية وكان
 غامضاً في الناس فلم يشر إليه بالأصابع، وكان رزقه كفافاً، فصبر عليه فعجلت به المنية،
 فقلّ ترائه وقلّت بواكيه»^٣.

٢٣. الغضب

[١/٢٣٤٣] الكافي: علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن داود بن فرقد
 قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «الغضب مفتاح كل شر»^٤.
 [٢/٢٣٤٤] وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن
 علي بن عقبة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أوحى الله (عز وجل) إلى
 بعض أنبيائه: يا ابن آدم اذكرني في غضبك أذكرك في غضبي لأحققك فيمن أحمق و

١. الكافي، ج ٢، ص ١٤٨.

٢. نفس المصدر، ص ١٤٠.

٣. نفس المصدر، ص ١٤١.

٤. نفس المصدر، ص ٣٠٣.

ارض بي منتصراً فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك وإذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك»^١.

[٣/٢٣٤٥] محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن في التوراة مكتوباً: يا ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك عند غضبي، فلا تحمقك فيمن أحمق وإذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك، فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك

[٤/٢٣٤٦] ... وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً، عن ابن محبوب عن ابن رثاب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن هذا الغضب جثرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم وإن أحدكم إذا غضب إحمزت عيناه وانتفخت أوداجه ودخل الشيطان فيه، فإذا خاف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض، فإن رجس الشيطان ليذهب عند ذلك.^٢

[٥/٢٣٤٧] الخصال: أبي، عن محمد بن أحمد بن علي بن الصلت، عن البرقي، عن أبيه عن يونس، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال الحواريون لعيسى بن مريم: يا معلم الخير أغلِمْنا أي الأشياء أشد؟ فقال: أشد الأشياء غضب الله (عز وجل)، قالوا: فم يَنقِي غضب الله، قال: بأن لاتغضبوا، قالوا: وما بَدُو الغضب؟ قال: الكبر والتجبر وتحقرة الناس»^٣.

[٦/٢٣٤٨] روضة الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن علي بن عطية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كنت عنده وسأله رجل عن رجل ينجي منه الشيء على حد الغضب يؤاخذ الله به؟ فقال: الله أكرم من أن يستغلق عبده»^٤.

٢٤. حكم خلف الوعد

[١/٢٣٤٩] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عِدَّة المؤمن أخاه نذر لا كفارة له، فمن أخلف فبخلف الله

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٤.

٢. نفس المصدر، ص ٣٠٥.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٢٦٣ والخصال، ج ١، ص ٦.

٤. الكافي، ج ٨، ص ٢٥٤.

بدأ ولحقته تعرض وذلك قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ»^١.

[٢/٢٣٥٠] وبالسناد عن ابن أبي عمير، عن شعيب العرقوفي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليؤدِّ إذا وعد»^٢. وانظر الباب ٤٦ في كتاب العشرة والروايتان ظاهرتان في حرمة خلف الوعد، خلافاً للمشهور كما قيل.

٢٥. من يعيب الناس

[١/٢٣٥١] الكافي: عن علي عن أبيه عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن أسرع الخير ثواباً البر، وإن أسرع الشر عقوبة البغي، وكفى بالمرء عيباً أن يبصر من الناس ما يعمي عنه من نفسه أو يعير الناس بما لا يستطيع تركه أو يؤذي جليسه بما لا يعنيه»^٣.

[٢/٢٣٥٢] محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن أبي حمزة قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول: «قال رسول الله ﷺ: كفى بالمرء عيباً أن يبصر من الناس ما يعمي عليه من نفسه وأن يؤذي جليسه بما لا يعنيه»^٤. [٣/٢٣٥٣] علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي عبد الرحمن الأعرج وعمر بن أبان عن أبي حمزة، عن أبي جعفر وعلي بن الحسين (صلوات الله عليهم) قالاً: «إن أسرع الخير ثواباً البر وأسرع الشر عقوبة البغي، وكفى بالمرء عيباً أن ينظر في عيوب غيره ما يعمي عليه من عيب نفسه أو يؤذي جليسه بما لا يعنيه أو ينهى الناس عما لا يستطيع تركه»^٥.

٢٦. المرء والخصومة ومعاداة الرجل

[١/٢٣٥٤] الكافي: عن العدة، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن الحسن بن الحسين

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٣.

٢. نفس المصدر، ص ٣٦٤.

٣. نفس المصدر، ص ٤٦٠.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر.

الكندي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال جبرئيل عليه السلام للتبّي عليه السلام: «إياك وملاحاة الرجال»^١.
أقول: أي مقاولتهم ومخاصمتهم.

[٢/٢٣٥٥] وعن علي، عن أبيه و محمد بن اسماعيل عن الفضل جميعا عن ابن
أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام
يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما عهد إلى جبرئيل عليه السلام في شيء ما عهد إلي في معاداة الرجال.^٢
[٣/٢٣٥٦] عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن
عنبسة العابد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إياكم والخصومة، فإنها تشغل القلب وتورث
النفاق وتكسب الضغائن»^٣. الضغينة: الحقد.

[٤/٢٣٥٧] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن عطية، عن
عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما كاد جبرئيل عليه السلام يأتي بني إلا
قال: يا محمد اتق شخنة الرجال وعداوتهم»^٤.

أقول: في السند كلام في تعيين الراوي الأول و على وجه في الثاني، مر غير مرّة. ثم
الشحناء: البغضاء و العداوة.

٢٧. حب الرئاسة

[١/٢٣٥٨] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن خلاد،
عن أبي الحسن عليه السلام أنه ذكر رجلاً فقال: «إنه يحب الرئاسة، فقال: ما ذنبان ضاريان في
غنم قد تفرقت رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من الرئاسة»^٥.

[٢/٢٣٥٩] عن العدة، عن أحمد البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن
عبد الله بن مسكان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إياكم وهؤلاء الرؤساء الذين
يتراسون، فوالله ما خَفَقَتِ النّعال خلف رجل إلا هلك وأهلك»^٦.

[٣/٢٣٦٠] رجال الكشي: عن ابن قولويه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٠١.

٢. نفس المصدر، ص ٣٠٢.

٣. نفس المصدر، ص ٣٠١.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر، ص ٢٩٧.

٦. نفس المصدر.

الأهوازي عن معتمر بن خلاد قال: قال أبو الحسن عليه السلام: «ما ذنبان ضاريان في غنم قد غاب عنها رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من حب الرئاسة، ثم قال: لكن صفوان لا يحب الرئاسة»^١. أقول: وقد مرّ في باب الاشارة رواية أخرى دالة على ذم حب الرئاسة.

٢٨. الحياء

[١/٢٣٦١] أمالي الصدوق: أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن أسباط عن الرضا، عن آبائه عليه السلام: أن رسول الله ﷺ قال: لم يبق من أمثال الأنبياء إلا قول الناس: إذا لم تستحي (تستح - ظ) فاصنع ما شئت.^٢

ورواه في الخصال بسند صحيح عن ابن أسباط، عن الحسن بن جهم، عن أبي الحسن الأول عليه السلام: هكذا: ما بقي من أمثال الانبياء ﷺ إلا كلمة: «إذا لم تستح فاعمل ما شئت و قال: أما إنها في بني أمية»^٣.

أقول: يعني أن بني أمية مصداق أكمل أو أشهر من هذا المثال. و مرّ ما يدلّ عليه و يأتي ما يدلّ عليه ايضا في (باب البذاء) قوله عليه السلام: «الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة» و رواه في الخصال: عن ابن وليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب إلى آخره.^٤

[٢/٢٣٦٢] الأمالي: محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن ابن هاشم، عن القداح، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام: قال: «قال النبي ﷺ: استحيوا من الله حق الحيا، قالوا: و ما نفعل يا رسول الله؟ قال: فإن كنتم فاعلين فلا يبيتن أحدكم إلا و أجله بين عينيه، و ليحفظ الرأس و ما وعي، و البطن و ما حوي، و ليذكر القبر و البلي، و من أراد الآخرة فليدع زينة الحياة الدنيا»^٥.

[٣/٢٣٦٣] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عليه السلام: قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاث أخافهن على أمتي من بعدي: «الضلالة بعد المعرفة، و مضلة الفتن، و شهوة البطن و الفرج»^٦.

١. بحار الأنوار ج ٧، ص ٨٥.

٢. نفس المصدر ج ٦٨، ص ٣٣٣ و أمالي الصدوق، ص ٥١٠.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٣٥.

٤. نفس المصدر ص ٧٩: الخصال، ج ١، ص ٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٥٦.

٥. الخصال، ج ١، ص ٢٩٣: أمالي الصدوق، ص ٦١٦ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٢٧١.

٦. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٢٧٢.

[٤/٠] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: أول من يدخل الجنة شهيد و عبد مملوك أحسن عبادة ربه و نصح لسيده، و رجل عفيف متعفف ذو عبادة^١.
أقول: ويدل على حسن الحياء روايات في الكافي لكن أسانيدها غير معتبرة^٢.

٢٩. الحسد

[١/٢٣٦٤] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «إن الرجل ليأتي بأي بادرة فيكفر وإن الحسد ليأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب»^٣.
أقول: البادرة ما يبدر من حدثك في الغضب من قول أو فعل.
[٢/٢٣٦٥] و عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن معاوية بن وهب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «آفة الدين الحسد والعجب والفخر»^٤.
أقول: وقد نقلنا في باب فضيلة الفقر قوله عليه السلام: «وكاد الحسد أن يغلب القدر». ويأتي قوله عليه السلام: رفع عن أمي التسع... الحسد... و مرّ في الباب ٢١ من كتاب الشرك والكفر أنّ الحسد من أصول الكفر.

٣٠. العصبية والفخر

[١/٢٣٦٤] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من تعصب أو تعصب له فقد خلع ربة الإيمان من عنقه»^٥.
ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم و درست بن أبي منصور لكن فيه: «ربة الاسلام»

١. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٧٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٠٦.

٣. نفس المصدر، ص ٣٠٦.

٤. نفس المصدر، ص ٣٠٧.

٥. نفس المصدر.

أقول: إنما يخلع رتبة الإيمان من تعصب له إذا كان أمر بها أو رضي بها وهذا ظاهر.
[٢/٢٣٦٧] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم ودرست بن أبي منصور،
عن أبي عبد الله عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله مثله.^١

[٣/٢٣٦٨] ورواه الصدوق في الأمالي بالسند السابق ورواه أيضاً عن ابن وليد،
عن الصفار عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان، عن عبد الله بن الوليد النخعي، عن
عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام.^٢

[٤/٢٣٦٩] عن العدة، عن أحمد البرقي، عن أبيه عن فضالة، عن داود بن فرقد، عن
أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الملائكة كانوا يحسبون أن إبليس منهم وكان في علم الله أنه
ليس منهم، فاستخرج ما في نفسه بالحمية والفضب فقال: «خلقتني من نار وخلقته من
طين».^٣

[٥/٠] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وآله: «أول من يدخل النار أمير متسلط لم يعدل، وذو ثروة من المال لم يعط المال
حقه، وفقير فخور».^٤

٣١. الكبير

[١/٢٣٧٠] الكافي: علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي أيوب،
عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليه السلام قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من
خردل من الكبير، قال: فاسترجعت فقال: مالك تسترجع؟ قلت: لما سمعت منك، فقال:
ليس حيث تذهب، إنما أعني الجحود، إنما هو الجحود.^٥

[٢/٢٣٧١] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن بكير، عن
أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن في جهنم لوادياً للمتكبرين يقال له: سقر، شكا إلى الله (عز وجل)
شدة حرّه وسأله أن يأذن له أن يتنفس فتتنفس فأحرق جهنم».^٦

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٨.

٢. بحار الأنوار ج ٧٠، ص ٢٩١.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٨.

٤. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٢٩٠.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣١٠.

٦. نفس المصدر.

ورواه القمي في تفسيره عن أبيه، ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن ابن وليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير.^١ مع تفاوت ما في بعض الكلمات.

[٣/٢٣٧٢] علل الشرائع: عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي عبد الله، عن آبائه: قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: عجبت لابن آدم أوله نطفة، وآخره جيفة، وهو قائم بينهما وعاء للفائض، ثم يتكبر.^٢ فهل هو حرام أيضاً أم لا؟ أو يفضل بين الكبر النفسي والتكبر الكاشف عن الكبر بالعمل فيحرم الثاني دون الأول؟ فيه بحث والأظهر حرمة التكبر في مقابل المسلمين إستناداً إلى إطلاق رواية ابن بكير المذكورة دون مجرد الكبر النفسي إلا في مقابل الخالق استناداً إلى الرواية الأولى والآية لأن الكبر المذكور لا يجمع الإيمان بالله العظيم خالق الكائنات فتأمل. وإن شئت تفصيل الكلام فانظر «بحار الأنوار» باب الكبر من أوله إلى آخره في الجزء الثالث والسبعين.

والعجب أن الروايات الواردة في الموضوع كثيرة في الكافي وبحار الأنوار، وقد نقل جامع أحاديث الشيعة سبعين رواية سوى ما أشار مؤلفه إليه مما سبق أو يأتي في ما بعد، والنفس مطمئنة بصدر جملة منها من أئمة أهل البيت عليهم السلام لكن أسانيدها لا تخلو عن مجهول أو ضعيف والمعتبر سنداً ما نقلناه هنا وهذا عجيب.

[٤/٢٣٧٣] الخصال: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب قال: رأي أبو عبد الله عليه السلام بالمدينة وأنا أحمل بقلأ فقال: «إنه يكره للرجل السري أن يحمل الشيء الذي فيجترأ عليه».^٣

[٥/٢٣٧٤] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن الممتكر الفخور، الذي كان بالأمس نطفة ثم هو غداً جيفة.^٤ واعلم أن التكبر قد يكون في مقابل الله تعالى ورسوله ودينه كتكبر إبليس وهذا يوجب الكفر واليه ينظر الرواية الأولى وقد يكون في مقابل المخلوق.

٣٢. حب الدنيا والحرص عليها

[١/٢٣٧٥] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى

١. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٢٣٢؛ تفسير القمي، ج ٢، ص ٢٥١ و ثواب الأعمال، ص ٢٢٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٢٣٤ و علل الشرائع، ج ١، ص ٢٧٦.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٥٧ و الخصال، ج ١، ص ١٠.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٢٨.

الخنزاز، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الشيطان يدير ابن آدم في كل شيء فإذا أعياه جثم له عند المال فأخذ برقبته»^١.

[٢/٢٣٧٦] عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن أبي أسامة زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من لم يتعز بعزاء الله تقطعت نفسه حسرات على الدنيا ومن أتبع بصره ما في أيدي الناس كثر همّه ولم يشف غيظه و من لم ير لله (عز وجل) عليه نعمة إلا في مطعم أو مشرب أو ملبس فقد قصر عمله و دنا عذابه^٢.

أقول: قيل في معنى قوله: «لم يتعز بعزاء الله»: من لم يصبر ولم يسل أو لم يحسن الصبر والسلوة بل أراد الزيادة تقطعت نفسه حسرات، العزاء: الصبر والسلوة.

وقيل في تفسير «من لم يتعز....»: من لم يدع بدعوى الإسلام فيقول يا للإسلام ويا للمسلمين ويا لله، وقيل أراد بالتعزّي التسلي والتصبر عند المصيبة وأن يقول: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» كما أمر الله تعالى ومعنى قوله «بعزاء الله» أي بتعزية الله تعالى إياه فأقام الاسم مقام المصدر. وانظر بحار الأنوار.

[٣/٢٣٧٧] و عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن علامة الراغب في ثواب الآخرة زهده في عاجل زهرة الدنيا، أما إن زهد الزاهد في هذه الدنيا لا ينقصه مما قسم الله (عز وجل) له فيها وإن زهد، وإن حرص الحريص على عاجل زهرة [الحياة] الدنيا لا يزيد فيه وإن حرص، فالمغبون من حرم حظّه من الآخرة^٣.

[٤/٢٣٧٨] و عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما فتح الله على عبد باباً من أمر الدنيا إلا فتح الله عليه من الحرص مثله^٤.

[٥/٢٣٧٩] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان وعبد العزيز العبدي، عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أصبح وأمسى

١. الكافي، ج ٢، ص ٣١٥.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ١٢٩.

٤. نفس المصدر، ص ٣١٩.

والدنيا أكبر همته جعل الله تعالى الفقير بين عينيه وشتت أمره ولم ينل من الدنيا إلا ما قسم الله له ومن أصبح وأمسى والآخرة أكبر همته جعل الله الغنى في قلبه وجمع له أمره^١.

[٦/٢٣٨٠] معاني الأخبار: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن فضالة، عن أبان قال: ذكر بعضهم عند أبي الحسن عليه السلام فقال: بلغنا أن رجلاً هلك على عهد رسول الله ﷺ وترك دينارين، فقال رسول الله ﷺ: ترك كثيراً، قال: إن ذاك، كان رجلاً يأتي أهل الصفة فيسألهم فوات، وترك دينارين^٢.

[٧/٠] أمالي المفيد: عن الصدوق، عن أبيه، عن الحميري، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام: أنه قال يوماً لأصحابه: إخواني! أوصيكم بدار الآخرة، ولا أوصيكم بدار الدنيا فإنكم عليها حريصون، وبها متمسكون، أما بلغكم ما قال عيسى بن مريم عليه السلام للحواريين؟ قال لهم: الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها، وقال: أيكم يبني على موج البحر داراً، تلکم الدار الدنيا، فلا تتخذوها قراراً^٣.

أقول: الأعيان الخارجية والكرة الأرضية بل السموات والمجرات بما فيهما ليست بقبیحة بل لا تتصف بالقبح والحسن الاصطلاحيين وهي مخلوقة لله سبحانه وتعالى خلقها متقنة محكمة وهي آيات كماله، فالدنيا المذمومة والحياة الدنيا الدنية هي ما يرجع إلى نفس المكلف من قول وعمل وصفة، فلو فرض أن ما سوى الله مملوكة بالملكية الاعتبارية لإنسان ولم يكن له تعلق قلبي بها كالحرص والطمع والحب وما يرجع إليها من الصفات والأفعال لم يكن به بأس كما أنه لو فرض تعلق القلب وما يترتب عليه بأمر موهوم لا واقع له فهو مذموم فافهم ذلك، ولنعم ما قيل: غلام همت آثم كه زير چرخ نبود- ز هر چه رنگ تعلق پذیرد آزاد است.

واعلم أن جملة من الأبواب في الكتب السابقة وهذا الكتاب والكتاب اللاحق متداخلة أو ما يقرب من التداخل فلا تغفل. واعلم أن نسخة المجالس لم تصل إلى المجلسي وأمثاله بسند صحيح معننة، ولا أقل من الشك، فلا تعتمد على روايات المجالس للشيخ المفيد عليه السلام.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣١٩.

٢. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ١٤١.

٣. نفس المصدر، ص ١٠٧ و أمالي المفيد، ص ٤٣.

[٨/١] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه، عن الحسين بن علي عليه السلام أنه قال: «وجد لوح تحت حائط مدينة من المدائن فيه مكتوب، أنا الله لا إله إلا أنا ومحمد نبي، عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح؟ وعجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن؟ وعجبت لمن اختبر الدنيا كيف يطمئن إليها، وعجبت لمن أيقن بالحساب كيف يذنب»^١.

[٩/١] عن أبيه، عن سعد، عن ابن هاشم، عن ابن المغيرة قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول:

إنك في دار لها مدة يقبل فيها عمل العامل
الآتري الموت محيطا بها يكذب فيها أمل الآمل
تعجل الذنب لما تشتهي وتأمل التوبة في قابل
والموت يأتي أهله بغتة ما ذاك فعل الحازم العامل^٢

[١٠/٢٣٨١] الخصال: حديث الأريعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «السُّكْرُ أربع سُكْرَات:

سُكْرُ الشراب، وسُكْرُ المال، وسُكْرُ النوم، وسُكْرُ الملْك»^٣.

٣٣. فضل الفقر

[١٢/٢٣٨٢] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كان يوم القيامة قام عنق من الناس حتى يأتوا باب الجنة فيضربوا باب الجنة، فيقال لهم: من أنتم؟ فيقولون نحن الفقراء، فيقال لهم: أقبل الحساب؟ فيقولون: ما أعطينا شئنا نحاسبونا عليه، فيقول الله (عز وجل): صدقوا ادخلوا الجنة»^٤.

أقول: الظاهر أن المراد بالحساب المذكور هو الحساب والسؤال عن كسب الأموال و مصرفها دون مطلق السؤال.

[٢/٢٣٨٣] و بالإسناد: عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الفقر أزين للمؤمن من العذار على خد الفرس»^٥.

١. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٩٥ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٤.

٢. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ٩٥ و عيون الأخبار ج ٢، ص ١٧٦.

٣. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ١٤٢ و الخصال، ج ٢، ص ٦٣٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٦٤.

٥. نفس المصدر، ص ٢٦٥.

أقول: قيل العذران من الفرس كالعارضين من الانسان ثم سمي السير الذي يكون عليه من اللجام عذار باسم موضعه واعلم أن الروايات في الكافي كثيرة معتبرتها هاتان.

[٣/٢٣٨٤] أمالي الصدوق: عن الفامي، عن محمد الحميري، عن أبيه، عن محمد بن عبد الجبار عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق عليه السلام قال: «كاد الفقر أن يكون كفراً وكاد الحسد أن يغلب القدر»^١.

ورواه في الخصال عن حمزة العلوي، عن علي، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن السكوني، عن الصادق عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم^٢.

أقول: الفامي والعلوي لم يثبت صدقهما وإن نقل عن الصدوق الترضي على كل منهما في بعض الموارد فتأمل وكذا السكوني مجهول على الأظهر. نعم يبعد كل البعد كذب كليهما للصدوق خصوصاً وإن له سنداً ثالثاً في محكي كتاب الإمامة والتبصرة وهذا المقدار يكفي إن شاء الله للحكم باعتبار الرواية التي قال المجلسي أنها من المشهورات بين الخاصة والعامة.

ثم الظاهر أن الرواية لا تدل على ذم الفقر ولا تنافي ما تقدم من الروايتين فانهما تبين وضع طبيعة الفقر لولا الصبر والتقوى.

وعن أكثر المحققين حمل قوله كاد الحسد ... على تأثير العين فانه ينشاء غالباً من حسد العين وانه مبالغة في تأثيرها.

[٤/٢٣٨٥] أمالي الصدوق: عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن إسحاق بن عمار، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: إذا كان يوم القيامة وقف عبدان مؤمنان للحساب كلاهما من أهل الجنة: فقير في الدنيا وغني في الدنيا، فيقول الفقير: يارب على ما أوقف؟ فوعزتكَ إنك لتعلم أنك لم تولني ولاية فأعدل فيها أو أجور، ولم ترزقني مالاً فأؤذي منه حقاً أو أمنع، ولا كان رزقي يأتيني منها إلا كفافاً على ما علمت وقدّرت لي، فيقول الله جلّ جلاله: صدق عبدي خلّوا عنه يدخل الجنة ويبقى الآخر حتى يسيل منه من العرق ما لو شربه أربعون بغيراً لكفاها، ثم يدخل الجنة. فيقول له الفقير: ما حبسك؟ فيقول: طول الحساب، ما زال الشيء يجيئني بعد الشيء يغفر لي ثم أسأل عن شيء آخر حتى تعمّدني

١. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٢٩ و أمالي الصدوق، ص ٣٩٥.

٢. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٣٠.

الله (عز وجل) منه برحمة وألحقني بالتائبين، فمن أنت؟ فيقول: أنا الفقير الذي كنت معك أنفاً فيقول: لقد غيرك النعم بعدى^١.

أقول: لا يبعد أن المراد بشرب الأربعين بغيراً، هو كثرة العرق في زمان قليل كما تدل عليه كلمة (أنفاً) ثم تدل الرواية على سرعة تبدل حال الداخلين في الجنة إلى نضرة النعيم. [٥/٢٣٨٦] معاني الأخبار: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن العرقوفي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: شيء يروى عن أبي ذر رحمه الله أنه كان يقول: «ثلاثة يبغضها الناس وأنا أحبها: أحب الموت وأحب الفقر وأحب البلاء، فقال:

إن هذا ليس على ما تروون إنما عني: الموت في طاعة الله أحب إلى من الحياة في معصية الله، والفقر في طاعة الله أحب إلى من الغنا في معصية الله، والبلاء في طاعة الله أحب إلى من الصحة في معصية الله»^٢.

[٦/٢٣٨٧] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن اليقطيني، عن صفوان بن يحيى، عن ذريح المحاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الفقر الموت الأحمر، فقيل الفقر من الدنانير والدرهم؟ قال: لا، ولكن من الدين^٣.

[٧/٢٣٨٨] علل الشرائع: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لحمران: يا حمران انظر إلى من هو دونك، ولا تنظر إلى من هو فوقك في المتقدرة فإن ذلك أقنع لك بما قسم لك وأخرى أن تستوجب الزيادة من ربك^٤.

[٨/٢٣٨٩] الخصال: حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين: الفقر هو الموت الأكبر و قال عليه السلام: لا تحقروا ضعفاء إخوانكم فإنه من احتقر مؤمناً لم يجمع الله (عز وجل) بينهما في الجنة إلا أن يتوب^٥.

[٩/٠] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن غير واحد، عن عاصم بن حميد، عن

١. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٣٥ و ٣٦ و أمالي الصدوق، ص ٣٦٠.

٢. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٣٩ و معاني الأخبار ص ١٦٥.

٣. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٤٠ و معاني الأخبار ص ٢٥٩.

٤. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٤٢ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩.

٥. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٤٢.

أبي عبيدة الحذاء قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله (عز وجل): إن من أغبط أوليائي عندي رجلاً خفيف الحال، ذاحظ من صلاة، أحسن عبادة ربه بالغيب، وكان غامضاً في الناس جعل رزقه كفافاً، فصبر عليه، عجلت منيته فقلّ تراه وقلّت بواكيه»^١.

قيل: الغبطة بالكسر: حسن الحال والمسرة ومعنى خفيف الحال بالمعجمة أو المهملة قليل المال. وغامضاً أي غير مشهور وحمله المجلسي على أنه غير طالب لشهرة ورفعة الذكر: الكفاف أي مقدار حاجته من غير زيادة ولا نقص، سمي بذلك أنه يكف عن سؤال الناس. وقوله عجلت. وجه بتوجيهات غير مقنعة. أقول: تقدم في أحوال النبي الخاتم قوله ﷺ: «يا رب أشبع يوماً فاحمك وأجوع يوماً فأسألك».

٣٤. البذاء وهو الفحش

[١/٢٣٩٠] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن أبي المغراء، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «[إن] من علامات شرك الشيطان الذي لا يشك فيه أن يكون فحاشاً، لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه»^٢.

[٢/٢٣٩١] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجل لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فإنه لعنّ أو شرك شيطان»^٣.

أقول: غيبة بكسر المعجمة وفتحها وتشديد الياء الضلال، يقال ولدغية أي ولد زنا واللام للمليكة المجازية كما قيل.

[٣/٢٣٩٢] وبالإسناد: عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ لعائشة: «يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلاً لكان مثال سوء»^٤.

١. الكافي، ج ٧، ص ١٤٠.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٢٣.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٣٢٥.

[٤/٠] و بهذا الإسناد عنه عليه السلام: «إن الفحش لو كان مثلاً (مثالاً- خ) لكان مثال سوء»^١.

أقول: الظاهر أن هذا وما قبله واحد ويأتي تمامه في كتاب العشرة.
[٥/٢٣٩٣] الخصال: أبي عن الكنداني (الكيداني- خ) و محمد العطار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «شرف المومن صلاته بالليل وعزه وكف الأذى عن الناس»^٢.
[٦/٢٣٩٤] الكافي: وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان في بني إسرائيل رجل فدعا الله أن يرزقه غلاماً ثلاث سنين فلما رأى أن الله لا يجيبه قال: يا رب أبعد أنا منك فلا تسمعني أم قريب أنت متي فلا تحببني قال: فأثاء أت في منامه فقال: إنيك تدعو الله (عزوجل) منذ ثلاث سنين بلسان بذيء وقلب عات غير تقي ونية غير صادقة، فاقطع عن بذائك وليتق الله قلبك ولتحسن نيتك، قال: ففعل الرجل ذلك ثم دعا الله فولد له غلام»^٣.
اعتبار السند مبني على انصراف عمر بن يزيد إلى الثقة كما قال به السيد الأستاذ وفيه تردد.

[٧/٢٣٩٥] وعن علي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من خاف الناس لسانه فهو في النار»^٤.

٣٥. الكسل والأمل

[١/٢٣٩٦] الخصال: في حديث الأربعمئة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إياكم والكسل، فإنه من كسل لم يؤد حق الله (عزوجل)»^٥.
[٢/٢٣٩٧] العيون: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: لو رأي العبد أجله وسرعته اليه، لأبغض الأمل وترك طلب الدنيا^٦.

١. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٤٢ و الكافي، ج ٢، ص ٣٢٤.

٢. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٥٢ و الخصال، ج ١، ص ٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٢٤.

٤. نفس المصدر، ص ٣٢٧.

٥. بحار الأنوار ج ٧٣، ص ١٥٩.

٦. عيون الأخبار ج ٣٩، ص ٢ و بحار الأنوار ج ١٦٤، ص ٧٣.

أقول: يحمل الأمل على الأمل المتعلق بشؤون الحياة الدانية غير الراجعة إلى الخيرات والمصالح العامة وأمور الآخرة وخدمة الدين وأهله.

٣٦. فائدة الإستغناء

[٢٣٩٨/] الكافي: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن محمد الأسدي، عن سالم بن مكرم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اشتدت حال رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله فقالت له امرأته، لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فسألته فجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله قال:

من سألنا أعطيناه ومن استغنى أغناه الله، فقال الرجل: ما يعني غيري فرجع إلى امرأته فأعلمها، فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وآله بَشَّرَ فأعلمه فأتاه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من سألنا أعطيناه ومن استغنى أغناه الله، حتى فعل الرجل ذلك ثلاثاً ثم ذهب الرجل فاستعار مِغْوَلًا ثم أتى الجبل، فصعدَه فقطع خطباً، ثم جاء به فباعه بنصف مَدٍّ من دقيق فرجع به فأكله، ثم ذهب من الغد، فجاء بأكثر من ذلك فباعه، فلم يزل يعمل ويجمع حتى اشترى مِغْوَلًا، ثم جمع حتى اشترى بَكْرَيْنِ وغلاماً ثم أُنْزِيَ حتى أيسر فجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله فأعلمه كيف جاء يسأله وكيف سمع النبي صلى الله عليه وآله فقال النبي صلى الله عليه وآله: قلت لك: من سألنا أعطيناه ومن استغنى أغناه الله.»^١

كتاب العشرة و الوظائف الإجتماعية

١. حسن القول و المجالسة للناس

[١/٢٣٩٩] الكافي: عن العدة، عن احمد البرقي، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله (عزوجل): «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا» قال: قولوا للناس حسناً ولا تقولوا إلا خيراً حتى تعلموا ما هو؟^١

أقول: و عن الوافي أنّ حرف ما تحتل الموصولية و الاستفهام و النفي.

[٢/٣٤٠٠] الفقيه: عن ابن أبي عمير، عن اسحاق بن عمار، قال: قال الصادق عليه السلام: «يا اسحاق صانع المنافق بلسانك و أخلص و ذلك للمؤمن و ان جالسك يهودي فاحسن مجالسته»^٢.

ولاحظ الباب ٥ و غيره من كتاب الأخلاق.

٢. المصافحة

[١/٢٤٠١] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال، إن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أقبل الله عليهما بوجهه و تساقطت عنهما الذنوب كما يتساقط الورق من الشجر.^٣

١. الكافي، ج ٢، ص ١٦٤ و الوافي، ج ٥، ص ٥٣٧.

٢. الفقيه، ج ٢، ص ٢٨٩. و اعلم أنّ للمؤلف كتاباً في الأخلاق الاسلامية، طبع مزارت و درسته لطلاب حوزة لختام النبیین العلمية و لغيرهم مزارت و أذيعت الدروس المذكورة في التلفزيون للمؤمنين. و فيه نقد للمذاهب الأخلاقية الأخرى و لله الحمد.

٣. الفقيه، ج ٢، ص ١٨٠ و ١٨٢.

ورواه ثانياً عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن فضيل بن عثمان، عن أبي عبيدة بآدنى تفاوت.

[٢/٢٤٠٢] و بالإسناد: عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن حد المصافحة، فقال: دور نخلة.^١

[٣/٠] وعن علي، عن أبيه، عن حماد، عن ربعي، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام: .. والمؤمن لا يؤصف وإن المؤمن ليلقي أخاه فيصافحه فلا يزال الله ينظر إليهما والذنوب تتحات عن وجوههما كما يتحات الورق عن الشجر.^٢

[٤/٢٤٠٣] و عن الحسين بن محمد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إن الله عز وجل لا يقدر قدر نبيه وكذلك لا يقدر قدر المؤمن، إنه ليلقي أخاه فيصافحه فينظر الله إليهما والذنوب تتحات عن وجوههما حتى يفترقا، كما تتحات الرياح الشديدة الورق عن الشجر».^٣ و رواه الصدوق في ثواب الأعمال بالسند المعتمد.

[٥/٢٤٠٤] و عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن رفاعه قال: سمعته يقول: مصافحة المؤمن أفضل من مصافحة الملائكة.^٤ أقول: السند صحيح لكنه مضمرة هل يصح قبول مضمرة رفاعه كما قبلوا مضمرة سماعة تلقيناً؟ فيه تردد.

٣. المعانقة

[١/٢٤٠٥] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن المؤمنين إذا اعتنقا غمرتهما الرحمة، فإذا التزما لا يريدان بذلك إلا وجه الله ولا يريدان غرضاً من أغراض الدنيا قيل لهما: مغفوراً لكما فاستأنفا فإذا أقبلتا على المسألة قالت الملائكة بعضها لبعض: تنحوا عنهما فإن لهما سرّاً وقد ستر الله عليهما. قال إسحاق: فقلت: جعلت فداك فلا يكتب عليهما لفظهما و

١. الفقيه، ج ٢، ص ١٨١.

٢. نفس المصدر، ص ١٨٢.

٣. نفس المصدر، ص ١٨٣؛ ثواب الأعمال، ص ١٨٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٢٢ و الوسائل، ج ٨، ص ٥٥٦.

٤. الفقيه، ج ٢، ص ١٨٣.

قد قال الله (عز وجل): «مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ» قال: فتنفّس أبو عبد الله عليه السلام الصُّعْدَاءُ ثم بكى حتى أخضَلَتْ دموعه لحيته وقال: يا إسحاق إن الله تبارك وتعالى إنما أمر الملائكة أن تعتزل عن المؤمنين إذا التقيا إجلالاً لهما وإنه وإن كانت الملائكة لا تكتب لفظهما ولا تعرف كلامهما فإنه يعرفه و يحفظه عليهما عالم السرِّ وأخفى^١.

٤. التقبيل

[١٧٢٤٠٦] الكافي: و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يقبل رأس أحد ولا يده إلا [يد] رسول الله ﷺ أو من أريد به رسول الله ﷺ^٢.

أقول: الصحيحة تنصرف إلى صورة التعظيم والاحترام دون فرض المحبة وغيرها. [٢/٢٤٠٧] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحجاج، عن يونس بن يعقوب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ناولني يدك أقبلها فأعطينيها، فقلت: جعلت فداك رأسك ففعل قبلته، فقلت: جعلت فداك رجلاك، فقال: أقسمت أقسمت، أقسمت ثلاثاً وبقي شيء، وبقي شيء، وبقي شيء^٣.

قيل في معنى أقسمت: حلفت أن لأعطي رجلي أحداً يقبلها ويمكن كونه انشاء يعني ترا سوگند میدهم که پایم را نبوسی أي أقسم عليك أن تترك تقبيل رجلي. [٣/٢٤٠٨] و عن محمد بن يحيى، عن العمري بن علي، عن علي بن جعفر، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «من قبل للرحم ذا قرابة فليس عليه شيء، وقبله الأخ على الخد وقبله الإمام بين عينيه»^٤.

أقول: الرواية لا تدل على الحصر فقد أعطي الإمام يده للتقبيل ليونس كما مر.

٥. زيارة الإخوان

[١٧٢٤٠٩] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن [علي] ابن

١. الفقيه، ج ٢، ص ١٨٤.

٢. نفس المصدر، ص ١٨٥.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر.

فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من زار أخاه لله لا لغيره التماس موعد الله وَتَنْجُزُ ما عند الله وَكَلَّ الله به سبعين ألف ملك ينادونه ألا طِئِبَتْ و طابت لك الجنة^١.

ورواه أيضاً عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي ايوب، بلفظ: قال سمعت أبا حمزة يقول سمعت العبد الصالح يقول: «من زار أخاه المؤمن لله لا لغيره يطلب به ثواب الله وتنجز ما وعده الله (عز وجل)، الله وَكَلَّ وَكَلَّ الله - ظ) (عز وجل) سبعين ألف ملك من حين يخرج من منزله حتى يعود إليه، ينادونه: ألا طِئِبَتْ و طابت لك الجنة تبوأَت من الجنة منزلاً»^٢. أقول: في السند احتمالان: الأول أن يكون المراد من أبي حمزة هو البطائني الضعيف الثاني أن يكون الثمالي الثقة وكذا يحتمل أن يراد بالعبد الصالح، الكاظم عليه السلام كما هو الشائع أو الصادق عليه السلام بقرينة الرواية السابقة فعلى الثاني لا يبعد انصراف أبي حمزة إلى الثمالي فتأمل وعلى الأول إلى البطائني وإن قيل بإمكان رواية الثمالي عن الكاظم عليه السلام أيضاً ولا يبعد اتحاد الروایتين وأن الراوي هو الثمالي عن الصادق عليه السلام. فتأمل فاني غير واثق بأن أبا حمزة ليس هو البطائني.

[٢/٢٤١٠] وعن علي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «حدثني جبرئيل عليه السلام أن الله (عز وجل) أهبط إلى الأرض ملكاً، فأقبل ذلك الملك يمشي حتى وقع إلى باب عليه رجل يستأذن على رب الدار، فقال له الملك: ما حاجتك إلى رب هذه الدار؟ قال: أخ لي مسلم زرت في الله تبارك وتعالى، قال له الملك: ما جاء بك إلا ذاك؟ فقال: ما جاء بي إلا ذاك، فقال: إنِّي رسول الله إليك وهو يقرئك السلام ويقول: وجبت لك الجنة وقال الملك: إن الله (عز وجل) يقول: أيما مسلم زار مسلماً فليس إياه زار، إياي زار وثوابه علي الجنة»^٣.

[٣/٢٤١١] وعن العدة، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن يعقوب بن شعيب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من زار أخاه في جانب المصر ابتغاء وجه الله فهو زوره، وحق على الله أن يكرم زوره^٤.

١. الفقيه، ج ٢، ص ١٧٥.

٢. نفس المصدر، ص ١٧٨.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٧٦.

٤. نفس المصدر.

أقول: قيل الزور الزائر وهو في الأصل مصدر وضع موضع إسم الفاعل وقد يكون الزور جمع الزائر كركب وراكب.

[٤/٣٤١٢] وبالإسناد: عن سيف بن عميرة، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من زار أخاه في بيته قال الله (عز وجل) له: أنت ضيفي وزائري، على قراك وقد أوجبت لك الجنة بحبك إياه»^١.
أقول: القرى ما يعد للضعيف.

[٥/٣٤١٣] وعن الحسين بن محمد [عن أحمد بن محمد] عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما زار مسلم أخاه المسلم في الله والله إلا ناداه الله (عز وجل) أيها الزائر طبت وطابت لك الجنة»^٢.

ورواه الحميري في قرب الإسناد عن ابن سعد، عن الأزدی ورواه الصدوق عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن سعد.

[٦/٣٤١٤] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن الله (عز وجل) جنة لا يدخلها إلا ثلاثة: رجل حكم على نفسه بالحق، ورجل زار أخاه المؤمن في الله، ورجل آثر أخاه المؤمن في الله»^٣.

ورواه في الخصال عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب^٤.
أقول: محمد بن قيس مشترك بين جماعه ثقات وغير ثقات ونقل هذه الرواية مبني على فرض أن المشهور منهم هو البجلي أو الاسدي الثقتين بضميمة ما ذكرناه في علم الرجال من انصرف الإسم عند الإطلاق إلى المسمى الأشهر. وهكذا نظائرها. فتأمل.
[٢٤١٥] الخصال: ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن عمار بن صهيب قال: سمعت جعفر بن محمد عليه السلام يحدث قال: إن ضيفان (ضعيف - خ) الله (عز وجل) رجل حج واعتمر فهو ضيف الله حتى يرجع إلى منزله، ورجل كان في صلاته

١. الكافي، ج ٢، ص ١٧٦ و ١٧٧.

٢. نفس المصدر، ص ١٧٧ و ١٧٨ وفي هذا السند تأمل؛ قرب الإسناد، ص ٣٦؛ ثواب الأعمال، ص ١٨٦ و بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٥٠.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٧٨.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٥٢.

فهو في كنف الله حتى ينصرف، ورجل زار أخاه المؤمن في الله (عزوجل) فهو زائر الله، في ثوابه و خزائنه رحمته^١.

أقول: عمار محترف عباد كما في نفس المصدر والوسائل اذ لا وجود لعمار بن صهيب في الرجال ولا ذكر وقوعه في الأسانيد وهو ثقة خلافاً سيدنا أي الأستاذ الحكيم رضي الله عنه في مستمسكه وقد وثقه النجاشي فانظر ترجمته في الرجال.

٦. إخوة المؤمنين بعضهم لبعض

[١/٢٤١٦] الكافي: عن العدة، عن أحمد البرقي، عن أبيه، عن فضالة بن أيوب، عن عمر بن أبان، عن جابر الجعفي قال: تقبضت بين يدي أبي جعفر عليه السلام فقلت: جعلت فداك ربما حزن من غير مصيبة تصيبني أو أمر ينزل بي حتى يعرف ذلك أهلي في وجهي، وصديقي، فقال: «نعم يا جابر إن الله (عزوجل) خلق المؤمنين من طينة الجنان وأجرى فيهم من ريع روحه، فلذلك المؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمه. فإذا أصاب روحاً من تلك الأرواح في بلد من البلدان حُزن حزن هذه لأنها منها»^٢.

أقول: ويلزمه دوام حزن المؤمن طيلة حياته لكثرة ابتلاء المؤمنين في الأرض إلا أن تحمل على الأرواح الشفافة النيرة والله العالم.

[٢/٢٤١٧] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المؤمن أخو المؤمن، عينه و دليله، لا يخونه و لا يظلمه و لا يفتشه و لا يعده عدة فيخلفه»^٣.

ورواه أيضاً عن محمد، عن أحمد، عن الحجال، عن علي بن عقبة.

[٣/٢٤١٨] عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عمير، عن حفص بن البختري قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام و دخل عليه رجل فقال لي: تحبه؟ فقلت: نعم، فقال لي ولم لاتحبه وهو أخوك و شريكك في دينك و عونك على عدوك و رزقه على غيرك^٤.

١. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٥٢، الخصال، ج ١٢٧، والوسائل، ج ١٤، ص ٥٨٦.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٦٦.

٣. نفس المصدر، ص ١٦٦ و ١٦٧.

٤. نفس المصدر، ص ١٦٦.

[٤/٢٤١٩] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، و محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن ربعي، عن فضيل بن يسار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله [ولا يغتابه ولا يخونه ولا يحرمه] قال ربعي: فسألني.....»^١

[٥/٢٤٢٠] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قام رجل بالبصرة إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن الإخوان، فقال: الإخوان صنفان: إخوان الثقة وإخوان المكاشرة، فأما إخوان الثقة فهم الكف والجناح والأهل والمال، فإذا كنت من أخيك على حد الثقة فابذل له مالك وبدنك وصاف من صافاه وعاد من عاداه واكتم سره وعيبه وأظهر منه الحسن،

واعلم أيها السائل أنهم أقل من الكبريت الأحمر، وأما إخوان المكاشرة فإنك تصيب لذتك منهم، فلا تقطعن ذلك منهم ولا تطلبن ما وراء ذلك من ضميرهم، وابدل لهم ما بذلوا لك من طلاقة الوجه وحلاوة اللسان.^٢

[٦/٢٤٢١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد ... عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «المؤمن أخو المؤمن كالجسد الواحد، إن اشتكى شيئاً منه وجد ألم ذلك في سائر جسده، وأرواحهما من روح واحدة، وإن روح المؤمن لأشدّ إتصالاً بروح الله من اتصال شعاع الشمس بها».^٣

٧. إدخال السرور على المؤمنين

[١/٢٤٢٢] الكافي: عن عده من أصحابنا، عن سهل بن زياد، و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول:

قال رسول الله ﷺ من سرّ مؤمناً فقد سرّني ومن سرّني فقد سرّ الله.^٤

١. الكافي، ج ٢، ص ١٦٧.

٢. نفس المصدر، ص ٢٤٨ و ٢٤٩.

٣. نفس المصدر، ص ١٦٦.

٤. نفس المصدر، ص ١٨٨.

أقول: ولعل سروره تعالى بمعنى رضاه بفعل السار. وفي حذف الواسطة بين الحسن وأبي حمزة احتمال.

[٢/٢٤٢٣] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: قال: أوحى الله عز وجل إلى داود عليه السلام: أن العبد من عبادي ليأتيني بالحسنة فأبيحه جنتي، فقال داود: يا رب وما تلك الحسنة؟ قال: يدخل على عبدي المؤمن سروراً ولو بتمرة، قال داود: يا رب حق لمن عرفك أن لا يقطع رجاءه منك^١. ورواه في قرب الإنسان عن ابن ظريف، عن ابن علوان، عن الصادق، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٣/٢٤٢٤] عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطية عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أحب الأعمال إلى الله سرور [الذي] تدخله على المؤمن، تطرد عنه جوعته، أو تكشف عنه كربته»^٢.

[٤/٢٤٢٥] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: من أحب الأعمال إلى الله (عز وجل) إدخال السرور على المؤمن: إشباع جوعته أو تنفيس كربته أو قضاء دينه^٣.

وفي هذا الباب من الكافي روايات كثيرة نثق صدور بعضها من الإمام عليه السلام وإن كانت أسانيدها غير معتبرة.

٨. قضاء حاجة المسلم والسعي إليه

[١/٢٤٢٦] الكافي: عن الحسين بن محمد، عن أحمد [بن محمد] بن إسحاق، عن بكر بن محمد، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلا ناداه الله تبارك وتعالى: عَلَى ثوابك ولأرضي لك بدون الجنة^٤.

أقول: لا يبعد أن أحمد هو الأشعري الثقة بأن تكون كلمة (بن محمد) زائدة كما يظهر من سائر الروايات ويؤيده خلو الطبعة القديمة من الكافي ونسختي الوافي ومرآة العقول

١. الكافي، ج ٢، ص ١٨٩ و بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٩.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٩١.

٣. نفس المصدر، ص ١٩٢.

٤. نفس المصدر، ص ١٩٤.

عنها أيضاً كما قيل: وإلا فأحمد بن محمد بن اسحاق مجهول. ويؤكد أنه الصدوق رواه في ثواب الأعمال عن ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن اسحاق، عن بكر بن محمد.^١ وربما يخاف الباحث من اتصال السند لأجل قلة الوسائط لكن قيل في الرجال أن بكر بن محمد عمّر عمراً طويلاً.

[٢/٢٤٢٧] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «إن لله عبادة في الأرض يسعون في حوائج الناس، هم الآمنون يوم القيامة، ومن أدخل على مؤمن سروراً فرّح الله (فرّح الله) قلبه يوم القيامة».^٢

[٣/٢٤٢٨] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من مؤمن يمسي لأخيه المؤمن في حاجة إلا كتب الله (عز وجل) له بكل خطوة حسنة، وحظّ عنه بها سيئة، ورفع له بها درجة وزيد بعد ذلك عشر حسنات وشقّ في عشر حاجات.^٣ ورواه الصدوق بوجه آخر يأتي.

[٤/٢٤٢٩] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن أبيه، عن خلف بن حماد، عن إسحاق بن عمار، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من سعى في حاجة أخيه المسلم فاجتهد فيها فأجرى الله على يديه قضاءها كتب الله (عز وجل) له حجة وعمره واعتكاف شهرين في المسجد الحرام وصيامهما وإن اجتهد فيها ولم يجز الله قضاءها على يديه كتب الله (عز وجل) له حجة وعمره».^٤

[٥/٢٤٣٠] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كفى بالمرء اعتماداً على أخيه أن ينزل به حاجته.^٥ [٦/٢٤٣١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن زيد الشحام قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «من أغاث أخاه المؤمن اللهفان اللهفان عند جهده فنفس كربته وأعانته على نجاح حاجته كتب الله (عز وجل) له بذلك ثنتين

١. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٠٥ و ٣٠٦.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٩٧.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ١٩٨.

٥. نفس المصدر.

وسبعين رحمة من الله يَعْجَلُ له منها واحدة يصلح بها أمر معيشتة ويدخر له إحدي و سبعين رحمة لإفتراف يوم القيامة وأهواله»^١.

أقول: اللهفان: المكروب، اللهثان: العطشان و يأتي عن الصدوق بوجه آخر.

[٧/٢٤٣٢] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن نعم، عن مسمع أبي سيار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «من نفّس عن مؤمن كُرْبَةً نفّس الله عنه كُرْبَ الآخرة وخرج من قبره وهو ثُلُجُ الفؤاد ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة ومن سقاه شربة سقاه الله من الرحيق المختوم»^٢.

ورواه في ثواب الأعمال عن أبيه، عن علي.

أقول: قيل الرحيق من أسماء الخمر، والمختوم المصون الذي لم يبتذل لأجل ختامه.

[٨/٢٤٣٣] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح عن ذريح المحاربي قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أيما مؤمن نفّس عن مؤمن كُرْبَةً وهو معسر يستر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة، قال: ومن ستر على مؤمن عورة يخافها ستر الله عليه سبعين عورة من عورات الدنيا والآخرة، قال: والله في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه، فانتفعوا بالعظة وارغبوا في الخير»^٣.

ورواه في ثواب الأعمال بتفاوت عن أبيه، عن محمد بن يحيى، هكذا: أيما مومن نفّس عن مومن كربة نفّس الله عنه سبعين كربة من كرب الدنيا وكرب يوم القيامة، وقال: و من يستر على مؤمن وهو معسر يسر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة قال: و من ستر على مؤمن عورة يخافها ستر الله عليه سبعين عورة من عوراته التي يخافها في الدنيا والآخرة، قال: وإن الله ...»^٤.

[٩/٢٤٣٤] الخصال: في حديث الأربعمئة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا يكلف المؤمن أخاه الطلب إليه إذا علم حاجته، توازرروا وتعاطفوا وتبادلوا ولا تكونوا بمنزلة المنافق الذي يصف ما لا يفعل»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٩٩.

٢. نفس المصدر: ثواب الأعمال، ص ١٤٩ و بحار الأنوار ج ٧، ص ٣٨٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٠.

٤. بحار الأنوار ج ٧، ص ٧٥.

٥. بحار الأنوار ج ٧، ص ٢٢٤ و الخصال، ج ٢، ص ٦١٤.

[١٠/٠] عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «تقربوا إلى الله تعالى بمواساة إخوانكم»^١. أقول: اعتبار السند مبني على انصراف عمر بن يزيد إلى الثقة كما يدعيه السيد الأستاذ الخويي رحمه الله. [١١/٢٤٣٥] ثواب الأعمال: أبي، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي ولاد، عن ميسر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن المؤمن منكم يوم القيامة ليمر به الرجل له المعرفة به في الدنيا، وقد أمر به إلى النار، والملك ينطلق به، قال فيقول له: يا فلان أغثنى فقد كنت أصنع إليك المعروف في الدنيا، وأسعفك في الحاجة تطلبها مني، فهل عندك اليوم مكافأة؟ فيقول المؤمن للملك الموكّل به: خلّ سبيله قال: فيسمع الله قول المؤمن، فيأمر الملك أن يميز قول المؤمن فيخلي سبيله»^٢.

و رواه في المحاسن عن ابن محبوب، عن ميسر بن عبد العزيز بأدنى تفاوت.

[١٢/٢٤٣٦] الخصال: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن النهيكي، عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال: «ثلاثة يستظلون بظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله: رجل زوج أخاه المسلم أو أخدمه أو كتم له سرا»^٣.

[١٣/٢٤٣٧] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أما رجل من شيعتنا أتى رجلاً من إخوانه فاستعان به في حاجته فلم يعنه وهو يقدر إلا ابتلاه الله بأن يقضي حوائج غيره (عدة- خ) من أعدائنا، يعذبه الله عليها يوم القيامة»^٤.

[١٤/٢٤٣٨] أمالي الصدوق: ابن الوليد، عن ابن متيل، عن البرقي، عن أبيه، عن يونس عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سمعت الصادق عليه السلام يقول: «من رأى أخاه على أمر يكرهه فلم يرّده عنه، وهو يقدر عليه، فقد خانته، ومن لم يجتنب مصادقة الأحمق أو شك أن يتخلق بأخلاقه»^٥.

[١٥/٢٤٣٩] ثواب الأعمال: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى

١. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٣٩١ والخصال، ج ١، ص ٨.

٢. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٠٥ و ثواب الأعمال، ص ١٧٢.

٣. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٣٥٦ والخصال، ج ١، ص ١٤١.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٦.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٦٥ و أمالي الصدوق، ص ٢٧٠.

عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما من مؤمن يعين مؤمناً مظلوماً إلا كان أفضل من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام، وما من مؤمن ينصر أخاه وهو يقدر على نصرته إلا نصره الله في الدنيا والآخرة، وما من مؤمن يخذل أخاه وهو يقدر على نصرته إلا خذله الله في الدنيا والآخرة»^١.
أقول: ولذيله سند آخر ورواه البرقي في محاسنه.

[١٦/٢٤٤٠] الفقيه: عن يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن الحسن بن أبي حمزة قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول أنفق وأيقن بالخلف وأعلم أنه من لم ينفق في طاعة الله أبغى بان ينفق في معصية الله (عز وجل) ومن لم يمض في حاجة ولي الله ابتلي بأن يمضي في حاجة عدو الله (عز وجل)^٢.

[١٧/٢٤٤١] أمالي الصدوق: ابن إدريس، عن أبيه، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من مؤمن يخذل أخاه وهو يقدر على نصرته إلا خذله الله في الدنيا والآخرة^٣.
ورواه في ثواب الأعمال عن أبيه، عن أحمد بن إدريس.

[١٨/٥] ثواب الأعمال: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن السندي بن محمد، عن صفوان بن يحيى، عن صفوان بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أقعد رجل من الأخيار في قبره فقيل له: إنا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله، فقال: لأطيقها فلم يزلوا به حتى انتهوا إلى جلدة واحدة فقالوا:

ليس منها بد، فقال: فيما تجلدونها؟ قالوا نجلدك لأنك صليت يوماً بغير وضوء، ومرت على ضعيف فلم تنصره قال: فجلدوه جلدة من عذاب الله (عز وجل) فامتلي قبره ناراً»^٤.

[١٩/٢٤٤٢] ثواب الأعمال: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل، عن حديد أو مرازم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أيا مؤمناً أوصل إلى أخيه المؤمن معروفاً فقد أوصل ذلك إلى رسول الله ﷺ»^٥.

[٢٠/٢٤٤٣] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «اصطنعوا المعروف

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٤٠٩؛ بحار الأنوار، ج ٢٠، ص ٧٢؛ ج ٧١، ص ٥٨٩ و ثواب الأعمال، ص ١٤٧.

٢. الفقيه، ج ٤، ص ٢٩٦.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٧؛ أمالي الصدوق، ص ٤٨٥ و ثواب الأعمال، ص ١٤٨.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٨ و ثواب الأعمال، ص ٢٢٤.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١١٢ و ثواب الأعمال، ص ١٧٠.

بما قدرتم على اصطناعه، فإنه بقي مصارع السوء، وقال ﷺ: «لا تصلح الصنعة إلا عند ذي حسب أو دين، وقال ﷺ: لكل شيء ثمرة وثمره المعروف تعجيله»^١.
[٢١/٢٤٤٤] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن أبياته: قال: قال رسول الله ﷺ: «اصطنع الخير إلى من هو أهله، وإلى من ليس هو من أهله، فإن لم تصب من هو أهله فأنت أهله»^٢.

ويمكن حمل الحديث السابق على ترجيح ذي حسب أو دين على غيره عند التزاحم.
[٢٣/٢٤٤٥] العيون: بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل أحد برّ وفاجر»^٣.
[٢٣/٠] ثواب الأعمال: ابن وليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن الشحام، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «من أغاث أخاه المؤمن اللهفان اللهفان عند جهده، فنفس كربته، وأعانه على نجاح حاجته كانت له بذلك إثنان وسبعون رحمة لإفتراف يوم القيامة وأهواله»^٤.
مر هذا الحديث برقم ٦ من جميل من الكافي.

٩. إطعام المؤمن وكسائه

[١/٢٤٤٦] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد، عن صفوان بن يحيى، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطعم ثلاثة نفر من المسلمين أطعمه الله من ثلاث جنان في ملكوت السماوات الفردوس وجنة عدن وطوبى [و] شجرة تخرج من جنة عدن، غرسها ربنا بيده»^٥.
[٢/٢٤٤٧] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني عن أبي عبد الله ﷺ قال: ما من رجل يدخل بيته مؤمنين فيطعمهما شعبهما إلا كان ذلك أفضل من عتق نسمة»^٦.

١. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٤٠٩، والمختص، ج ١، ص ٤٨.

٢. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٤٠٩، و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٥.

٣. نفس المصدر.

٤. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٢٢، وثواب الأعمال، ص ١٨٥.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٠.

٦. نفس المصدر، ص ٢٠١.

أقول: عن القاموس الشيع بالفتح و كعنب سد الجوع و بالكسر و كعنب اسم ما اشبعك، و لعل المراد من النسمة هي غير المسلمة.

[٣/٢٤٤٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن معوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن أعتق رقبة و من سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن أحى نفساً و من أحياها فكأنما أخيا الناس جميعاً»^١.

[٤/٠] ثواب الأعمال: عن أبيه، عن الحميري، عن البرقي، عن محمد بن أحمد، عن أبان بن عثمان، عن الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «شيع أربعة من المسلمين تعدل محررة من ولد إسماعيل»^٢.

[٥/٢٤٤٩] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن أحمد بن محمد وابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال إن الله تبارك وتعالى (عزوجل) يحب إطعام الطعام وإراقة الدماء^٣.

ورواه في المحاسن عن الحسن بن علي، عن ثعلبة وفيه افشاء السلام. مكان إراقة الدماء. [٦/٢٤٥٠] و عنه، عن أبيه، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، و من سقى مؤمناً من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم^٤.

ورواه في ثواب الأعمال، عن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن حماد. [٧/٢٤٥١] و بالإسناد: عن حماد بن عيسى، عن ربعي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أطعم أخاه في الله كان له من الأجر مثل من أطعم فتناً من الناس، قلت: وما الفتان [من الناس] قال: مائة ألف من الناس»^٥.

ورواه البرقي في محاسنه و الصدوق في ثواب الأعمال بسندين معتبرين أيضاً عن حماد بلفظ الغنام.

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٥١١ و الكافي، ج ٤، ص ٥٧.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٨٥ و ثواب الأعمال، ص ١٣٧. أقول: صحة رواية محمد بن أحمد بن يحيى عن أبان مشكلة أو ممنوعة.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٤٨٩؛ الكافي، ج ٤، ص ٥١ و المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٨.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٠١ و بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٨٤.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٢؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٤٩٠ و بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٨٥.

أقول: يحتمل فرض إطعام الفئام لا لله بل لشهرة أو لرقعة أو لمجرد الطبع ويكون فيه أيضاً الأجر لكن أجراً قليلاً. ويحتمل إرادة غير المؤمن من الناس ولو كان الإطعام في الله. [٨/٢٤٥٢] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن البنزطي، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أكلة يأكلها أخي المسلم عندي أحب إلى من أن أعتق رقبة»^١. ورواه في المحاسن عن البنزطي و عن ابن نجران وعلي بن الحكم، عن صفوان.

[٩/٢٤٥٣] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لأن أشبع رجلاً من إخواني أحب إلى من أن أدخل سوقكم هذا فأبتاع منها رأساً فاعتقه^٢. ورواه البرقي في محاسنه عن إسماعيل.

[١٠/٢٤٥٤] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لأن أخذ خمسة دراهم [و] أدخل إلى سوقكم هذا فأبتاع بها الطعام وأجمع نفراً من المسلمين أحب إلى من أن أعتق نسمة»^٣. ورواه في المحاسن عن أبيه، عن حماد، عن ربعي، عن أبي عبد الله عليه السلام بتفاوت ما، ولاحظ ما سبق حول ما يتعلق بالإمام السجاد عليه السلام في الإطعام.

[١١/٢٤٥٥] محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن صفوان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من كسا أحداً من فقراء المسلمين ثوباً من عري أو أعانه بشيء مما يقوته من معيشته وكَّل الله (عز وجل) به سبعين ألف ملك من الملائكة يستغفرون لكل ذنب عمله إلى أن ينفخ في الصور^٤.

[١٢/٢٤٥٦] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام [قال: «من كسا مؤمناً كساه الله من الثياب الخضر»^٥.

و رواه في ثواب الأعمال أيضاً بسند صحيح.

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٣ و بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٦٦ و وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ٥٤٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٣ و الوسائل، ج ١٦، ص ٥٤٤.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٣ و بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٧٦٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٥.

٥. نفس المصدر، ص ٣٠٥ و بحار الأنوار، ج ٣٨٤، ص ٧٤.

[١٣/٢٤٥٧] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن عبد الله بن ميمون عن أبي جعفر عليه السلام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «الرزق أسرع إلى من يطعم الطعام من السكين في السنام»^١.

[١٤/٢٤٥٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن شهاب ابن عبد ربّه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ليس في الطعام سرف.^٢

أقول: لا يجوز الإسراف في مورد والحديث له معناه المراد.

١٠. عمل حسن خص بأمر المؤمنين عليهم السلام

[١/٢٤٥٩] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه، قال: دعا رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال له: «قد أجبته علي أن تضمن لي ثلاث خصال، قال: وما هنّ يا أمير المؤمنين؟ قال: لا تدخل عليّ شيئاً من خارج، ولا تدخر عني شيئاً في البيت، ولا تجحف بالعيال»^٣.

وإذا فرض وجود نقود في كيسه فلا يبعد كونه ليس من الإدخال إذا اشترى به شيئاً كما في بعض الروايات غير المعتبرة.

١١. حسن جودة أكل الضيف

[١/٢٤٦٠] الكافي: عن محمد، عن أحمد، عن ابن محبوب (المحاسن)، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن عيسى بن أبي منصور قال: أكلت عند أبي عبد الله عليه السلام فجعل يلقي بين يدي الشواء ثم قال: «يا عيسى إنه يقال: اعتبر حُبَّ الرجل بأكله من طعام أخيه»^٤.

[٢/٢٤٦١] محاسن البرقي: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام وهو يقول لرجل كان يأكل: أما علمت أنه يعرف حب الرجل أخاه بكثرة أكله عنده ورواه في الكافي عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير.^٥

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٤٦٢ والكافي، ج ٤، ص ٥١.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٢٨٠.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٤٥١ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٢.

٤. الكافي، ج ٦، ص ٢٧٨ والمحاسن، ج ٢، ص ٤١٣.

٥. الكافي، ج ٦، ص ٢٧٨ والمحاسن، ج ٢، ص ٤١٢.

١٢. أكل الصديق في منزل صديقه

[١/٣٤٦٣] الكافي: أبو علي الأشعري، عن محمد بن الحبتار، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن محمد الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن هذه الآية «ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم» إلى آخر الآية قلت: ما يعني بقوله: «أَوْ صَدِيقَكُم»؟ قال: «هو والله الرجل يدخل بيت صديقه ويأكل بغير إذنه»^١.

١٣. حق المؤمن على أخيه و فضل أداء حقّه

[١/٣٤٦٣] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن جميل، عن مرزوم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من أداء حق المؤمن»^٢.

[٣/٢٤٦٤] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «حق المسلم على المسلم أن لا يشتم أخوه ولا يزور و يقطش أخوه ولا يكتسي ويعرى أخوه، فما أعظم حَقَّ المسلم على أخيه المسلم وقال: أحب لأخيك المسلم ما تحب لنفسك وإذا احتجت فسله وإن سألك فأعطه لا تمتلئه خيراً ولا يملك لك كن له ظهراً، فإنه لك ظهر، إذا غاب فاحفظه في غيبته وإذا شهد فزره وأجله وأكرمه فإنه منك و أنت منه فإن كان عليك عاتباً فلاتفارقه حتى تسأل سُميحتَه وإن أصابه خير فاحمد الله وإن ابتلى فأغضدُه وإن مُنحل له فأعنه وإذا قال الرجل لأخيه: أَفْ انقطع ما بينهما من الولاية وإذا قال: أنت عدوي كفر أحدهما، فإذا اتهمه اثمات الإيمان في قلبه كما ينمات الملح في الماء، وقال: بلغني»^٣.

أقول: قيل لعل المراد: لاتسأله من جهة اشارك الخير ولايسأه هو من جهة اكثاره الخير لك و قيل لاتؤخره خيراً ولايؤخر هو خيراً لك. وقيل إن معنى سؤال سميحة أي العفو عن التقصير و مساهلة بالتجاوز، و معنى التحمل الكيد. ثم إن ذيل الرواية (بلغني أنه قال ...) مرسل لم نقله.

١. الكافي، ج ٦، ص ٢٧٧.

٢. نفس المصدر، ج ٢، ص ١٧٠.

٣. نفس المصدر.

[٣/١] الكافي: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن صفوان عن العيص، عن ابن مسكان، عن الباقر عليه السلام: أنه قال: «أحب أخاك»^١.
أقول: السند على خلاف ظاهره مرسل فإن عبد الله بن مسكان لا يروي عن الباقر عليه السلام فالواسطة محذوفة لا محالة.

[٤/٢٤٦٥] و عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: للمسلم على أخيه المسلم من الحق أن يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، وينصح له إذا غاب، ويسمته إذا عطس، ويحييه إذا دعاه، ويتبعه إذا مات.^٢

ورواه أيضا عن العدة، عن أحمد البرقي، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة.
[٥/٢٤٦٦] و عن العدة، عن أحمد البرقي، عن أبيه، عن فضالة بن أيوب، عن عمر بن أبان، عن عيسى بن أبي منصور قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام أنا وابن أبي يعفور وعبد الله بن طلحة فقال: ابتداء منه يا ابن أبي يعفور قال رسول الله ﷺ: ست خصال من كن فيه كان بين يدي الله (عز وجل) وعن يمين الله فقال ابن أبي يعفور وما هن جعلت فداك؟ قال: يحب المرء المسلم لأخيه ما يحب لأعز أهله، ويكره المرء المسلم لأخيه ما يكره لأعز أهله، ويناصحه الولاية، فبكى ابن أبي يعفور وقال: كيف يناصحه الولاية؟

قال: يا ابن أبي يعفور إذا كان منه بتلك المنزلة بشه هم^٣ ففرح لفرحه إن هو فرح وحزن لحزنه إن هو حزن وإن كان عنده ما يفرح عنه ففرح عنه وإلّا دعا الله له، قال: ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: ثلاث لكم وثلاث لنا أن تعرفوا فضلنا وأن تطؤوا عقبنّا وأن تنتظروا عاقبتنا، فن كان هكذا كان بين يدي الله (عز وجل) فيستضيء بنورهم من هو أسفل منهم وأما الذين عن يمين الله فلو أنهم يراهم من دونهم لم ينهتهم العيش مما يرون من فضلهم،

فقال ابن أبي يعفور: وما لهم لا يرون وهم عن يمين الله؟ فقال: يا ابن أبي يعفور إنهم محجوبون بنور الله، أما بلغك الحديث أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إن الله

١. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٢٢٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٧١.

٣. بته هته اي الأخ للمرء و يحتمل العكس كما قاله المجلسي. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٧٢.

خلقاً عن يمين العرش بين يدي الله وعن يمين الله وجوههم أبيض من الثلج وأضوء من الشمس الضاحية، يسأل السائل ما هؤلاء؟ فيقال: هؤلاء الذين تحابوا في جلال الله.»^١

أقول: يمين الله يمكن أن تكون كناية عن كمال القرب، و مناصحة الولاية: خلوص المحبة عن الغش. فالخصال الست هي الحب والكرهية والمناصحة ومعرفة فضل الأئمة ومتابعتهم وانتظار عاقبة أمرهم.

[٦/٢٤٦٧] عن العدة، عن البرقي، عن علي بن الحكم، عن أبي المغرا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله ولا يخونه ويحق على المسلمين الاجتهاد في التواصل والتعاون على التعاطف والمؤاساة لأهل الحاجة وتعاطف بعضهم على بعض حتى تكونوا كما أمركم الله (عز وجل): «رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ» متراحمين مغتمين لما غاب عنكم من أمرهم علي ما مضى عليه معشر الأنصار علي عهد رسول الله ﷺ.^٢

أقول: قوله عليه السلام «رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ» إشارة إلى قوله تعالى: «أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ». [٧/٢٤٦٨] قرب الإسناد: ابن سعد، عن الأزدي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لخيثمة وأنا أسمع: «يا خيثمة اقرأ موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله العظيم، أن يعود غنيهم على فقيرهم، وقويهم على ضعيفهم. وأن يشهد أحياءهم جناز موتاهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم فان لُفياهم حياةً لأمرنا، ثم رفع يده فقال: رحم الله من أحيأ أمرنا».^٣

ورواه الطوسي في أماليه بسند معتبر أيضاً. ووجود الرواية في مصدرين كل منها فيه ضعف يكفي للاعتماد عليها إن شاء الله تعالى.

[٨/٢٤٦٩] الخصال: ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: تقرّبوا إلى الله تعالى بمواساة إخوانكم.^٤ أقول: إعتبار الرواية مبني على انصراف عمر إلى عمر بن محمد بن يزيد.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٧٢.

٢. نفس المصدر، ص ١٧٤.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٢٢٣؛ قرب الإسناد، ص ٣٢ و أمالي الطوسي، ص ١٣٥.

٤. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٩١ و الخصال، ج ١، ص ٨.

١٤. الإصلاح بين الناس

[١/٢٤٧٠] الكافي: عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لأن أصلح بين اثنين أحب إلى من أن أتصدق بدينارين.^١
 [٢/٢٤٧١] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المصلح ليس بكاذب.^٢ يعني إذا تكلم مخالف الواقع عند توقف الإصلاح عليه.
 [٣/٢٤٧٢] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب أو معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال: أبلغ عتي كذا وكذا في أشياء أمر بها. قلت: فأبلغهم عنك وأقول عتي ما قلت لي وغير الذي قلت؟ قال: نعم إن المصلح ليس بكذاب إنما هو الصلح ليس بكذب».^٣

١٥. إكرام المومن ونصيحته

[١/٢٤٧٣] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أتاه أخوه المسلم فأكرمه فإنما أكرم الله عز وجل».^٤
 وتؤكد روايات أخرى في الكافي.
 [٢/٢٤٧٤] وعن العدة، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن عمر بن أبان عن عيسى بن أبي منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يجب للمؤمن على المؤمن أن ينصحه».^٥
 [٣/٢٤٧٥] وعنهم، عن أحمد، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة له في المشهد والمغيب».^٦

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٩.

٢. نفس المصدر، ص ٢٠٩ و ٢١٠.

٣. نفس المصدر، ص ٢١٠.

٤. نفس المصدر، ص ٢٠٦.

٥. نفس المصدر، ص ٢٠٨.

٦. نفس المصدر.

[٤/٢٤٧٦] وبالإسناد: عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة»^١.

أقول: قال المجلسي في محكي مرآة العقول: المراد بنصيحة المؤمن للمؤمن إرشاده إلى مصالح دينه و دنياه وتعليمه إذا كان جاهلاً وتنبئيه إذا كان غافلاً والدّب عنه وعن إعراضه إذا كان ضعيفاً وتوقيره في صغره وكبره وترك حسده وغشه...^٢

[٥/٢٤٧٧] روضة الكافي: عن علي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن علي بن شجرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لله عزوجل في بلاد خمس حرم: حرمة رسول الله وحرمة آل رسول الله عليهم السلام وحرمة كتاب الله (عزوجل) وحرمة كعبة الله وحرمة المؤمن.^٣ أقول: عن مرآة العقول: الحرمة ما يجب احترامه و إكرامه على الخلق لوجهه تعالى.

[٦/٢٤٧٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن سماعة قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «أيما مؤمن مشى مع أخيه المؤمن في حاجة فلم يناصحه فقد خان الله ورسوله»^٤. أقول: يأتي ما يدل عليه وقد مرّ أيضاً.

١٦. من آذى المؤمنين واحتقرهم

[١/٢٤٧٩] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «قال الله (عزوجل): ليأذن بحرب مني من آذى عبدي المؤمن وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن، ولو لم يكن من خلقي في الأرض فيما بين المشرق والمغرب إلا مؤمن واحد مع إمام عادل لاستغنت بعبادتهما عن جميع ما خلقت في أرضي ولقامت سبع سماوات وأرضين بهما ولجعلت لهما من إيمانهما أنساً لا يحتاجان إلى أنس سواهما»^٥.

قوله عليه السلام ليأذن بمعنى ليعلم، وعن مجمع البيان: أي فأيقنوا واعلموا بقتال من الله و

١. الكافي، ج ٢، ص ٢٠٨.

٢. مرآة العقول، ج ٩، ص ١٤٢.

٣. الكافي، ج ٨، ص ١٠٧.

٤. نفس المصدر، ج ٢، ص ٣٦٣.

٥. نفس المصدر، ص ٣٥٠.

رسوله، ولعل المراد بالقتال والحرب شدة غضب الله بقرينة الأمن من العذاب ويحتمل أن الأمر بالعلم كناية عن وقوع المخبر به وكذا الأمر بداعي البعث الحقيقي، ثم إيذاء المؤمن حرام وإكرامه مستحب.

[٢/٢٤٨٠] وعنه، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن معلى بن خنيس قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن الله تبارك وتعالى يقول: من أهان لي ولياً فقد أصد لمحاربتني وأنا أسرع شيء إلى نصرته أوليائي»^١.

[٣/٢٤٨١] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه: قال: قال رسول الله ﷺ: «من استدل مؤمناً أو حقره لفقره وقلّة ذات يده، شهّره الله يوم القيامة ثم يفضحه»^٢.

[٤/٢٤٨٢] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تحقرُوا ضعفاء إخوانكم فإنه من احتقر مؤمناً لم يجمع الله (عز وجل) بينهما في الجنة إلا أن يتوب وقال عليه السلام: «المؤمن لا يغش أخاه ولا يخونه ولا يخذله ولا يتهمه ولا يقول له: أنا منك بريء»^٣.

[٥/٠] الكافي: وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لقد أسري ربي بي فأوحى إليّ من وراء الحجاب ما أوحى وشافهني [إلى] أن قال لي: يا محمد من أذل لي ولياً فقد أصدني بالمحاربة ومن حاربني حاربت، قلت: يا رب ومن وليك هذا؟ فقد علمت أن من حاربك حاربت، قال لي: ذاك من أخذت ميثاقه لك ولوصيك ولذريتكما بالولاية^٤.

[٦/٢٤٨٣] وبالإسناد: عن يونس، عن ابن مسكان، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله (عز وجل): من استدل عبدي المؤمن فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت في شيء أنا فاعله كتردد في عبدي المؤمن، إنّي أحب لقاءه فيكره الموت فأصرفه عنه، وإنه ليدعوني في الأمر فأستجيب له بما هو خير له»^٥. أقول: أي بما هو خير من طلبه. ثم التردد على الواجب الوجود ممتنع فلا بد من تفسيره بوجه صحيح.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٥١.

٢. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ١٤٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٣.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ١٤٣ و الخصال، ج ٢، ص ٦١٤.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٣.

٥. نفس المصدر، ص ٣٥٤.

[٧/٢٤٨٤] المحاسن: عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول: «قال الله (عز وجل) ليأذن بحرب مني من أذل عبدي المؤمن وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن»^١.
و رواه الصدوق في ثواب الأعمال عن ابن المتوكل عن الحميري عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب.

[٨/٢٤٨٥] عقاب الأعمال: عن ابن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله «قال الله (عز وجل) قد نابذني من أذل عبدي المؤمن»^٢.
[٩/٢٤٨٦] وبالإسناد: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال الله (عز وجل): ليأذن بحرب مني من أذل عبدي المؤمن، وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن^٣.
[١٠/٢٤٨٧] عن أبيه عن سعد، عن أبي الخطاب، عن حماد، عن ربعي عن الفضيل قال:

قال أبو عبد الله عليه السلام: «ما من إنسان يظعن في عين مؤمن إلا مات بِشَرِّ ميتة، وكان يَتَمَنَّى أن يرجع إلى خير»^٤.

١٧. التواصل ومدة الهجرة

[١/٢٤٨٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، و محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا هجرة فوق ثلاث»^٥.
[٢/٢٤٨٩] و عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن وهيب بن حفص عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصرم ذوي قرابته ممن لا يعرف الحق؟ قال: «لا ينبغي له أن يصرمه»^٦.

١. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٥٩٠؛ المحاسن، ج ١، ص ٩٧ و ثواب الأعمال، ص ٢٣٨.

٢. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٥٩٢.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٤٥ و ثواب الأعمال، ص ٢٣٨.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٤٥ و ثواب الأعمال، ص ٢٣٩.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٤.

٦. نفس المصدر.

[٣/٢٤٩٠] و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن الشيطان يغري بين المؤمنين ما لم يرجع أحدهم عن دينه (ذنبه)، فإذا فعلوا ذلك استلقا على قفاه وتمدَّد، ثم قال: فزنت، فرحم الله امرء ألف بين ولين لنا، يا معشر المؤمنين تألفوا وتعاطفوا»^١.
أقول: مر ما يدل عليه.

١٨. التحبب إلى الناس

[١/٢٤٩١] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن أعرابياً من بني تميم أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال له: أوصني، فكان مما أوصاه: تحبب إلى الناس يحبوك^٢.
وتؤكد روايات أخرى مذكورة في الكافي.

١٩. إخافة المومن

[١/٢٤٩٢] الكافي: عن العدة، عن أحمد البرقي، عن محمد بن عيسى، عن الأنصاري عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من نظر إلى مؤمن نظرة ليخيفه بها أخافه الله (عز وجل) يوم لا ظل إلا ظله»^٣.

٢٠. البغي

[١/٢٤٩٣] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن مسمع أبي سيار، عن أبي عبد الله عليه السلام كتب إليه في كتاب: انظر أن لا تكلمن بكلمة بغي أبداً وإن أعجبتك نفسك وعشيرتك^٤.
[٢/٢٤٩٤] وعنه، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب ويعقوب السراج جميعاً، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أيها الناس إن البغي يقود أصحابه إلى

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٥.

٢. نفس المصدر، ص ٦٤٢.

٣. نفس المصدر، ص ٣٦٨.

٤. نفس المصدر، ص ٣٢٧.

النار وإن أول من بغى على الله عناق بنت آدم، فأول قتيل قتله الله عناق وكان مجلسها جريباً في جريب^١ وكان لها عشرون إصبعا في كل إصبع ظُفُرَان مثل المُنْجَلَيْن فسَلَطَ الله عليها أسداً كالفيل وذنباً كالبعير ونسراً مثل البغل، فقتلنها وقد قتل الله الجبابرة على أفضل أحوالهم وأَمَنَ ما كانوا^٢.

أقول: البغي: العلو والاستطاعة و مجاوزة الحد، ولا يبعد أن يراد بالمجلس المنزل أو ما أعدته لأضيافها لا المقعد فإنه غريب والمنجل كمنبر حديدية يحصد به الزرع ولعلّه وصفها بها للمبالغة وللمجرد التشبيه.

[٣/٢٤٩٥] ثواب الأعمال: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن آبائه عليه السلام: «أعجل الشر عقوبة، البغي»^٣.

[٤/٢٤٩٦] و بالإسناد: عن الصادق عليه السلام دعا رجل بعض بني هاشم إلى البراز فأبى أن يبارزه، فقال له علي عليه السلام: «ما منعك أن تبارزه؟ فقال: كان فارس العرب وخشيت أن يغلبني، فقال له: إنه بغى عليك ولو بارزته لغلبته، ولو بغى جبل على جبل هلك الباغي»^٤.

أقول: إطلاق الرواية منزل على الغالب أو غير ذلك دون العموم فإن معاوية كان باغياً ولم يهلك في صفين ومثله كثير، وتقدم في الباب ٥٣ من كتاب الكفر والشرك أنّ المؤمن ليس فيه البغي.

٢١. البرّ بالوالدين و عقوبتهما

[١/٢٤٩٧] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولاد الحنّاط قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» ما هذا الإحسان؟ فقال: الإحسان أن تحسن صحبتها وأن لا تكلفهما أن يسألاك شيئاً مما يحتاجان إليه وإن كانا مستغنيين أليس

١. عن المصباح: الجريب الوادي ثم استعير للقطعة المميزة للأرض... و يختلف مقدارها بحسب اصطلاح أهل الأقاليم و قيل إنه عشرة آلاف ذراع و قيل إنه ثلاثة آلاف و ستمائة و لم أقف على مقداره في عصر أمير المؤمنين عليه السلام و الجريب في بلادنا الأفغانية يطلق على ألفين متراً مكعباً. انظر بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٢٧٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٢٨ و التهذيب، ج ٢، ص ٦١ و ٢٢٤.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٤٠٩ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٥.

٤. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٢٧٥ و ٢٧٦ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٦.

يقول الله (عز وجل): «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» قال: ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: وأما قول الله (عز وجل):

«إِنَّمَا يَتَّبِعَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا» قال: «إن اضرباك فلا تنقل لهما: أف، ولا تنهرهما إن ضرباك، قال: «وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا» قال: إن ضرباك فقل لهما: غفر الله لكما، فذلك منك قول كريم، قال «وَاحْفَظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ» قال: لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلا برحمة ورقة ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما ولا يدك فوق أيديهما ولا تقدم قدماهما.^١

ورواه الصدوق في الفقيه، بتفاوت ما عن الحسن بن محبوب.

[٢/٢٤٩٨] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف، عن أبي عبد الله عليه السلام: يأتي يوم القيامة شيء مثل الكبة فيدفع في ظهر المؤمن فيدخله الجنة، فيقال: هذا البر.^٢

أقول: قيل الكبة: الدفعة في القتال والحملة في الحرب والصدمة. ثم الرواية مطلقة وذكرناها هنا لمتابعة الكافي.

[٣/٢٤٩٩] محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن خلاد قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: أدعوا لوالدي إذا كانا لا يعرفان الحق؟ قال: «ادع لهما وتصدق عنهما، وإن كانا حين لا يعرفان الحق فدارهما، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الله بعثني بالرحمة لا بالعقوب».^٣

[٤/٢٥٠٠] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أبأك».

ورواه الحسين بن سعيد في كتابه عن ابن أبي عمير بحذف السؤال الثالث وجوابه.^٤ [٥/٢٥٠١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن

١. الكافي، ج ٢، ص ١٥٧ والفقيه، ج ٢، ص ٢٩٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٥٨.

٣. نفس المصدر، ص ١٥٩.

٤. نفس المصدر، ص ٣٢٩ و بحار الأنوار، ج ٧، ص ٨٣.

سيف بن عميرة، عن أبي الصباح، عن جابر قال: سمعت رجلاً يقول لأبي عبد الله عليه السلام: إن لي أبوين مخالفين؟ فقال: «بَرَّهما كما تَبَرَّ المسلم من يتَوَلَّانا»^١.
ورواه الحسين بن سعيد في كتابه أيضاً.

[٦/٢٥٥٢] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبي الحسن عليه السلام: قال: «قال رسول الله ﷺ: كن باراً واقتصر على الجنة وإن كنت عاقاً [فظاً] فاقتصر على النار»^٢.
ونقله في الوسائل عن أبي عبد الله عليه السلام ولعل نسخ الكافي مختلفة. والأظهر أن عبد الله لم يثبت كونه من أصحاب الصادق عليه السلام خلافاً للسيد الخوئي في معجمه. فعلى نقل الوسائل يصح السند مرسلًا.

[٧/٢٥٠٣] وعن العدة من أصحابنا، عن أحمد البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: «من نظر إلى أبويه نظر مآقت وهما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة»^٣.

[٨/٠] قرب الإسناد: عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن جندب قال: كتبت إلى أبي الحسن موسى عليه السلام أسأله عن الرجل يريد أن يجعل أعماله من الصلاة والبر والخير أثلاثاً، ثلاثاً وثلثين لأبويه أو يفردهما من أعماله بشيء مما يتطوع به بشيء معلوم؟ وإن كان أحدهما حياً والآخر ميتاً. قال: فكتب إلى: «أما للميت فحسن جائز وأما للحي فلا، إلا البر والصلة»^٤. ومصدر الرواية غير معتمد عندي.

أقول: يمكن حمل النهي على قضاء الصلاة والصيام الواجبين إذ لا مانع من إهداء ثواب الصلاة والصوم والطواف المستحبة للوالدين وغيرهما من المؤمنين، بل لا مانع من إتيانها نيابة عنهما تطوعاً فلاحظ.

[٩/٢٥٠٤] الخصال: عن ماجيلويه، عن عمه، عن أحمد البرقي، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام: قال: أربع من كن فيه بنى الله له بيتاً في الجنة: «من أوى اليتيم، ورحم الضعيف، وأشفق على والديه ورفق بملوكه»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٦٢ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٨٢.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٨.

٣. نفس المصدر، ص ٣٤٩.

٤. قرب الإسناد، ص ٣١١ و وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٢٨٠ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٦٧.

٥. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ١٤٠: الخصال، ج ١، ص ٢٢٣ و ثواب الأعمال، ص ١٣٣.

ورواه في ثواب الأعمال بسند آخر معتبر ولاحظ ما مر في أحوال موسى عليه السلام في قصة ذبح البقرة.

[١٠/٢٥٠٥] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: من أحزن والديه فقد عَقَّهما^١.

[١١/٢٥٠٦] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن أبيه، عن الصادق عليه السلام قال: أدنى العقوق آف، ولو علم الله (عز وجل) شيئاً أهون من آف لنهى عنه^٢.

[١٢/٠] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن إسحاق بن عمار قال: قال: بلغني عن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله أهل بيتي أبوا إلا تؤثباً عليّ وقطيعة لي وشتيمة، فأزفُضُهم؟ قال: «إذا يرُفُضَكم الله جميعاً قال: فكيف أصنع؟ قال: تصل من قطعك وتُعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك، فإنك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهير»^٣.

أقول: الروايات الواردة في الكافي (ج ١٥٠/٢ و ١٥٧ و ٣٤٨) حول صلة الرحم وقطعها و بر الوالدين وعقوقها كثيرة جداً ونحن اقتصرنا على معتبراتها سنداً. لكن ظاهر قول الراوي في الرواية الأخيرة: «بلغني عن...» أنه سمع عن مبلغ وهو مجهول عندنا.

٢٢. التبزي من النسب

[١/٢٥٠٧] روضة الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب عن الحارث بن المغيرة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أصاب أباه سباً في الجاهلية فلم يعلم أنه كان أصاب أباه سباً في الجاهلية إلا بعد ما توالدته العبيد في الإسلام و أعتق؟ قال فقال: «فلينسب إلى آبائه العبيد في الإسلام ثم هو يُعَدُّ من القبيلة التي كان أبوه سباً فيها إن كان (ابوه) معروفاً فيهم ويرثهم ويرثونه»^٤.

[٢/٢٥٠٨] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي بصير،

١. الكافي، ج ٢، ص ٧٢ و الخصال، ج ٢، ص ٦٢١.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٧٢ و عيون الأخبار، ج ٢، ص ٤٤.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٥٠.

٤. نفس المصدر، ج ٨، ص ٢٣٤.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كفر بالله من تبرأ من نسب وإن دَقَّ. قيل وإن كان بعيداً أو دنياً».

ورواه عن العدة، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي المغرى، عن أبي بصير.
أقول: الكفر في مقابل الإيمان الخالي عن الكبائر.

٢٣. صلة الرحم وقطعها

[١/٢٥٠٩] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله جل ذكره: «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً» قال: «فقال: هي أرحام الناس، إن الله (عز وجل) أمر بصلتها وعظمتها، ألا ترى أنه جعلها منه»^١.

أقول: أي قرنها باسمه في الأمر بالتقوى. والأرحام إما عطف على اسم الجلالة أو على محل الجار والمجرور (به) وقيل أنه مجرور ورحم الرجل قريبه نسبا وإن جاز نكاحه.

[٢/٢٥١٠] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «صل رحمك ولو بشرية من ماء، وأفضل ما توصل به الرحم كف الأذى عنها، وصلة الرحم منسأة في الأجل، محببة (محبّة) في الأهل»^٢.

ورواه الحميري في قرب الإسناد عن ابن عيسى إلى قوله «كف الأذى»^٣.

[٣/٢٥١١] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن فضيل بن يسار قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «إن الرحم معلقة يوم القيامة بالعرش تقول: اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني»^٤.

[٤/٢٥١٢] وعنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما نعلم شيئاً يزيد في العمر إلا صلة الرحم، حتى أن الرجل يكون أجله ثلاث سنين فيكون وصولاً للرحم. فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة فيجعلها ثلاثاً وثلاثين

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٠.

٢. نفس المصدر، ص ١٥٠.

٣. نفس المصدر، ص ١٥١.

٤. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٨٨.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١٥١.

سنة، ويكون أجله ثلاثاً وثلاثين سنة، فيكون قاطعاً للرحم فينقصه الله ثلاثين سنة و يجعل أجله إلى ثلاث سنين^١.

[٥/٢٥١٣] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن صفوان الجمال قال: وقع بين أبي عبد الله عليه السلام وبين عبد الله بن الحسن كلام حتى وقعت الضوضاء بينهم واجتمع الناس فافترقا عشيتهما بذلك و غدوت في حاجة، فإذا أنا بأبي عبد الله عليه السلام على باب عبد الله بن الحسن و هو يقول: «يا جارية قولي لأبي محمد [يخرج] قال: فخرج فقال: يا أبا عبد الله ما بَكَرَ بك؟ فقال: إني تلوت آية من كتاب الله (عز وجل) البارحة فأقفلتني، قال: وما هي؟ قال: قول الله جلَّ وعزَّ ذكره: «وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ» فقال: صدقت لكائي لم أقرأ هذه الآية من كتاب الله جلَّ وعزَّ قط فاعتنقا وبكيا»^٢.

[٦/٢٥١٤] و بالإسناد: عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن سنان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «إِنَّ لي ابن عم أصله فيقطعني وأصله فيقطعني حتى لقد هممت لقطيعته إياي أن أقطعه أتأذن لي قطعه؟ قال: إنا إذا وصلته و قطعك وصلكما الله (عز وجل) جميعاً وإن قطعته و قطعك قطعكما الله»^٣.

[٧/٢٥١٥] عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «صلوا أرحامكم و لو بالتسليم، يقول الله تبارك و تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً»^٤.

[٨/٢٥١٦] و بالإسناد: عن علي بن الحكم، عن داود بن فرقد قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إني أحب أن يعلم الله أنني قد أذلت رقبتني في رحي و آتني لأبادر أهل بيتي، أصلهم قبل أن يستغنوا عني^٥.

[٩/٢٥١٧] العيون و الخصال: عن أبيه، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن الوشاء،

١. الكافي، ج ٢، ص ١٥٢ و ١٥٣.

٢. نفس المصدر، ص ١٥٥.

٣. نفس المصدر، ص ١٥٥ و ١٥٦.

٤. نفس المصدر، ص ١٥٥.

٥. نفس المصدر، ص ١٥٦.

عن الرضا عليه السلام عن آبائه: قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أسري بي إلى السماء رأيت رحماً متعلقة بالعرش تشكو رحماً إلى ربها فقلت لها: كم بينك وبينها من أب؟ فقال: نلتقي في أربعين أباً»^١.

أقول: يحمل شكواها على ترك الأفضل دون الواجب، اذا السيرة قائمة على عدم مراعاة الصلة بين الطرفين إذا التقيا في الأب العاشر.

[١٠/٢٥١٨] الكافي: عن العدة من أصحابنا، عن أحمد البرقي، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ» فقال: قرابتك^٢.

[١١/٢٥١٩] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان وهشام بن الحكم ودرست بن أبي منصور، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ» قال: «نزلت في رحم آل محمد عليه السلام وقد تكون في قرابتك. ثم قال: فلا تكون ممن يقول للشيء: إنه في شيء واحد»^٣.

أقول: الجملة الأخيرة إشارة إلى أصل كلي وهو أن العبرة باطلاق اللفظ وعمومه وليس مورد النزول مخصوصاً أو مقيداً للحكم، ولأن بيان مصداق في كلامهم لظهور قرآني يوجب الإنحصار فيه وهذا واضح. واعتبار الرواية وما قبلها مبني على انصراف عمر إلى الثقة والله العالم.

[١٢/٢٥٢٠] وعنه، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الصمد بن بشير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «صلة الرحم تمهون الحساب يوم القيامة وهي منسأة في العمر وتقي مصارع السوء وصدقة الليل تطفيء غضب الرب»^٤.

[١٣/٢٥٢١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن صلة الرحم والبر ليهونان الحساب ويعصمان من الذنوب، فصلوا أرحامكم وبروا ياخوانكم ولو بحسن السلام وردّ الجواب»^٥.

[١٤/٢٥٢٢] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة،

١. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٩١؛ الخصال، ج ٢، ص ٥٤٠ و عيون الأخبار ج ١، ص ٢٥٥.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٥٦.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ١٥٧.

٥. نفس المصدر.

عن مسمعون عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: في حديث: إلا إن في التباغض الحالقة، لا أعني حالقة الشعر ولكن حالقة الدين»^١.
أقول: للرواية إطلاق يشمل غير الأرحام أيضاً.

[١٥/٥] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال: في كتاب علي عليه السلام ثلاث خصال لا يموت صاحبهن أبداً حتى يري وبألهم: البغي وقطيعة الرحم واليمين الكاذبة يبارز الله بها، وإن أعجل الطاعة ثواباً لصلة الرحم وإن القوم ليكونون فجاراً فيتواصلون فتتسمى أموالهم ويشترؤون وإن اليمين الكاذبة وقطيعة الرحم لتتذران الديار بلاقع من أهلها وتثقل الرحم وإن ثقل الرحم انقطاع النسل^٢.

أقول: قيل بلاقع جمع بلقعة وبلقع وهي الأرض القفر التي لا شيء بها.
[١٦/٢٥٢٣] وعن العدة، عن أحمد البرقي، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار»^٣.

[١٧/٢٥٢٤] الخصال: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن النضر، عن زرعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: إن في الجنة درجة لا يبلغها إلا إمام عادل، أو ذو رحم وضل، أو ذو عيال صبور»^٤. اعتبار الرواية مبني أن النضر هو ابن سويد.

[١٨/٢٥٢٥] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: صلوا أرحامكم و لو بالسلام يقول الله تبارك وتعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً»^٥.

[١٩/٢٥٢٦] العيون: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه: قال: قال الحسين عليه السلام: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْسَأَ فِي أَجَلِهِ، وَ يَزَادَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^٦.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٦.

٢. نفس المصدر ص ٣٤٧.

٣. نفس المصدر ص ٣٤٨.

٤. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٩٠ و الخصال، ج ١، ص ٩٣.

٥. الخصال، ج ٢، ص ٦١٣ و بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٩١.

٦. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٩١ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٤.

[٢٠/٢٥٢٧] بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: من ضمن لي واحدة ضمنت له أربعة يصل رحمه، فيحبّه الله تعالى ويوسع عليه رزقه، ويزيد في عمره ويدخله الجنة التي وعده.^١

[٢١/٢٥٢٨] بهذا الإسناد: قال رسول الله ﷺ: «إني أخاف عليكم استخفافا بالدين وبيع الحكم وقطيعة الرحم، وأن تتخذوا القرآن مزامير، تقدّمون أحدكم وليس بأفضلكم في الدين».^٢

٢٤. التسليم و جواب الكتاب والمعانقة والمصافحة

[١/٢٥٢٩] معاني الأخبار: عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن فضال، عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «البخيل من بخل بالسلام».^٣
ورواه الكليني في الكافي عن العدة، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال وفيه: «عن أبي عبد الله عليه السلام قال الله...».

[٢/٢٥٣٠] الخصال: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أسباط عن عمه،^٤ عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الاستيذان ثلاثة أولهنّ يسمعون، والثانية يحذرون، والثالثة إن شاؤوا أذنوا وإن شاؤوا لم يفعلوا فيرجع المستأذن.^٥

[٣/٢٥٣١] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم و محسن بن أحمد، عن أبان بن الأحمر، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله (عز وجل): «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا» قال: «الإستيناس وقع النعل والتسليم».^٦

[٤/٢٥٣٢] الكافي: عن العدة، عن أحمد بن محمد و سهل، عن ابن محبوب، عن

١. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ٩٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٧.

٢. بحار الأنوار ج ٢٢، ص ٩٢ و ٤٥٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٤٢.

٣. بحار الأنوار ج ٥، ص ٧٦: الكافي، ج ٤، ص ٤٥ و معاني الأخبار ص ٢٤٦.

٤. ينبغي العمل بروايات عم علي بن أسباط، هو يعقوب بن سالم الأحمر لنقل جماعة توثيقه عن رجال النجاشي وإن كان بقية النسخ خالية عن توثيقه.

٥. بحار الأنوار ج ٧٦، ص ١٤ و الخصال، ج ١، ص ٩١.

٦. بحار الأنوار ج ٧٦، ص ١٤ و مسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٥٥ و معاني الأخبار ص ١٦٣.

عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «ردّ جواب الكتاب واجب كوجوب رد السلام والبادي بالسلام أولى بالله ورسوله»^١.

وروى ذيله (البادي بالسلام...) عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن ابن سنان، عنه عليه السلام أيضاً وكذا في روضة الكافي باختلاف في السند و المتن.

[٥/٢٥٣٣] وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن الله (عز وجل) يحب إفشاء السلام»^٢.
مرّ ما يقرب منه في باب إطعام المومن.

[٦/٢٥٣٤] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن من تمام التحية للمقيم المصافحة وتمام التسليم على المسافر المعانقة^٣.

[٧/٢٥٣٥] أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «مرّ أمير المؤمنين علي عليه السلام بقوم فسلم عليهم فقالوا: عليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه، فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: لا تجاوزوا بنا مثل ما قالت الملائكة لأبينا إبراهيم عليه السلام إنما قالوا: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت»^٤.

[٨/٢٥٣٦] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم وإذا ردّ واحد أجزأ عنهم^٥.
أقول: فيه تفصيل يناسب علم الفقه.

[٩/٢٥٣٧] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: إذا سلم الرجل من الجماعة أجزأ عنهم^٦.

الرواية مقطوعة في الكافي لكن في الوسائل عن أبي عبدالله عليه السلام ولكنه ليس بحجة.
[١٠/٢٥٣٨] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ربعي بن عبدالله

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٧٠.

٢. نفس المصدر، ص ٦٤٥.

٣. نفس المصدر، ص ٦٤٦.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر، ص ٦٤٧.

٦. نفس المصدر ووسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٥٠.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على النساء ويرددن عليه السلام وكان أمير المؤمنين عليه السلام يسلم على النساء وكان يكره أن يسلم على الشابة منهن ويقول: أتخوف أن تعجبني صوتهما فيدخل علي أكثر مما أطلب من الأجر»^١.

[١١٠] أمالي الصدوق: عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن عبد الله بن الصلت، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام في حديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمس لأدعهن حتى الممات: الأكل على الحضيض مع العبيد وركوبي الحمار مؤكفاً وحلي الغنز بيدي ولبس الصوف والتسليم على الصبيان لتكون سنة من بعدي»^٢.

[١٢/٢٥٣٩] من لا يحضره الفقيه: باسناده عن عمارة الساباطي انه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف يسلمن اذا دخل على القوم؟ قال: المرأة تقول: عليكم السلام والرجل يقول: السلام عليكم^٣.

[١٣/٢٥٤٠] الكافي: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن أبي حمزة عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإقتار والتوسع على قدر التوسع وانصاف الناس وابتدأه إياهم بالسلام عليهم»^٤.

[١٤/٢٥٤١] الخصال: عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ثلاثة ترد عليهم ردة الجماعة وإن كان واحداً عند العطاس يقال يرحمكم الله وإن لم يكن معه غيره والرجل يسلم على الرجل فيقول السلام عليكم والرجل يدعو للرجل فيقول عافاكم الله»^٥.

هكذا نقلها في الوسائل ولكن في نسخة من الخصال وبحار الأنوار ثلاثة يرد عليهم الدعاء جماعة وإن كانوا واحداً الرجل يعطس فيقال له يرحمكم الله فإن معه غيره ... الحديث إما محمول على الإخبار أو على الإنشاء بقصد الرجحان.

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٤٨.

٢. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٤١ و أمالي الصدوق، ص ٧٢.

٣. الكافي، ج ٨، ص ٤٤٤ و الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٠.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٥، ص ٥٥٨؛ الوسائل، ج ٨، ص ٤٣٤ و الكافي، ج ٢، ص ٢٤١.

٥. وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٦٩؛ الخصال، ج ١، ص ١٢٦ و بحار الأنوار، ج ٧، ص ٥٤ و ٧٣.

٢٥. التسليم على أهل الملل

[١/٢٥٤٢] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «دخل يهودي على رسول الله ﷺ وعائشة عنده فقال: السام عليكم فقال: رسول الله ﷺ عليكم، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك فرّد عليه كما ردّ على صاحبه ثم دخل آخر فقال مثل ذلك فرّد رسول الله ﷺ كما ردّ على صاحبه فغضبت عائشة فقالت: عليكم السام والغضب واللعنة يا معشر اليهود يا إخوة القردة والخنازير، فقال لها رسول الله ﷺ: يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلاً لكان مثال سوء، إن الرفق لم يوضع على شيء قطّ إلاّ زانه ولم يرفع عنه قطّ إلاّ شانه، قالت: يا رسول الله أما سمعت إلى قولهم: السام عليكم؟ فقال: بلى أما سمعت ما رددت عليهم؟ قلت: عليكم، فإذا سلم عليكم مسلم فقولوا: سلام عليكم وإذا أسلم عليكم كافر فقولوا: عليكم»^١.

أقول: صدر الحديث لابيقي الإطلاق لآخر حتى يفتي بالعموم بل يقال: عليكم، في جواب من احتمل في سلامه شائبة نفرين وسب.

[٢/٢٥٤٣] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تبعدوا أهل الكتاب بالتسليم وإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم»^٢.

أقول: لا بعد في انصراف أهل الكتاب في المدينة والكوفة إلى اليهود.

[٣/٢٥٤٤] وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن بريد بن معاوية، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا سلم عليك اليهودي والنصراني والمشرک فقل: عليك»^٣.

[٤/٢٥٤٥] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام: «أرأيت إن احتجت إلى متطبّب وهو نصراني أسلم عليه وأدعوله؟ قال: نعم إنه لا ينفعه دعاؤك»^٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٤٨.

٢. نفس المصدر، ص ٦٤٩.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٦٥٠.

و رواه عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن ابن الحجاج أيضاً وفيه «الطيب» مكان «متطيب».

[٥/٢٥٤٦] و عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير عن أحدهما عليه السلام في مصافحة المسلم اليهودي والنصراني قال: «من وراء الثوب فإن صافحك بيده فاغسل يدك»^١.

أقول: كلا الحكمين مندوب غير واجب وكذا في الحديث التالي.

[٦/٢٥٤٧] و عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في رجل صافح رجلاً مجوسياً قال: يغسل يده ولا يتوضأ.^٢

[٧/٠] و عن أحمد بن محمد الكوفي، عن علي بن الحسن بن علي، عن علي بن أسباط عن عمه^٣ يعقوب بن سالم، عن أبي بصير قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الحاجة إلى المجوسي أو إلى اليهودي أو إلى النصراني أو أن يكون عاملاً أو دهقاناً من عظماء أهل أرضه فيكتب إليه الرجل في الحاجة العظيمة أبدأ بالعلاج ويسلم عليه في كتابه وإنما يصنع ذلك لكي تقضي حاجته؟ قال: «أما إن تبدأ به فلا ولكن تسلم عليه في كتابك فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قد كان يكتب إلى كسرى وقيصر»^٤.

أقول: في وثيقة يعقوب تردد.

٢٦. ما يقال عند عطاس الغير

[١/٢٥٤٨] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى قال: كنت عند الرضا عليه السلام فعطس، فقلت له: صلى الله عليك، ثم عطس، فقلت: صلى الله عليك ثم عطس فقلت صلى الله عليك وقلت له: جعلت فداك إذا عطس مثلك نقول له كما يقول بعضنا لبعض: يرحمك الله؟ أو كما نقول؟ قال: نعم أليس تقول صلى الله على

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٤٨.

٢. نفس المصدر، ص ٦٥٠.

٣. سبق حاله عن قريب.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٦٥١.

محمد وآل محمد؟ قلت: بلى قال: ارحم محمداً وآل محمد؟ قال: «بلى وقد صلى الله عليه ورحمه وإنما صلواتنا عليه رحمة لنا وقربة»^١.

[٢/٢٥٤٩] و عنه عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال:

سمعت الرضا عليه السلام يقول: «التشاؤم من الشيطان والعطسة من الله (عز وجل)»^٢.

بيان: التشاؤم إسترخاء الفم واسعاً من غير قصد وما في الرواية لعله كناية عن قبحه العرفي.

[٣/٢٥٥٠] وعن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سعد بن أبي خلف قال: كان

أبو جعفر عليه السلام إذا عطس فقليل له: يرحمك الله قال: يغفر الله لكم ويرحمكم، وإذا عطس

عنده إنسان قال: يرحمك الله (عز وجل)^٣.

٢٧. إجلال الكبير ورحم العزيز والعالم والغني في الجملة

[١/٢٥٥١] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، و علي بن إبراهيم، عن أبيه،

جميعاً، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إن من إجلال

الله (عز وجل) إجلال الشيخ الكبير^٤.

[٢/٢٥٥٢] الخصال: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن

عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إني لأرحم ثلاثة، وحق لهم أن يرحموا: عزيز

أصابته مذلة بعد العز، وغني أصابته حاجة بعد الغنى، وعالم يستخف به أهله والجهلة»^٥.

ورواه الصدوق في أماليه، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن

الأزدى، عن أبان وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام.

٢٨. المجالس وآدابها ومنها ترك المزاح والقهقهة

[١/٢٥٥٣] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان،

عن زرار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: المجالس بالأمانة»^٦.

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٥٣.

٢. نفس المصدر، ص ٦٥٤.

٣. نفس المصدر، ص ٦٥٥.

٤. نفس المصدر، ص ٦٥٧.

٥. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٤٠٥؛ الخصال، ج ١، ص ٨٧ و أمالي الصدوق، ص ١٢.

٦. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٠.

أقول: أي لا يجوز افشاء ما وقع فيها إلا اذا علم عدم كراهة أصحابها أو إذا علم بالعلم العرفي كراهتهم. مقتضى الإطلاق، الأول.

[٢/٢٥٥٤] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كان القوم ثلاثة فلا يتناجى منهم اثنان دون صاحبهما فإن في ذلك ما (تما) يحزنه ويؤذيه»^١.
أقول: الظاهر أن الملاك هو الحزن والإيذاء من دون عبرة بالعدد.

[٣/٢٥٥٥] وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، و علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: الاحتباء حيطان العرب»^٢.

أقول: وفسر الاحتباء بان يضم الإنسان ساقيه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره و يشده عليهما، يعني أن العرب تتوسل في الاتكاء بالاحتباء كما يتوسل غيرهم بالجدران، ولا يظهر من الرواية مطلوبة الاحتباء المذكور.

[٤/٢٥٥٦] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن خلاد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام فقلت: جعلت فداك الزجل يكون مع القوم فيجري بينهم كلام يمزحون ويضحكون؟ فقال: لا بأس ما لم يكن، فظننت أنه عنى الفحش، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يأتيه الأعرابي فيهدي له الهدية ثم يقول مكانه: أعطنا ثمن هديتنا فيضحك رسول الله ﷺ وكان إذا اغتم يقول: ما فعل الأعرابي ليته أتنا. ^٣

[٥/٢٥٥٧] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إياكم والمزاح فإنه يذهب بماء الوجه»^٤.

[٦/٢٥٥٨] وبالإنسان: عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الفهقهة من الشيطان»^٥.

[٧/٢٥٥٩] وعن العدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٠.

٢. نفس المصدر، ص ٦٦٢.

٣. نفس المصدر، ص ٦٦٣.

٤. نفس المصدر، ص ٦٦٤.

٥. نفس المصدر.

سعد بن أبي خلف عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: «... إياك والمزاح فإنه يذهب بنور إيمانك ويستخف بمروءتك»^١.

[٨/١] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقسم لحظاته بين أصحابه فينظر إلى ذا وينظر إلى ذا بالسوية، قال: ولم ييسر رسول الله صلى الله عليه وآله رجليه بين أصحابه قط وإن كان ليصافحه الرجل فما يترك رسول الله صلى الله عليه وآله يده من يده حتى يكون هو التارك فلما فطنوا لذلك كان الرجل إذا صافحه قال بيده فترعها من يده»^٢.

ولاحظ ما مر في أحوال النبي الخاتم صلى الله عليه وآله في كتاب النبوة والانبيا.

[٩/٢٥٦] وعنه، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «إذا كان الرجل حاضراً فكفّه وإذا كان غائباً فسّيه»^٣.

٢٩. حسن الجوار وحده وحق المسافر المصاحب

[١/٢٥٦١] الكافي: أبو علي الأشعري، عن الحسن بن علي الكوفي، عن عبيس بن هشام عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حسن الجوار يعمر الديار ويُثسيء في الأعمار»^٤.

[٢/١] عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن أبي جعفر عليه السلام قال: حد الجوار أربعون داراً من كل جانب من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله^٥.

أقول: الرواية مرسلة فاني لم أر رواية جميل عن الباقر عليه السلام. ومتنه أيضاً عجيب فانه يشمل جميع المدن في ذلك العصر.

[٣/٢٥٦٢] عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن عدة

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٥.

٢. نفس المصدر، ص ٦٧١.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر، ص ٦٦٧ و ٦٦٨.

٥. نفس المصدر، ص ٦٦٩.

من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: حق المسافر أن يقيم عليه أصحابه إذا مرض ثلاثاً»^١.

[٤/٢٥٦٣] معاني الأخبار: عن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قلت له: جعلت فداك ما حد الجار؟ قال: أربعين داراً من كل جانب»^٢.
أقول: سبق ما فيه.

[٥/٢٥٦٤] ثواب الأعمال: عن أبيه، عن سعد، عن النهدي، عن ابن محبوب، عن علي بن يقطين عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: «كان في بني إسرائيل رجل مؤمن وكان له جار كافر فكان يرفق بالمؤمن، ويوليه المعروف في الدنيا، فلما أن مات الكافر بنى الله له بيتاً في النار من طين، فكان يقيه حرّها ويأتيه الرزق من غيرها، وقيل له: هذا لما كنت تدخل على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق، وتوليه من المعروف في الدنيا»^٣.

أقول: النهدي المذكور في السند حسن على تردد فيه. ثم النار، نار البرزخ.
[٦/٢٥٦٥] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما كان فيما مضى ولا فيما بقي ولا فيما أنتم فيه مؤمن إلا وله جار يؤذيه»^٤.
[٧/٢٥٦٦] علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سمعت يقول: ما كان ولا يكون إلى أن تقوم الساعة مؤمن إلا وله جار يؤذيه»^٥.

٣٠. بعض ما يتعلق بالكتابة

[١/٢٥٦٧] الكافي: عن العدة، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن أبان بن الأحمر،

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٧٠.

٢. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ١٥١ و معاني الأخبار ص ١٦٥.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٣٠٥ و ثواب الأعمال، ص ١٦٩.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٥١.

٥. نفس المصدر، ص ٢٥٢.

عن حديد بن حكيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا بأس بأن يبدأ الرجل باسم صاحبه في الصحيفة قبل اسمه»^١.

أقول: مَرَّ تقييده بغير الكافر.

[٢/٢٥٦٨] و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مرزوم بن حكيم قال: أمر أبو عبد الله عليه السلام بكتاب في حاجة فكتب ثم عرض عليه ولم يكن فيه استثناء فقال: «كيف رجوتم أن يتم هذا وليس فيه استثناء انظروا كل موضع لا يكون فيه استثناء فاستثنوا فيه»^٢. الاستثناء: ان شاء الله.

[٣/٢٥٦٩] عن علي، عن أبيه، عن البرزطي، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه كان يترَّب الكتاب وقال: لا بأس به.^٣

و رواه الحميري بسند صحيح أيضاً بحذف ذيله.^٤

[٤/٢٥٧٠] و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن علي بن عطية أنه رأى كتباً لأبي الحسن عليه السلام مُتَرَبَّةً.^٥

[٥/٢٥٧١] وعنه، عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن إسحاق بن عمار عن أبي الحسن موسى عليه السلام في الظهور التي فيها ذكر الله (عز وجل) قال اغسلها.^٦

[٦/٢٥٧٢] و عن محمد، عن أحمد، عن الوشاء، عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تحرقوا القراطيس ولكن امحوها وحرقوها.^٧

أقول: هكذا في نسختي من أصول الكافي لكن في الوسائل، و جامع أحاديث الشيعة «خرقوها» بالخاء المعجمة وهو الأرجح، و على كل الأظهر هو جواز إحراقها إذا خيف التوهين على أسماء الله تعالى. ولا يحتمل كون النهي للحرمة بعد اطلاق القراطيس و عدم قيدها بذكر أسماء الله و آيات القرآن.

[٧/٢٥٧٣] و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان،

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٧٣.

٢. نفس المصدر، ص ٦٧٣.

٣. نفس المصدر.

٤. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٩٧.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٦٧٣.

٦. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ١٠٩ و الكافي، ج ٢، ص ٦٧٤.

٧. الكافي، ج ٢، ص ٦٧٤.

عن زرارَةَ قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الاسم من أسماء الله يحويه الرجل بالتثقل قال: «المحوه بأطهر ما تجدون»^١.

٣١. عدم رد الكرامة

[١/٢٥٧٤] معاني الأخبار و عيون أخبار الرضا عليه السلام: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن فضال عن علي بن الجهم قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول لا يَأْبِي الكرامة إِلَّا حمار قلت: أي شيء الكرامة؟ قال: مثل الطيب وما يَكْرَهُ به الرجل الرجل.^٢ ورواه في جامع أحاديث الشيعة عن أبي الحسن موسى عليه السلام و الظاهر أنه سهو.

[٢/٢٥٧٥] عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن الجبلي، عن ابن أسباط عن الحسن بن الجهم قال: قال الرضا عليه السلام: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «لا يَأْبِي الكرامة إِلَّا حمار، قلت: ما معني ذلك؟ قال: التوسعة في المجلس، والطيب يعرض عليه»^٣. أقول: الحسن بن جهم مشترك بين الثقة و المجهول و اعتبار الرواية سنداً مبني على الفرض الأول. ثم الظاهر أن الجبلي هو موسى بن القاسم الجبلي الثقة.

٣٢. حفظ الشخصية

[١/٢٥٧٦] الخصال: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب قال: رأي أبي عبد الله عليه السلام بالمدينة وأنا أحمل بقلًا فقال: إنه يكره للرجل السرِّي أن يحمل الشيء الدني فَيَجْتَزِي عليه.^٤

٣٣. المعروف

[١/٢٥٧٧] الخصال: عن ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «المعروف شيء سوى الزكاة فتقربوا إلى الله عزوجل) بالبر و صلة الرحم»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٧٤.

٢. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ١٤١؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ١٦ و عيون الأخبار ج ١، ص ٣١١.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ١٤٠؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ١٥؛ معاني الأخبار ص ١٦٣ و عيون الأخبار ج ١، ص ٣١١.

٤. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ١٤٧ و الخصال، ج ١، ص ١٠.

٥. الخصال، ج ١، ص ٤٨ و بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤٠٩.

اعتبار الرواية مبني على أن عمر بن يزيد هو الثقة.

[٢/٢٥٧٨] وعن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن ابن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تصلح الصنعة إلا عند ذي حسب أو دين»^١.
[٣/٢٥٧٩] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة»^٢.
لاحظ الباب (٧) إتيان المعروف في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣٤. الاجتناب عن مجالسة ومحادثة طوائف

[١/٢٥٨٠] الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن موسى بن القاسم قال: سمعت المحاربي يروي عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه: قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة مجالستهم تميم القلب: الجلوس مع الأندال والحديث مع النساء والجلوس مع الأغنياء»^٣.
بيان: النذل والنذل الخسيس من الناس.

[٢/٢٥٨١] وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن أبي نجران، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لا تصحبوا أهل البدع ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم، قال رسول الله ﷺ: المرء على دين خليله وقرينه»^٤.
أقول: اعتبار السند معلق على انصراف عمر إلى الثقة كما قيل.

[٣/٢٥٨٢] علل الشرائع: عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن الحسين، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول: كان أبي يقول: «قم بالحق ولا تعرض لما فاتك واعتزل ما لا يغنيك وتجنب عدوك واحذر صديقك من الأقوام الآلأأمين والأمين من خشي الله، ولا تصحب الفاجر ولا تطلع على سرِّك ولا تأمنه على أمانتك واستشر في أمورك الذين يخشون ربهم»^٥.

ورواه أيضاً باختلاف ما، في الوسائل وروى ذيله البرقي في محاسنه، عن موسى القاسم عن جدّه معاوية بن وهب.

١. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٤٨؛ الوسائل، ج ١٦، ص ٢٩٩ والمختار، ج ١، ص ٤٨.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٣٩٧ والكافي، ج ٤، ص ٢٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٦٤١.

٤. نفس المصدر، ص ٣٧٥ و ٦٤٢.

٥. علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩ وبحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٩٩ و ٤١٩/٧٤ و ٤٢٦.

[٤/٢٥٨٣] أمالي الصدوق: ابن الوليد، عن ابن متيل، عن البرقي، عن أبيه، عن يونس، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن الصادق عليه السلام قال: من رأى أخاه على أمر يكرهه فلم يرّده عنه، وهو يقدر عليه، فقد خانته، ومن لم يجتنب مصادقة الأحمق أوشك أن يتخلق بأخلاقه. أقول: لا يبعد حسن ابن متيل الدقاق استناداً إلى قول النجاشي في حقه: «وجه من وجوه أصحابنا» فلا حظ.

[٥/٢٥٨٤] علل الشرائع: عن أبيه، عن محمد العطار، عن الحسين بن طريف، عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يا هشام النبط ليس من العرب ولا من العجم، فلا تتخذ منهم ولياً ولا نصيراً، فإن لهم أصولاً تدعو إلى غير الوفاء.^٢ أقول: الحسين بن طريف مصحف الحسن بن طريف وهذا التصحيف (أي تصحيف الظاء المعجمة بالمهمله) كثير في بحار الأنوار ونحن ذكرنا في هذا الكتاب بالمعجمة. وفي المصدر: الحسين بن طريف.

[٦/٢٥٨٥] معاني الأخبار: ابن الوليد، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير عن ابن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق عليه السلام قال: «قال النبي صلى الله عليه وآله: أولى الناس بالتهمة من جالس أهل التهمة».^٣ انظر باب عدم المجالسة مع أهل المعاصي في كتاب الكفر والشرك.

٣٥. المعاشرة مع سائر المسلمين

[١/٢٥٨٦] الكافي: عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، وأبوعلي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، جميعاً، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن وهب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وفيما بيننا وبين خلطانا من الناس؟ قال: فقال: تؤدون الأمانة إليهم وقيمون الشهادة لهم وعليهم وتعودون مرضاهم وتشهدون جنائزهم.^٤ أقول: الظاهر أن الحديث متحد مع ما يليه.

١. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ١٩٠؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٥٠. وأمالي الصدوق، ص ٢٦٩ - ٢٧٠.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٩٣ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٦٦.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٩٠. ومعاني الأخبار، ص ١٩٦.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٦٣٥.

[٢/٢٥٨٧] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب قال: قلت له: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قوماً وبين خلطانا من الناس ممن ليسوا على أمرنا؟ قال: تنظرون إلى أئمتكم الذين تقتدون بهم فتصنعون ما يصنعون فوالله إنهم ليعودون مرضاهم ويشهدون جنازتهم وقيمون الشهادة لهم وعليهم ويؤدون الأمانة إليهم.^١

[٣/٢٥٨٨] و عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، و محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً، عن صفوان بن يحيى، عن أبي أسامة زيد الشحام قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «اقرأ على من ترى أنه يطيعني منهم يأخذ بقولي السلام وأوصيكم بتقوى الله (عز وجل) والورع في دينكم والاجتهاد لله وصدق الحديث وأداء الأمانة وطول السجود وحسن الجوار فهذا جاء محمد ﷺ، أدوا الأمانة إلى من اتتمنكم عليها براً أو فاجراً، فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بأداء الخيطة والمخيطة صلوا عشائركم واشهدوا جنازتهم وعودوا مرضاهم وأدوا حقوقهم فإن الرجل منكم إذا ورع في دينه وصدق الحديث وأدى الأمانة وحسن خلقه مع الناس قيل: هذا جعفري فيسرني ذلك ويدخل علي منه السرور وقيل: هذا أدب جعفر وإذا كان على غير ذلك دخل علي بلاؤه وعاره وقيل:

هذا أدب جعفر، فوالله لحدثني أبي عليه السلام أن الرجل كان يكون في القبيلة من شيعة علي عليه السلام فيكون زينها أذا هم للأمانة وأقضاهم للحقوق وأصدقهم للحديث، إليه وصاياهم وودائعهم، تسأل العشيرة عنه فتقول: من مثل فلان إنه لأذناً للأمانة وأصدقنا للحديث».^٢

[٤/٢٥٨٩] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، جميعاً، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أحببت رجلاً فأخبره بذلك فإنه أثبت للمودة بينهما».^٣ و رواه البرقي في محاسنه عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم إلى قوله فأخبره.^٤

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٣٦.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ٦٤٤.

٤. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٨١.

٣٦. حسن المباشرة مع الناس وغير ذلك

[١/٣٥٩٠] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «من خالطت فإن استطعت أن تكون يدك العليا عليه فافعل»^١.

ورواه البرقي في محاسنه عن حماد بتغيير ما^٢.

[٢/٠] عن علي عن أبيه عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: يا رسول الله أوصني فكان فيما أوصاه أن قال: «ألق أخاك بوجه منبسط»^٣.

[٣/٢٥٩١] تهذيب الأحكام: بسند عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي محمد الحجال، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام كان أبي يقول: «لا يُغَبَّأُ بَيْنَ يَوْمٍ هَذَا الْبَيْتِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: خُلِّقَ يَخَالِقُ بِهِ مَنْ صَحِبَهُ أَوْ حِلْمٌ يَمْلِكُ بِهِ غَضَبُهُ أَوْ وَرَعٌ يَحْجِزُهُ عَنْ مَحَارِمِ (معاصي - خ) اللَّهِ»^٤.

ورواه الكليني والصدوق رضي الله عنه بسندين ضعيفين.

[٤/٢٥٩٢] الكافي: عن العدة، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال ما يُغَبَّأُ بَيْنَ سَلَكِ هَذَا الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: وَرَعٌ يَحْجِزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَحِلْمٌ يَمْلِكُ بِهِ غَضَبُهُ وَحَسَنُ الصَّحْبَةِ لِمَنْ صَحِبَهُ^٥.

أقول: المراد بالطريق المذكور، طريق بيت الله تعالى للحديث السابق.

[٥/٠] وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن الحجال قال: قلت لجميل بن دراج: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ شَرِيفٌ قَوْمٍ فَأَكْرَمُوهُ»، قال: نعم، قلت له: وما الشريف؟ قال: قد سألت أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك فقال:

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٩.

٢. بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٥٩.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٠٣.

٤. وسائل الشريعة، ج ٨، ص ٤٠٣؛ الكافي، ج ٤، ص ٢٨٦؛ الفقيه، ج ٢، ص ٢٧٤؛ التهذيب، ج ٥، ص ٤٤٥.

٥. وسائل الشريعة، ج ٨، ص ٤٠٢؛ الكافي، ج ٤، ص ٢٨٦.

الشریف من كان له مال قلت: فما الحسب؟ قال: الذي يفعل الأفعال الحسنة بماله وغير ماله قلت: فما الكرم قال: التقوى»^١.

أقول: تقدم الإيراد على تفسير جميل الكرم بالتقوى فيما سبق، وفي إثبات قول النبي ﷺ بجواب جميل أيضا إشكال.

[٦/٠] أمالي الصدوق: عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن عبد الله بن مسكان، عن الصادق، عن آبائه عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم عن تحرم عليه النار غدا؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: الهين القريب اللين السهل»^٢.

[٧/٢٥٩٣] الخصال: ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «أربع من كن فيه بنى الله له بيتا في الجنة: من آوى اليتيم، ورحم الضعيف، وأشفق على والديه، ورفق بملوكه»^٣. ورواه في ثواب الأعمال، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن علي بن عقبة، عن عبد الله بن سنان. ورواه البرقي في محاسنه عن ابن محبوب.

و رواه في أمالي الطوسي عن أحمد بن وليد عن أبيه، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام بشكل مبسوط تقدم.

[٨/٢٥٩٤] أمالي الصدوق: ابن الوليد، عن الصفار، عن عبد الله بن الصلت، عن يونس، عن ابن حميد، عن ابن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ... ذكر علي عليه السلام أنه وجد في قائمة سيف من سيوف رسول الله ﷺ صحيفة فيها ثلاثة أحرف: صل من قطعك، وقل الحق ولو على نفسك، وأحسن إلى من أساء إليك.^٤

[٩/٠] الخصال: أبي، عن الكندي (الكيداني) - و محمد العطار، عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزه كف الأذى عن الناس.^٥

١. الكافي، ج ٨، ص ٢١٩ و ٢٢٠ و الوسائل، ج ٨، ص ٤٦٨.

٢. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٥١١ و أمالي الصدوق، ص ٣١٩.

٣. بحار الأنوار ج ٧١، ص ٧١: الخصال، ج ١، ص ٢٢٣: ثواب الأعمال، ص ١٣٣ و المحاسن، ج ١، ص ٨.

٤. بحار الأنوار ج ٧٤، ص ١٥٧ و أمالي الصدوق، ص ٧٢.

٥. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٥٢ و الخصال، ج ١، ص ٦.

[١٠/٠] روضة الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما أيسر ما رضي به الناس عنكم كفوا ألسنتكم عنهم»^١.

[١١/٠] ومَرَّ قول الصادق عليه السلام في أول هذا الكتاب: «يا إسحاق صانع المنافق بلسانك وأخلص وذك للمؤمن وإن جالسك يهودي فأحسن مجالسته»^٢. ولاحظ ما ذكر في كتاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من قصة لطيفة.

[١٢/٢٥٩٥] العيون: بالأسانيد الثلاثة قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدثهم فلم يكذبهم، ووعدهم فلم يخلفهم، فهو ممن كملت مَزَوته، وظهرت عدالته، وجبت أخوته، وحرمت غيبته»^٣.

[١٣/٠] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه: قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تزال أمتي بخير ما تحابوا وتمادوا وأدوا الأمانة واجتنبوا الحرام، ووقروا الضيف، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، فإذا لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقحط والسَّنين»^٤.

[١٤/٢٥٩٦] وبالإسناد: عنه عليه السلام التَّوَدَّد نصف الدين واستنزَلوا الرزق بالصدقة^٥. [١٥/٢٥٩٧] وبالإسناد: قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله رأس العقل بعد الدين التَّوَدَّد إلى الناس واصطناع الخير إلى كلِّ بَرٍّ وفاجر»^٦.

٣٧. خير الناس

[١٧/٢٥٩٨] معاني الأخبار: عن ابن الوليد، عن الصَّقَّار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير عن ابن عميرة، عن الثمالي، عن الصادق عليه السلام: عن النبي صلى الله عليه وآله: «خير الناس من انتفع به الناس»^٧.

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٥، ص ٥١٨ والكافي، ج ٨، ص ٣٤١.
٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٥، ص ٥٦١ وأمالى الصدوق، ص ٦٢٨.
٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ٧، ص ١ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٠.
٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ٧٢، ص ١١٥ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٢٩.
٥. جامع أحاديث الشيعة، ج ٧٦، ص ٣٩٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٥.
٦. نفس المصدر.
٧. جامع أحاديث الشيعة، ج ٧٢، ص ٢٣ و ٢٤ و معاني الأخبار ص ١٩٦.

٣٨. آداب الجلوس

[١/٢٥٩٩] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان قال: «رأيت أبا عبد الله عليه السلام: يجلس في بيته عند باب بيته قبالة الكعبة»^١.

٣٩. المروءة

[١/٢٦٠٠] الخصال: و عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: ستة من المروءة ثلاثة منها في الحضر وثلاثة منها في السفر فأما التي في الحضر فتلاوة كتاب الله تعالى، وعمارة مساجد الله، واتخاذ الإخوان في الله (عز وجل)، وأما التي في السفر فبذل الزاد، وحسن الخلق، والمزاح في غير المعاصي»^٢.

٤٠. المجالس ذات الفضيلة

[١/٢٦٠١] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن مسكان، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال لي: أتخلون وتحدثون وتقولون ما شئتم؟ فقلت: إي والله إننا لنخلو ونحدث ونقول ما شئنا، فقال: أما والله لوددت أني معكم في بعض تلك المواطن، أما والله إنني لأحب ريحكم وأرواحكم، وإنكم على دين الله ودين ملائكته فأعينوا بورع واجتهاد»^٣.
أقول: الظاهر انصراف ميسر إلى ابن عبد العزيز الثقة.

٤١. محبة المومنين لله تعالى

[١/٢٦٠٢] ثواب الأعمال: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي الحسن قال: سمعته يقول: «إن المتحابين في الله يوم القيامة على منابر من نور قد أضاء نور وجوههم وأجسادهم ونور منابرهم كل شيء حتى يعرفوا أنهم المتحابون في الله (عز وجل)»^٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٢.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٢٧٥؛ الخصال، ج ٣٢٤، ص ١ و عيون الأخبار، ج ٢٧، ص ٢.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٨٧.

٤. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٣٩٧.

[٢/٢٦٠٣] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر وابن فضال، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما التقي مؤمنان قط إلا كان أحدهما أشدهما حباً لأخيه»^١.

٤٢. الإنصاف والعدل وذكر الله عند الحرام

[١/٢٦٠٤] الخصال: ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما ناصح الله عبد مسلم في نفسه فأعطى الحق منها وأخذ الحق لها إلا أعطى خصلتين: رزقاً من الله يقنع به، ورضي عن الله ينجي به^٢.

ورواه أيضاً في ثواب الأعمال: عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى. [٢/٢٦٠٥] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن عقبة، عن جارود أبي المنذر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: سيد الأعمال ثلاثة: «إنصاف الناس من نفسك حتى لا ترضى بشيء إلا رضيت لهم مثله ومواساتك الأخ في المال وذكر الله على كل حال ليس سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فقط ولكن إذا ورد عليك شيء أمر الله (عز وجل) به أخذت به وإذا ورد عليك شيء نهى الله (عز وجل) عنه تركته»^٣.

[٣/٢٦٠٦] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن أبي أسامة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما ابتلى المؤمن بشيء أشد عليه من خصال ثلاث يحرمها، قيل: وما هن؟ قال: الموساة في ذات يده والإنصاف من نفسه وذكر الله كثيراً، أما إني لأقول: سبحانه الله والحمد لله، [ولا إله إلا الله] ولكن ذكر الله عندما أحل له وذكر الله عندما حرم عليه^٤. [٤/٢٦٠٧] وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن غالب بن عثمان، عن روح ابن أخت المعلی، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اتقوا الله واعدوا، فإنكم تعيرون على قوم لا يعدلون»^٥.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٢٧.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٦ والخصال، ج ١، ص ٤٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٤٤.

٤. نفس المصدر، ص ١٤٥ و ١٤٦.

٥. نفس المصدر، ص ١٤٧.

[٥/٢٦٠٨] وعنه^١ عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العدل أحلى من الشهد، وألين من الزبد، وأطيب ريحا من المسك»^٢.

[٦/٢٦٠٩] وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن لله جنة لا يدخلها إلا ثلاثة أحدهم من حكم في نفسه بالحق»^٣.

[٧/٢٦١٠] وعن أبي علي الأشعري، عن الحسن بن علي الكوفي، عن عيسى بن هشام (عيسى بن هشام - خ) عن عبد الكريم، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العدل أحلى من الماء يصيبه الظمان، ما أوسع العدل إذا عدل فيه وإن قل»^٤. أقول: وله سند آخر في الكافي معتبر^٥.

٤٣. الرفق

[١/٢٦١١] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن معاذ بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: الرفق يمن والخرق شوم»^٦.

[٢/٢٦١٢] الكافي: وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: إن الرفق لم يوضع على شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه»^٧.

قيل: اليمن بالضم البركة كالميمنة والخرق بالضم وبالتحريك ضد الرفق.

٤٤. لزوم الوفا بالوعد

[١/٠] العيون: بالأسانيد الثلاثة، عن الرضا، عن آبائه: قال: «قال رسول الله ﷺ: من

١. قيل يرجع الضمير إلى أحمد بن محمد بن عيسى.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٤٧.

٣. نفس المصدر، ص ١٤٨.

٤. نفس المصدر، ص ١٤٦.

٥. نفس المصدر، ص ١٤٨.

٦. نفس المصدر، ص ١١٩.

٧. نفس المصدر.

عامل الناس فلم يظلمهم، و حدّثهم فلم يكذبهم، و وعدهم فلم يخلفهم، فهو ممن كملت مروّته، و ظهرت عدالته، و وجبت أخوته، و حرّمت غيبته»^١.
أقول: يظهر منه أن حرمة الغيبة مشروط بأمور.

[٢/٠] الخصال: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمّه، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب عن الثمالي، عن أبي جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: «أربع من كنّ فيه كمل إسلامه و تحصت عنه ذنوبه، و لقي ربّه (عزوجل) و هو عنه راض: من وفى لله (عزوجل) بما يجعل على نفسه للناس، و صدق لسانه مع الناس، و استحيا من كل قبيح عند الله و عند الناس، و حسن خلقه مع أهله»^٢.
أقول: لاحظ الباب ٤٩ الآتي عن قريب.

٤٥. المشورة

[١/٢٦١٣] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من قوم كانت لهم مشورة فحضر معهم من اسمه محمد أو حامد أو محمود أو أحمد فأدخلوه في مشورتهم إلّا خيّر لهم»^٣.

[٢/٠] علل الشرائع: أبي عن محمد العطار، عن الأشعري (محمد بن أحمد يحيى)، عن محمد بن الحسين، عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «قم بالحقّ ولا تعرّض لما فاتك، و اعتزل ما لا يعينك و تجنّب عدوك، و احذر صديقك من الأقوام إلّا الأمين، (الأمين) و الأمين من خشي الله، و لاتصحب الفاجر، و لاتطلعه على سرّك، و لاتأمنه على أمانتك، و استشر في أمورك الذين يخشون ربهم»^٤.
[٣/٢٦١٤] الخصال: في حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ما عطّب امرؤ استشار»^٥.

و يؤيده هذه الأحاديث كلّ الروايات غير المعتبرة في الباب.

١. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٩٢ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٣٠.

٢. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٩٣ و الخصال، ج ١، ص ٢٢٢.

٣. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٩٨ و عيون الأخبار ج ٢، ص ٢٩.

٤. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ٩٩ و علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٥٩.

٥. بحار الأنوار ج ٧٥، ص ١٠٠ و الخصال، ج ٢، ص ٦٢.

٤٦. حكم تعجيل الرجل عن طعامه وحاجته

[١/٢٦١٥] الخصال: في حديث الأربعمائة، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تعجلوا الرجل عند طعامه حتى يفرغ، ولا عند غائطه حتى يأتي على حاجته»^١.

٤٧. لزوم اداء الأمانة

[١/١٠] أمالي الصدوق: جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن حمزان، عن الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: «سمعت يقول لشيعته: عليكم بأداء الأمانة، فوالذي بعث محمداً بالحق نبياً لو أن قاتل أبي الحسين بن علي عليه السلام اتتمني على السيف الذي قتله به لأذيت به إليه»^٢.

[٢/١٠] عيون أخبار الرضا عليه السلام: بالأسانيد الثلاثة عن الرضا، عن آبائه: قال: «قال رسول الله ﷺ لا تنزل أمتي بخير ما تحابوا و تهادوا و أدوا الأمانة و اجتنبوا الحرام...»^٣.
إلى آخر ما مر.

[٣/٢٦١٦] الخصال: حديث الأربعمائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أدوا الأمانة ولو إلى قتلة أولاد الأنبياء عليهم السلام»^٤.
وقد مر ما يدل عليه.

٤٨. خلف الوعد

[١/١٠] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «عدّة المؤمن أخاه نذر لا كفارة له، فمن أخلف فبخلف الله بدأ ولمقته تعرّض وذلك قوله:

١. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٣٨.

٢. نفس المصدر، ج ٧٥، ص ١١٤ و أمالي الصدوق، ص ٢٤٦.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١١٥.

٤. نفس المصدر.

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ • كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ»^١.

[٢/٢٦١٧] علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن شعيب العرقوفي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليفلح إذا وعد»^٢.

أقول: قوله عليه السلام في الرواية الأولى: «نذر» أي كالنذر في عهده ولكن لا كفارة له، إلا أن خلفه حرام. إذا كان مع أخيه المومن لا مطلقاً، لكن الآية الكريمة مطلقة تشمل كل المسلمين بل الكفار أيضاً فلا يجوز خلف عدته معهم^٣.

وقوله في الحديث الثاني: «من كان يومن بالله...» يمكن أن يقال الوفاء بالوعد إنما يجب على المومنين دون الكافرين فلا يعاقبون بتركه وهذا أصل كلي في جميع الأحاديث الواردة في الأحكام، إذا كانت مشتملة على قوله: «من كان يومن بالله واليوم الآخر» فلا حظ.

أقول: لاحظ الباب ٤٣ المتقدم.

٤٩. المعافون عن البلاء

[١/٢٦١٨] الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، و علي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً عن ابن محبوب [وغيره] عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن لله (عز وجل) ضئان يضن بهم عن البلاء فيحييهم في عافية و يرزقهم في عافية و يميتهم في عافية و يعيئهم في عافية و يسكنهم الجنة في عافية^٤.
 قيل: الضئان: الخصائص. يضن بهم عن البلاء أي يحفظهم عنه.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٦٣ و ٣٦٤.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ٣٦٤.

٤. نفس المصدر، ص ٤٦٢.

كتاب الحكومة

١. ثواب الحاكم والموظف الصالح الخير

[١/٢٦١٩] أمالي الصدوق: ابن الوليد، عن الصفار، عن الخشاب، عن علي بن النعمان عن ابن مسكان، عن الشحام، عن الصادق عليه السلام قال: «من تولى أمراً من أمور الناس فعدل وفتح بابه ورفع شزّه ونظر في أمور الناس كان حقاً على الله (عز وجل) أن يؤمن روعته يوم القيامة ويدخله الجنة»^١.

[٢/٢٦٢٠] الكافي: عن علي إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جماعة من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما قَدِسَتْ أُمَّةٌ لم يؤخذ لضعفها من قواها بحقه غير مُتَنَعٍ (متنّع - يب مضيع متضيع - خ ل يب)»^٢.

٢. دَمَ الحاكم الظالم

[١/١٠] عقاب الأعمال: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن الحسين، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِنْ الله (عز وجل) أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي مَمْلَكَةٍ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارَةِ أَنْ آتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمَلْكَ عَلَى سَفَكِ الدَّمَاءِ وَاتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ، وَإِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكْفَ عَنِّي أَصْوَاتُ الْمَظْلُومِينَ، فَإِنِّي لَنْ أَدْعَ ظِلَامَتَهُمْ (لأأردّها - خ) وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا»^٣.

ورواه الكليني في الكافي عن العدة، عن أحمد البرقي، عن ابن محبوب بتفاوت ما.

١. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٣٤٠ و أمالي الصدوق، ص ٢٤٥.

٢. الكافي، ج ٥، ص ٥٦ و التهذيب، ج ٦، ص ١٨٠.

٣. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣٤٥ و ٣٤٦؛ الكافي، ج ٢، ص ٣٣٢؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٥، ص ٣٠٣ و ثواب الأعمال، ص ٢٧٢.

[٢/٣٦٢١] ثواب الأعمال: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن ابن عبد الحميد، عن ابن حميد عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لا يكلمهم الله (عزوجل) ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك جبار، ومقل مختال.^١
أقول: والمراد بابن عبد الحميد هو إبراهيم الثقة.

٣. حبّ بقاء الحاكم الجائر

[١/٧٠] رجال الكشي: عن حمدويه، عن محمد بن إسماعيل الرازي، عن ابن فضال، عن صفوان بن مهران الجمال قال: دخلت على أبي الحسن الأول عليه السلام فقال لي: «يا صفوان كل شيء منك حسن جميل ما خلا شيئاً واحداً، قلت: جعلت فداك أي شيء قال: إكراء جمالك من هذا الرجل يعني هارون». قلت: والله ما أكريته أسراً ولا بطراً ولا للصيد ولا للهو، ولكن أكريته لهذا الطريق، يعني طريق مكة، ولأتولاه بنفسي، ولكنني أبعث معه غلماي، فقال لي: يا صفوان أيقع كراك عليهم؟ قلت: نعم جعلت فداك، قال: فقال لي أحبّ بقاءهم حتى يخرج كراك؟ قلت: نعم، قال: فمن أحبّ بقاءهم فهو منهم، ومن كان منهم فهو ورد النار، قال صفوان: فذهبت وبعثت جتالي عن آخرها، فبلغ ذلك إلى هارون فدعاني، فقال لي: يا صفوان بلغني أنك بعثت جمالك؟ قلت: نعم، فقال: ولم؟ فقلت: أنا شيخ كبير وإن الغلمان لا يقيمون بالأعمال فقال: هيهات هيهات إني لأعلم من أشار عليك بهذا، أشار عليك بهذا موسى بن جعفر، قلت: ما لي ولموسى بن جعفر؟ فقال: دع هذا عنك، فوالله لولا حسن صحبتك لقتلتك.^٢

أقول: المنع المذكور مبني على مصلحة رآها الإمام عليه السلام: فامتثل صفوان الجمال رحمة الله عليه أمر الإمام. فلا يتجاوز الحكم عن موده فإن أعانة الظالم في غير ظلمه إذا لم يعد المعين من أعوان الظلمة لم يفت مشهور الفقهاء ظاهراً بحرمتها فضلاً عن حرمة حبّ بقاء ظالم لأجل حصول حقّه فلاحظ وتأمل.^٣
نعم يحرم إعانة الظالم فضلاً عن التعاون معه.

١. بحار الأنوار ج ٧٢، ص ٣٤٤ و ٣٤٥.

٢. نفس المصدر، ص ٣٧٦ و ٣٧٧ رجال الكشي، ص ٤٤١.

٣. فإن الرواية تدل على حرمة مثل هذا الحب وقد تقدم توضيح آخر حول هذا الحديث.

٤. الخضوع للمخالف في الطلب والعمل للسلطان

[١/٢٦٢٢] أمالي المفيد: عن أحمد بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن حديد بن حكيم الأزدي قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام يقول: اتقوا الله وصونوا دينكم بالورع وقووه بالتقية والاستغناء بالله (عز وجل) عن طلب الحوائج إلى صاحب سلطان الدنيا واعلموا أنه من خضع لصاحب سلطان الدنيا أو من يخالفه في دينه طلباً لما في يديه من دنياه أدخله الله ومقته عليه وكله إليه فان هو غلب على شيء من دنياه فصار إليه منه شيء نزع الله البركة منه ولم يوجره على شيء ينفقه منه في حرج ولا عتق ولا بر.^١

ورواه الصدوق: في ثواب الأعمال عن ابن المتوكل عن الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى بتفاوت جزئي.^٢ ورواه في التهذيب، عن الحسن بن محبوب، عن حديد.

أقول: الحديث يمنع الطلب من السلطان وكل مخالف في الدين إذا كان مع الخضوع له، وإلا فجزد السؤال عمن يخالفه في مذهبه غير محرم جزماً. والحديث كسابقه بحاجة إلى بحث مستأنف.

[٢/٢٦٢٣] الكافي: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام، عن أبي بصير قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن أعمالهم فقال لي: «يا أبا محمد لا، ولا مدّة قلم إن أحدهم لا يصيب من دنياه شيء إلا أصابوا من دينه مثله أو (قال - كا) حتى يصيبوا من دينه مثله (الوهم من ابن أبي عمير)».^٣

ورواه الشيخ في التهذيب عن الكليني كما قيل.

[٣/٢٦٢٤] التهذيب: عن ابن أبي عمير، عن يونس بن يعقوب قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «لا تعنهم على بناء مسجد».^٤

لم يعلم العنوان الموضوع في الحكم حتى نعم الحكم لأجله في غير بني العباس. ولا يخلو اعتبار طريق الشيخ إلى ابن أبي عمير في المشيخة عن شيء.

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٥١٥؛ أمالي المفيد، ص ١٠٠؛ ثواب الأعمال، ص ٢٤٦؛ التهذيب، ج ٦، ص ٣٣٠.

٢. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٣٧٢.

٣. الكافي، ج ٥، ص ١٠٦؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٧٥؛ التهذيب، ج ٦، ص ٣٣١.

٤. التهذيب، ج ٦، ص ٣٣٨.

[٤/٢٦٢٥] رجال الكشي: حمدويه بن نصير، عن محمد بن عيسى، عن الوشاء، عن هشام بن سالم، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن جوائز العمال فقال: «لأباس به. قال: ثم قال: إنما أراد زرارة أن يبلغ هشاماً أني أحترم أعمال السلطان»^١. أقول: ذيل الرواية غير قابل للتصديق فإن الراوي هو زرارة نفسه ولل كلام ذيل طويل وإن رجع الضمير إلى غير زرارة كان مرسلًا.

[٥/٢٦٢٦] الفقيه و التهذيب: عن الحسن بن محبوب عن أبي ولاد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تري في الرجل (رجل يب) يلي أعمال السلطان ليس له مكسب إلا من أعمالهم وأنا أمر به فأنزل (وأنزل فقيه) عليه فيضيفني ويحسن إليّ وربما أمر لي بالدرهم والكسوة وقد ضاق صدري من ذلك فقال لي كلّ و خذْ منه فلك المهنتأ و عليه الوزر.^٢ [٦/٢٦٢٧] التهذيب: عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبي المغرا قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام وأنا عنده فقال: أصلحك الله أمرّ بالعامل فيجزيني بالدرهم أخذها؟ قال: «نعم، قلت: وأحجّ بها قال: نعم»^٣.

٥. طول الدولة الباطلة

[١٧/٢٦٢٨] روضة الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لم تزل دولة الباطل طويلة و دولة الحق قصيرة»^٤.

٦. عدم الغلو في تعظيم السلطان

[١٧/٢٦٢٩] علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: خرج أمير المؤمنين عليه السلام و هو راكب فمشوا معه فقال ألكم حاجة؟ قالوا: لا و لكننا نحب أن نمشي معك فقال لهم: انصرفوا فإن مشي الماشي مع الراكب مفسدة (معرة) للراكب و مذلة للماشي.^٥

١. رجال الكشي، ص ١٧٥ و الرقم ٢٥٩.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٣٤٣؛ الفقيه، ج ٣، ص ١٧٥ و التهذيب، ج ٦، ص ٣٣٨.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٣٤٣ و التهذيب، ج ٦، ص ٣٣٨.

٤. الكافي، ج ٨، ص ٢٢٤.

٥. التهذيب، ج ٦، ص ٥٤٠ و الوسائل، ج ١١، ص ٤٩٤.

و رواه البرقي في محاسنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير و زاد: و ركب مرة أخرى فمشوا خلفه فقال: انصرفوا فإن خفق النعال خلف أعقاب الرجال مفسدة لقلوب النوكي.

٧. حكم الولاية من قبل الجائر

[١/٢٦٣٠] الكافي: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: كنت قاعداً عند أبي جعفر عليه السلام على باب داره بالمدينة فنظر إلى الناس يمرّون أفواجا فقال لبعض من عنده: حدث بالمدينة أمراً؟ فقال: جعلت فداك ولي المدينة وال فغدا الناس (اليه - خ) يهتئون، فقال: إن الرجل ليغدي عليه بالأمرتهناً (يهني - ثل) به وأنه لباب من أبواب النار^١.

[٢/٢٦٣١] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، و محمد بن حران، عن الوليد بن صبيح قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فاستقبلني زرارة خارجاً من عنده، فقال لي أبو عبد الله عليه السلام: «يا وليد أما تعجب من زرارة سألتني عن أعمال هؤلاء أي شيء كان يريد أن أريد أن أقول له: لا. فيروي ذلك عني (علي - يب) ثم قال:

يا وليد متى كانت الشيعة تسأل عن أعمالهم إنما كانت الشيعة تقول: يؤكل من طعامهم و يشرب من شرابهم و يستظل بظلهم متى كانت الشيعة تسأل من هذا»^٢.

و رواه الكشي في رجاله عن حمدويه قال حدثني محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن محمد بن حران عن الوليد بن صبيح بادنّي تفاوت و ليست فيه كلمة (علي) حتى بعنوان نسخة بل المذكور كلمة (عني) كما في الكافي فنسخة التهذيب غير ثابتة. ثم الرواية لايراد بها ذم زرارة و انظر كتاب الرواة.

[٣/٢٦٣٢] الفقيه: عن علي بن يقطين قال: قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام «إنّ لله (عزوجل) مع السلطان أولياء يدفع بهم عن أوليائه»^٣.

١. الكافي، ج ٥، ص ١٠٧ و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٨٣.

٢. الكافي، ج ٥، ص ١٠٥ و جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٨٤ و ٢٨٥ و رجال الكشي، ص ١٥٢.

٣. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٩٦ و الفقيه، ج ٣، ص ١٠٨.

[٤/٢٦٣٣] التهذيب: عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل مسلم وهو في ديوان هؤلاء وهو يحب آل محمد عليهم السلام ويخرج مع هؤلاء وفي بعثهم فيقتل تحت رأيهم؟ قال: يبعثه الله على نيته قال: وسألته عن رجل مسكين دخل معهم رجاء أن يصيب معهم شيئاً يغنيه الله به فمات في بعثهم قال: «هو بمنزلة الأجير إته إنما يعطي الله العباد على نياتهم»^١.

أقول: مقتضى القاعدة حرمة الإشتراك في الحروب غير المشروعة، فإن القاتل والمقتول كلاهما في النار إذ قتل الغير حرام وحفظ النفس واجب والمعاونة على الإثم والعدوان حرام، نعم يستثنى مورد الدفاع عن الدين. فلا بد للرواية من توجيه موافق للقاعدة. ثم الجمع بين هذا وبين التالي وما تقدم عن الكاظم عليه السلام مع صفوان الجمال يوجب التصرف في حرمة حب بقاء هارون لتحصيل الحق.

[٥/٢٦٣٤] وعن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى العبيدي قال: كتب أبو عمر الحذاء إلى أبي الحسن عليه السلام وقرأت الكتاب والجواب يحظه يعلمه أنه كان يختلف إلى بعض قضاة هؤلاء وأنه صير إليه وقوفاً ومواريث بعض ولد العباس أحياء وأمواتا وأجرى عليه الأرزاق وأنه كان يؤدي الأمانة إليهم ثم إنه بعد عاهد الله أن لا يدخل لهم في عمل وعليه مؤنة وقد تلف أكثر ما كان في يده وأخاف أن ينكشف عنهم ما لا يحب أن ينكشف من الحال فإنه منتظر أمرك في ذلك فما تأمر به فكتب عليه السلام إليه: «لا عليك إن دخلت معهم الله يعلم ونحن ما أنت عليه»^٢.

[٦/٠] العلل والعيون وأمالى الصدوق: حدثنا أحمد بن زياد (بن جعفر - عيون) الهمداني رضى الله عنه قال حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن الريان بن الصلت قال: دخلت على علي بن موسى الرضا عليه السلام فقلت له: يا بن رسول الله (ان - علل وأمالى) الناس يقولون إنك قبلت ولاية العهد مع اظهرك الزهد في الدنيا فقال عليه السلام: قد علم الله كراهتي لذلك فلما خيرت بين قبول ذلك وبين القتل اخترت القبول على القتل ويحجم أما علموا أنّ يوسف عليه السلام كان نبيا (و- عيون) رسولا فلما دفعته الضرورة إلى تولي خزائن العزيز قال (له - علل وأمالى) (اجعلني على خزائن الأرض أتي حفيظ عليم) ودفعني (إلى) الضرورة إلى قبول ذلك على إكراه وإجبار بعد الإشراف

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٩٧، والتهذيب، ج ٦، ص ٣٣٩.

٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٢٩٨، والتهذيب، ج ٦، ص ٣٣٦.

على الهلاك عليّ أني ما دخلت في هذا الأمر إلا دخول خارج منه فإلى الله المشتكى وهو المستعان^١.

أقول: لا يدل الحديث على حرمة الولاية بعنوانها الأولي فان كراهته أعم منها.

[٧/٠] الحسين بن إبراهيم (بن ناتانه^٢ - علل) رضى الله عنه قال حدثنا علي بن إبراهيم (بن هاشم - عيون) عن أبيه إبراهيم بن هاشم عن أبي الصلت الهروي قال: إن المأمون قال للرضا (علي بن موسى - علل و أمالي) عليه السلام: يا بن رسول الله قد عرفت فضلك و علمك و زهدك و ورعك و عبادتك و أراك أحق بالخلافة مني فقال الرضا عليه السلام بالعبودية لله (عزوجل) افتخر و بالزهد في الدنيا أرجو النجاة من شر الدنيا و بالورع عن المحارم أرجو الفوز بالمغانم و بالتواضع في الدنيا أرجو الرفعة عند الله تعالى فقال له المأمون: اني^٣ قد رأيت أن أعزل نفسي عن الخلافة و أجعلها لك و أبايحك فقال له الرضا عليه السلام: ان كانت هذه الخلافة لك و جعلها الله^٤ لك فلا يجوز (لك - علل و عيون) أن تخلع لباسا ألبسكه^٥ الله و تجعله لغيرك و إن كانت الخلافة ليست لك فلا يجوز لك (ان - أمالي و عيون) تجعل لي ما ليس لك فقال له المأمون: يا بن رسول الله لا بد لك من قبول هذا الأمر فقال: لست أفعل ذلك طايعا أبدا فما زال يجهد به أياما حتى ينس من قبوله فقال له: فأن لم تقبل الخلافة و لم تحب مبايعتي لك فكف و لي عهدي لتكون^٦ لك الخلافة بعدي فقال الرضا عليه السلام عليهم السلام و الله لقد حدثني أبي عن آبائه عن أمير المؤمنين عن رسول الله ﷺ أني أخرج من الدنيا قبلك مقتولا بالسم مظلوما تبكي علي ملائكة^٧ السماء و ملائكة الأرض و ادفن في أرض غربة إلى جنب هارون الرشيد فبكي المأمون ثم قال له: يا بن رسول الله و من الذي يقتلك أو يقدر على الإساءة إليك و أنا حي إلى أن قال المأمون:

فبأن الله أقسم لئن قبلت ولاية العهد و إلا أجبرتكم على ذلك فإن فعلت و إلا ضربت عنقك فقال الرضا عليه السلام قد نهاني الله (عزوجل) أن ألقي بيدي إلى التهلكة فإن كان الأمر

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٣٠١؛ أمالي الصدوق، ص ٧٢؛ عيون الأخبار، ج ٢، ص ١٣٩ و علل الشرائع، ج ١، ص ٢٣٩.

٢. ناتانه - عيون.

٣. فاني - عيون.

٤. والله جعلها لك - عيون.

٥. البسك - عيون.

٦. فكف ولي عهدي له تكون - عيون.

٧. ملائكة - عيون.

على هذا فافعل ما بديلك وأنا أقبل ذلك على أني لأولى أحداً ولا أعزل أحداً ولأنقص رسماً (ولا- علل و عيون) سنة وأكون في الأمر بعيداً مشيراً فرضي منه بذلك وجعله ولي عهده على كراهة منه عليه السلام لذلك^١.

٨. وجوب إقامة الحدود على الإمام

[١/٢٦٣٥] الكافي والتهذيبان: بسند يأتي في أبواب الزنا في باب حكم الزنا بالمحارم عن أحدهما عليه السلام.... قيل له فمن يضربها وليس لهما خصم؟ قال: «ذاك على الإمام إذا رفعاً إليه»^٢.

[٢/٢٦٣٦] التهذيبان: عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن الفضيل، قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «من أقرّ على نفسه عند الإمام بحق من حدود الله مرة واحدة... فعلى الإمام أن يقيم الحد عليه للذي أقرّ به... ومن أقرّ على نفسه عند الإمام بحق حد من حدود الله في حقوق المسلمين فليس على الإمام أن يقيم عليه الحد الذي أقرّ به عنده حتى يحضر صاحب الحق أو وليه فيطالبه بحقه»^٣.

ولاحظ ما يأتي في الباب الخامس من كتاب الظهار والباب (١٥) منه وما يأتي في الباب (٣٠) من كتاب الوصية والباب (٣٣) منه.

٩. لزوم إخراج بعض المحبسين لصلاتي الجمعة والعيد

[١/٢٦٣٧] الفقيه: عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: على الإمام أن يخرج المحبسين في الدين يوم الجمعة إلى الجمعة ويوم العيد إلى العيد فيرسل معهم، فإذا قضوا الصلاة والعيد ردهم إلى السجن^٤.

ويأتي ما يتعلق بالمحبس في باب حد السرقة والمردة وكتاب القضاء والباب (٩) و (١٠) و (١١) و (١٢) من أبواب القصاص في النفس وغيره.

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ٣٠١ إلى ٣٠٣: بحار الأنوار ج ٤٩، ص ١٢٩: أمالي الصدوق، ص ١٨-٦٩: عيون الأخبار ج ٢، ص ١٣٩ و علل الشرائع، ج ١، ص ٢٢٧. أقول: لا يبعد حسن الحسين بن ناثان (ثاناه- عيون) لترضي الصدوق عليه في جملة من الموارد.

٢. وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣٨٥.

٣. وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣٤٣ و ٣٤٤ والتهذيب، ج ٧، ص ١٠.

٤. الفقيه، ج ٣، ص ٢٠.

١٠. شرائط الحاكم

[١/٢٦٣٨] الفقيه: عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام: اتقوا الحكومة فإن الحكومة إنما هي للإمام العالم بالقضاء العادل في المسلمين كني أو وصي نبي.^١
أقول: تدل الرواية على اعتبار العلم بالقضا والعدالة بالحكم وتدل أيضاً على أن الحكومة في حد نفسها للأنبياء والأوصياء ثم جار المجرور (كنبي) متعلق بقوله للإمام أي هذا الإمام كني أو وصي نبي وبناء على نسخة حرف اللام يكون (لنبي) عطف تفسير للإمام أو متعلق بقوله «الحكومة». والظاهر أن تنكير «نبي» و«وصي» لأجل الإفهام أن الحكومة لهما ولأمثالهما من الصلحاء العلماء الأبرار المطيعين لله. نعم لا شك في تقديم النبي أو الإمام المعصوم على العلماء الزبانيين في فرض الاجتماع.

[٢/٠] التهذيب: في رواية عبد الكريم بن عتبة الهاشمي الطويلة المتقدمة في أحوال الإمام الصادق عليه السلام: أن رسول الله ﷺ قال: «من ضرب الناس بسيفه ودعاهم إلى نفسه وفي المسلمين من هو أعلم منه فهو ضال متكلف».^٢

١١. مال الإمام للإمام من بعده

[١/٢٦٣٩] الكافي: عن محمد بن يحيى (التهذيب)، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن أبي علي بن راشد، عن صاحب العسكر عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك نؤتي بالشيء فيقال: هذا ما كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع؟ فقال: «ما كان لأبي جعفر عليه السلام بسبب الإمامة فهو لي وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ».^٣

١٢. إئتمان الحاكم

[١/٠] الكافي والفقيه: يأتي قول أمير المؤمنين عليه السلام لشريح: ويلك أو يحك إن إمام المسلمين يؤمن من أمورهم على ما هو أعظم من هذا.^٤

١. الفقيه، ج ٤، ص ٣.

٢. بحار الأنوار ج ٤٧، ص ٢١٦، الكافي، ج ٥، ص ٢٧ و التهذيب، ج ٦، ص ١٤٧.

٣. الكافي، ج ٧، ص ٥٩.

٤. الفقيه، ج ٣، ص ١١٠، الكافي، ج ٧، ص ٣٨٦ و التهذيب، ج ٦، ص ٢٧٥.

١٣. المدارة في أخذ الحقوق المالية من الناس
لاحظ الرواية الطويلة في أحوال علي عليه السلام. في الزكاة.

١٤. على الإمام جبران الرعايا و سد كل نائبة واداء ديون الميت ودية من لم يعلم قاتله

لاحظ ما يأتي في الباب (١٣) من أبواب المهور وما مر في الباب ٤١ من كتاب الإمامة. والباب (٣) من ابواب ما يثبت به القتل في كتاب القصاص وغيره.

١٥. لا عفو للإمام عن حق المسلمين

لاحظ الباب (٣٨) من ابواب القصاص في النفس. واعلم أن جملة من الروايات المناسبة لهذا الكتاب (كتاب الحكومة) مبثوثة في سائر كتب هذه الموسوعة وينبغي للمتتبع أن يجمعها في هذا الكتاب أو في كتاب عليحدة.

١٦. حرية الناس في الحكومة الإسلامية

[١/٠] التهذيب: يقول الصادق عليه السلام في صحيح معاوية بن وهب: أن علياً عليه السلام كان في صلاة الصبح فقرأ ابن الكواء وهو خلفه: «وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ». فانصت علي تعظيماً للقرآن حتى فرغ من الآية ثم عاد في قرائته، ثم أعاد ابن الكوا الآية فانصت علي أيضاً، ثم قرء، فأعاد ابن الكوا فانصت علي عليه السلام ثم قال: «فَاضِرٍ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ». ثم أتم السورة ثم ركب^١ ويأتي بتمامه في الباب (٢٨) من أبواب صلاة الجماعة من هذه الموسوعة.

أقول: انظر إلى اعتماد أمير المؤمنين بنفسه ووقاره وإعطاء الحرية للخوارج المارقين في مركز حكومته وهل يوجد أحد لا يستخفه هذه الشعارات المكفرة؟ فعلى علي، سلام الله أبداً ونحن وإن لم نقدر أن نوصي المسؤولين في الحكومة الإسلامية بإعطاء الحرية إلى هذا

الحد ولعلي ﷺ شأنه ومقامه الروحي الفريد لكن نقول يقبح ادعاء الحكومة الإسلامية مع الاستبداد والدكتاتورية وحرمان الناس عن الحريات المباحة، مع أن الاستبداد يقصر عمر الحكومة.

١٧. لزوم العدل

لاحظ ما مر من الروايات الدالة على العدل والإنصاف في الباب (٢١) من كتاب الأخلاق والباب (٤٣) في كتاب العشرة، والباب ٣٢ في كتاب الكفر والشرك والذنوب.

١٨. حرمة الرشاء

تقدم في طي هذا الكتاب حرمة الرشاء وتأتي في كتاب القضاء والجهاد وغيرها أيضاً.

١٩. المشاورة

تقدم ما يدل عليها في الباب (٤٤) من كتاب العشرة وقال الله تعالى: «وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» وقال تعالى: «وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ». وكان الأول راجع إلى رئيس الحكومة والثاني يشير إلى القوة التقنية التي نسميها بالقوة المدونة ومجلس الأمة أو الشعب.

٢٠. اثر الدولة الباطلة ودولة الحق على الناس

[١٧٢٦٤٠] الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي الصباح الكناني قال: كنت عند أبي عبد الله ﷺ فدخل عليه شيخ فقال: يا أبا عبد الله أشكو إليك ولدي وعقوقهم وإخواني وجفاهم عند كبر سني، فقال أبو عبد الله ﷺ: «يا هذا إن للحق دولة وللباطل دولة وكل واحد منهما في دولة صاحبه ذليل وإن أدنى ما يصيب المؤمن في دولة الباطل العقوق من ولده والجفاء من إخوانه وما من مؤمن يصيبه شيئاً من الرفاهية في دولة الباطل إلا ابتلي قبل موته، إما في بدنه وإما في ولده وإما في ماله حتى يخلصه الله مما اكتسب في دولة الباطل ويوفر له حظّه في دولة الحق فاصبر وأبشر»^١.

٢١. لزوم علم الحاكم الاسلامي بالاحكام الشرعية

[١٢٦٤/١] فروع الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله عليه السلام بمكة إذ دخل عليه أناس من المعتزلة فيهم عمرو بن عبيد واصل بن عطاء وحفص بن سالم مولى ابن هبيرة وناس من رؤسائهم وذلك حدثان قتل الوليد واختلاف أهل الشام بينهم فتكلموا وأكثروا وخطبوا فأطالوا فقال لهم أبو عبد الله عليه السلام: «إنكم قد أكثرتم علي فأسندوا أمركم إلى رجل منكم وليتكلّم بحججكم ويوجز، فأسندوا أمرهم إلى عمرو بن عبيد، فتكلم فأبلغ وأطال، فكان فيما قال أن قال:

قد قتل أهل الشام خليفتهم و ضرب الله (عز وجل) بعضهم ببعض و شتت الله أمرهم فنظرنا فوجدنا رجلا له دين و عقل و مروءة و موضع و معدن للخلافة و هو محمد بن عبد الله بن الحسن، فأردنا أن نجتمع عليه فنبايعه ثم نظهر معه فن كان بايعنا فهو متنا و كنا منه و من اعزلنا كففنا عنه و من نصب لنا جاهدناه و نصبنا له على بغيه و ردّه إلى الحق و أهله و قد أحببنا أن نعرض ذلك عليك فتدخل معنا فإنه لا غنى بنا عن مثلك لموضعك و كثرة شيعتك،

فلما فرغ قال أبو عبد الله عليه السلام: أكلّكم على مثل ما قال عمرو؟ قالوا: نعم فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ثم قال: إنما نسط إذا عصى الله فأما إذا أطيع رضينا، أخبرني يا عمرو لو أنّ الأمة قلدتك أمرها وولت بك بغير قتال ولا مؤونة و قيل لك: ولما من شئت من كنت توليها؟ قال: كنت أجعلها شورى بين المسلمين قال: بين المسلمين كلهم؟ قال: نعم، قال: بين فقهاءهم وخيارهم؟ قال: نعم، قال: قريش وغيرهم؟ قال: نعم، قال: والعرب والعجم؟ قال: نعم، قال: أخبرني يا عمرو أتتولي أبا بكر وعمر أو تتبرء منهما؟ قال: أتولاهما، فقال: فقد خالفتهما ما تقولون أنتم تتولونهما أو تتبرؤون منهما، قالوا: نتولاهما.

قال: يا عمرو إن كنت رجلا تتبرء منهما فإنه يجوز لك الخلاف عليهما وإن كنت تتولاهما فقد خالفتهما قد عهد عمر إلى أبي بكر فبايعه ولم يشاور فيه أحدا ثم ردها أبو بكر عليه ولم يشاور فيه أحدا ثم جعلها عمر شورى بين ستة وأخرج منها جميع المهاجرين والأنصار غير أولئك الستة من قريش وأوصى فيهم شيئا لا أراك ترضى به أنت ولا أصحابك إذ جعلتها شورى بين جميع المسلمين، قال: وما صنع؟

قال: أمر صهيباً أن يصلي بالناس ثلاثة أيام وأن يشاور أولئك الستة ليس معهم أحد سواهم، إلا ابن عمر يشاورونه وليس له من الأمر شيء وأوصى من بحضرته من المهاجرين والأنصار إن مضت ثلاثة أيام قبل أن يفرغوا أو يبايعوا رجلاً أن يضربوا أعناق أولئك الستة جميعاً فإن اجتمع أربعة قبل أن تمضي ثلاثة أيام وخالف اثنان أن يضربوا أعناق الاثنين أفترضون بهذا أنتم فيما تجعلون من الشورى في جماعة من المسلمين قالوا: لا.

ثم قال: يا عمرو دع ذا رأيت لو بايعت صاحبك الذي تدعوني إلى بيعته ثم اجتمعت لكم الأمة فلم يختلف عليكم رجلاً فيها فأفضتم إلى المشركين الذين لا يسلمون ولا يؤدون الجزية أكان عندكم وعند صاحبكم من العلم ما تسيرون بسيرة رسول الله ﷺ في المشركين في حروبه؟ قال: نعم، قال: فتصنع ماذا؟ قال: ندعوهم إلى الإسلام فإن أبوا دعوناهم إلى الجزية. قال: وإن كانوا مجوساً ليسوا بأهل الكتاب؟ قال: سواء، قال: وإن كانوا مشركي العرب وعبدة الأوثان؟ قال: سواء، قال: أخبرني عن القرآن تقرأه؟ قال: نعم، قال: اقرأ: «قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ» فاستثناء الله (عز وجل) واشترطه من الذين أوتوا الكتاب فهم والذين لم يؤتوا الكتاب سواء؟ قال: نعم، قال: عمن أخذت ذا؟ قال: سمعت الناس يقولون، قال: فدع ذا، فإن هم أبو الجزية فقاتلتهم فظهرت عليهم كيف تصنع بالغنيمة؟ قال: أخرج الخمس وأقسم أربعة أخماس بين من قاتل عليه. قال: أخبرني عن الخمس من تعطيه؟ قال: حيثما سمى الله، قال: فقرأ:

«وَأَعْمُوا أَنْمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» قال: الذي للرسول من تعطيه؟ ومن ذو القربى قال: قد اختلف فيه الفقهاء فقال بعضهم: قرابة النبي ﷺ وأهل بيته، وقال بعضهم: الخليفة، وقال بعضهم: قرابة الذين قاتلوا عليه من المسلمين، قال: فأى ذلك تقول أنت؟ قال: لا أدري، قال: فأراك لاتدري فدع ذا.

ثم قال: أ رأيت الأربعة أخماس تقسمها بين جميع من قاتل عليها؟ قال: نعم، قال: فقد خالفت رسول الله ﷺ في سيرته بيني وبينك فقهاء أهل المدينة ومشبختهم فأسألكم فإنهم لا يختلفون ولا يتنازعون في أن رسول الله ﷺ إنما صالح الأعراب على أن يدعهم في

ديارهم ولا يهاجروا على إن دهمه من عدوه دهم^١ أن يستنفرهم فيقاتل بهم وليس لهم في الغنيمة نصيب وأنت تقول بين جميعهم فقد خالفت رسول الله ﷺ في كل ما قلت في سيرته في المشركين ومع هذا ما تقول في الصدقة؟ فقرأ عليه الآية:

«إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» قال: نعم، فكيف تقسمها؟ قال: اقسما على ثمانية أجزاء فأعطي كل جزء من الثمانية جزءاً، وإن كان صنف منهم عشرة آلاف وصنف منهم رجلاً واحداً أو رجلين أو ثلاثة جعلت لهذا الواحد مثل ما جعلت للعشرة آلاف؟ قال: نعم، قال: فقد خالفت رسول الله ﷺ في كل ما قلت في سيرته، كان رسول الله ﷺ يقسم صدقة أهل البوادي في أهل البوادي وصدقة أهل الحضرة في أهل الحضرة ولا يقسمه بينهم بالسوية وإنما يقسمه على قدر ما يحضره منهم وما يرى وليس عليه في ذلك شيء مؤقت موظف وإنما يصنع ذلك بما يرى على قدر من يحضره منهم فإن كان في نفسك مما قلت شيء فالتق ففهاء أهل المدينة فإتهم لايختلفون في أن رسول الله ﷺ كذا كان يصنع.

ثم أقبل على عمرو بن عبيد فقال له: اتق الله وأنتم أيها الرهط فاتقوا الله فإن أبي حدثني وكان خير أهل الأرض وأعلمهم بكتاب الله (عز وجل) وستة نبيه ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: من ضرب الناس بسيفه ودعاهم إلى نفسه وفي المسلمين من هو أعلم منه فهو ضال متكلف^٢.

ينبغي التنبيه على أمور:

لابد للحكومة الإسلامية من قوة مجرية وقوة قضائية كما في سائر الحكومات. وأما المستامة بالقوة المقتنة، فعندنا فيها تفصيل:

فإن أريد بها النظارة على أفعال الحكومة وتصرفاتها في أموال الشعب وفي نصب الوزراء والسفراء وسائر الموظفين في المناصب العالية وفي اشتراء الأموال واستيرادها وإصدار الأموال إلى البلاد الأخرى ومقدار أثمانها وكيفية المواثيق بين الدول وغير ذلك (حسب دستور العام النافذ في البلاد).

١. الدهم: العدة الكثير وجماعة الناس كما قيل.

٢. الكافي، ج ٥، ص ٢٥.

فهذا مما لا بأس به و يصح للشعب تعيين نوابهم الجامعين للشروط كعلمهم بالأمور المذكورة والوظائف المحولة إليهم حسب القانون و كأمانتهم و تدينهم و غير ذلك. وإن أريد بها تقنين القوانين بمعزل من القواعد الشرعية فهذه مما منعت في الاسلام معنا شديداً و يقول القرآن في حق من لا يحكم بما أنزل الله إنهم كافرون و فاسقون و ظالمون.

و إن أريد بها مضافاً إلى نظارتها التي ذكرنا استخراج الفروع و المواد من الكليات الواردة في القرآن و السنة، أو من العقل في خصوص منطقة الفراغ و هي ساحة المباحات فهذا غير مقدور لنواب الشعب، بل هي من اختيار العلماء المجتهدين الذين يقدرّون على استنباط الفروع من الكليات المذكورة فلا بد من تشكيل لجنة رابعة موسومة بالقوة المدوّنة يكون أعضائها من هؤلاء العلماء.

٢. لا مصلوئية قانونية لرئيس البلاد و رئيس الوزراء و للوزراء و سائر المنصوبين في المقامات العالية أيام تقلّدهم المناصب المذكورة، بل كلّ منهم مسئول أمام عمله و تصرفه عند المحاكم الصالحة فيطبق عليهم جزاء أفعالهم.

٣. يحرم التضعيف الدولة بأي شكل و وسيلة كان لمجرد اسقاط الدولة و السلطة عليها. نعم يحرم ذلك على الأحزاب الموجودة و التوسّل بوسائل الأعلام كالنشریات اليومية و المجلات و الاذاعات و التلفزيون و انترنت و غير ذلك.

٤. يجب على الدولة الإقتصاد المتوسط بالنسبة إلى حالة الشعب الإقتصادية في حقوق الموظفين و اشتراء الأموال المحتاج إليها للأماكن الحكومية و الموظّفين. و لا فرق في ذلك بين نواب الشعب و غيرهم.

٥. يجب على عامة الموظفين حتى رئيس الدولة رعاية الشروط المقررة في حقهم و في فرض التخلف يجب عزلهم أو أخذ الأرض منهم.

٦. يحرم على الرئيس و سائر أعضاء الحكومة قبول تدخل الكفار في شئون الدولة و الشعب و اتخاذهم بطانة و بيع المعادن و سائر الأموال بقيم نازلة من السوق.

٧. لا تحتاج الدولة إلى المجلس الآخر باسم مجلس الشيوخ و مجلس النساء فان تدويره يستلزم إتلاف أموال المسلمين. كما لا يجوز إعطاء رواتب أكثر للسفراء عن مقدار حاجاتهم كرواتب موظفي الحكومة في داخل البلاد، فانه لا حق لهم في ذلك، بل حالهم حال سائر الموظفين و لا يجوز تدوير السفارات في خارج البلاد إلا بمقدار الضرورة أو

الحاجة وكذا في الدوائر الداخلية وللحكومة الإسلامية أحكام و حدود ذكرناها في كتابنا: تصويري از حكومت اسلامي.

تنبيه ولفت نظر:

نذكر بعد الحكومة الإسلامية، الكتب المتضمنة للروايات المعتبرة المناسبة لكتاب الحكومة الإسلامية كالحدود والقصاص والجهاد ونظائرها وما يناسبها كالديات على خلاف الترتيب الدراج في الكتب الحديثية لأصحابنا رضوان الله عليهم اجمعين.

معذرة و مطالبة:

كان في نيتي أن أجمع كل ما يتعلق بكتاب الحكومة من سائر الكتب الفقهية حتى يتضح نظر الشريعة إلى الحكومة في عصر غيبة الإمام عليه السلام ولكن لم يتيسر لي فرصة ذلك لأسباب عاتقة. وكل يسره الله إلى مسيره في ضمن قانون العلية التامة المنتهية إلى إرادة الله القاهرة النافذة.

فالرجاء الأكيد من العلماء الأخيار أن يقوموا بإكمال كتاب الحكومة بذكر الآيات المناسبة والاحاديث المتعلقة بها من سائر الكتب الحديثية من هذه الموسوعة عند طبعها ثانياً والله ولي التوفيق وكذلك نرجو من هؤلاء العلماء الأعلام والمحدثين الكرام إكمال سائر النواقص التي أشرنا إليها في مقدمة هذا الكتاب أن قدر الله للموسوعة طبعة ثانية، جزاهم الله خيراً الجزاء.

واعلم أن مرجعنا في تمام الأحاديث المتعلقة بالأحكام الفقهية إما نفس الكتب الثلاثة الكافي والفقيه والتهذيب وإما جامع الاحاديث، فإنه أحسن الجوامع من جهات عديدة غير خفية على المراجع الخبير. والغالب هو المطبوع طبعة ثانية فإن لم تجدها فيها فارجع إلى الطبعة الأولى منه.

وربما من كتاب وسائل الشيعة إما من الطبعة المجزأة العشرين جزءاً، أو من الطبعة المجزأة الثلاثين جزءاً.

كتاب الحدود و التعزيرات / أبواب الأحكام العامة للحدود

١. لزوم إقامة الحد و فائدتها و حرمة تأخيرها

[١/٢٦٤٢] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن بكير، عن زرارة، عن حمran قال: سألت أبا عبد الله أو أبا جعفر عليه السلام عن رجل أقيم عليه الحد في الدنيا أيعاقب في الآخرة؟ فقال: «الله أكرم من ذلك»^١. ويدل عليه ما يأتي في الباب العاشر من أبواب الزنا.

[٢/٢٦٤٣] و عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب الخزاز عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن في كتاب علي عليه السلام أنه كان يضرب بالسوط و ينصف السوط و يبعضه في الحدود و كان إذا أتى بغلام و جارية لم يدركا لا يبطل حداً من حدود الله (عز وجل)، قيل له، وكيف كان يضرب؟ قال: كان يأخذ السوط بيده من وسطه أو من ثلثه ثم يضرب به على قدر أسنانهم ولا يبطل حداً من حدود الله (عز وجل)^٢. و رواه الفقيه بأدنى تفاوت غير مغير للمعنى و روى نحوه في محاسن البرقي و هو مؤيد

[٣/٢٦٤٤] الكافي: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن (التهذيب) الحسين بن سعيد، عن (الفقيه) فضالة بن أيوب، عن داود بن أبي يزيد (داود بن فرقد - كما يب) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله (رسول الله - الفقيه) قالوا لسعد بن عباد: أ رأيت لو وجدت على بطن امرأتك رجلاً ما كنت صانعا به - كا و الفقيه)؟ قال: كنت أضربه بالسيف، قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: ماذا يا سعد؟ قال سعد:

١. الكافي، ج ٧، ص ٢٦٥.

٢. الكافي، ج ٧، ص ١٧٦؛ الفقيه، ج ٤، ص ٥٣ و جامع أحاديث الشيعة، ج ٣٠، ص ٣٥.

قالوا (لي - الفقيه): لو وجدت على بطن امرأتك رجلاً ما كنت تصنع به؟ فقلت (كنت - الفقيه): أضربه بالسيف، فقال: يا سعد وكيف بالأربعة الشهود؟ فقال: يا رسول الله بعد رأي عيني وعلم الله أنه (أن - يب بانه - الفقيه) قد فعل؟ قال: إي والله بعد رأي عينك وعلم الله أنه (أن - يب، بانه - الفقيه) قد فعل لأن الله (عز وجل) قد جعل لكل شيء حداً وجعل لمن تعذى (لكل من يعتدي - يب) ذلك الحد (الحد - كا والفقيه) حداً^١.

[٤/٢٦٤٥] وعن (عدة من اصحابنا - معلق) عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في نصف الجلدة وثلث الجلدة يؤخذ بنصف السوط وثلثي السوط^٢.

٢. نصيحة الشاهدين عند الشبهة وتهديدهما

[١/٢٦٤٦] الكافي و التهذيب: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قضى أمير المؤمنين (علي - الفقيه) عليه السلام في رجل جاء به رجلان وقالاً: إن هذا سرق درعاً فجعل الرجل يناشده لما نظر في البينة وجعل يقول: والله لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله ما قطع يدي أبداً قال: ولم؟ قال (كان - الفقيه): يخبره ربه أني بريء فيبرئني ببرائتي فلما رأى (علي - الفقيه) مناشدته إياه دعا الشاهدين وقال: اتقيا الله ولا تقطعا يد الرجل ظلماً وناشدهما ثم قال: ليقطع أحدكما يده ويمسك الآخر يده، فلما تقدما إلى المصطبة ليقطع يده ضرب (ضرباً - الفقيه) الناس حتى اختلطوا فلما اختلطوا أرسلوا الرجل في غمار الناس (فراً - الفقيه) حتى اختلطوا بالناس فجاء الذي شهدا عليه فقال:

يا أمير المؤمنين شهد على الرجلان ظلماً فلما ضرب الناس واختلطوا أرسلاني وفراو لو كانا صادقين لم يرسلاني فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «من يدلني على هذين (الشاهدين - الفقيه) أنكلهما»^٣.

أقول: في صدور الرواية عن الإمام بهذا المتن تردد، والقصة لا يتناسب علم أمير المؤمنين ولا إعتبار العدالة في الشاهدين. والله أعلم.

١. الكافي، ج٧، ص١٧٦؛ الفقيه، ج٤، ص١٦ و التهذيب، ج٣، ص١٠.

٢. الكافي، ج٧، ص١٧٥.

٣. الكافي، ج٧، ص٢٦٤؛ الفقيه، ج٤، ص١٨ و التهذيب، ج١٠، ص١٢٥.

٣. لا يقيم الحد في حقوق الله من لله عليه حد

[١/٠] الكافي والتهديب: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زرارة، عن أبي جعفر أو أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى أمير المؤمنين عليه السلام برجل قد أقر على نفسه بالفجور فقال: أمير المؤمنين عليه السلام لأصحابه: اغدوا غداً على مثلثين فغدوا عليه مثلثين فقال لهم: من فعل مثل فعله فلا يرجمه فليصرف، قال: فانصرف بعضهم وبقى بعض فرجمه من بقي منهم.^٢ هكذا في نسخة من الوسائل.

لكن في الكافي والتهديب نفسهما عن ابن أبي عمير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام أو عن أبي عبد الله عليه السلام وهذا السند مرسل ويؤيده أن جامع أحاديث الشيعة أيضاً نقل من المصدرين بهذا السند الضعيف. والظاهر أن ما نقله صاحب الوسائل عليه السلام اشتباه منه، فإني لم أر من نقله ولو بعنوان نسخة. بل من الموثوق به أن السند المنقول غلط، فإن كلاً من زرارة وابن أبي عمير كثير الرواية والحال أني بمراجعة الكامبيوتر لم أجد في جميع الأحاديث المنقولة في الكتب الأربعة وفي بحار الأنوار سوى مورد واحد، روى ابن أبي عمير، عن زرارة، وهذا يدل على أن رواية ابن أبي عمير في المورد الواحد المذكور مرسلة وحذف الواسطة بينهما.^٣

وعليه فالسند غير معتبر حتى برواية الحر عليه السلام في وسائله وكأن سيدنا الأستاذ الخوئي رضي الله عنه يرى وقوع رواية ابن أبي عمير، عن زرارة، في الطبقات المتقدمة من كتابه معجم رجال الحديث ثم استبان له في الطبعة الأخيرة وهي الطبعة الخامسة منه خلافه فذكر في ترجمة زرارة: وقعت رواية ابن أبي عمير عن زرارة في إسناد جملة من الروايات جميعها محرفة: لعدم ثبوت رواية ابن أبي عمير عن زرارة بلا واسطة.^٤

ثم ذكر تلك الموارد وذكر الواسطة بينهما من محال آخر. وذكر أيضاً في ترجمة ابن أبي عمير عدم ثبوت رواية ابن أبي عمير، عن زرارة وتعرض لموارد وقعت فيه بحسب الظاهر روايته عن زرارة ثم أثبت الواسطة بينهما فلاحظ وملتخص الكلام أولاً صدور الاشتباه من الحر عليه السلام في وسائله في سند هذه الرواية التي نحن في بيانها وثانياً أن رواية

١. أي متيقين، اللام ما كان على الأنف وما حوله من ثوب أو نقاب كما قيل.

٢. وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣٤٢؛ الكافي، ج ٧، ص ١٨٨؛ والتهديب، ج ١٠، ص ١١.

٣. هكذا ذكرت في كتابي بحوث في علم الرجال في جميع طبعاته. ثم ظهر لي نقص نسخة الكامبيوتر ووقفت على جملة من الموارد التي روى ابن أبي عمير، بحسب الظاهر عن زرارة وحل المطلب يظهر من كلام السيد الأستاذ كما تفرقه في المتن.

٤. معجم رجال الحديث، ج ٨، ص ٢٥٦ الطبعة الخامسة.

محمد بن أبي عمير وابن أبي عمير لم تثبت عن زرارة بلا واسطة والله أعلم.^١ ولعنوا الباب تنمة تأتي في الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٤. للسيد إقامة الحد على مملوكه بقدر ذنبه

[١/٢٦٤٧] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي العباس قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما للرجل يعاقب به مملوكه؟ فقال: على قدر ذنبه، قال: فقلت: فقد عاقبت حريزاً بأعظم من جرمه، فقال: ويلك هو مملوك لي؟ وإن حريزاً شهز السيف وليس مني من شهر السيف.^٢

أقول: هو شهر سيف في قتال الخوارج بسجستان (سيستان الواقع في أفغانستان وغيره) وقتل عدداً من الخوارج.

[٢/٠] رجال الكشي: حمدويه ومحمد قالوا حدثنا محمد بن عيسى، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال سأل أبو العباس فضل البقباق لحريز الإذن على أبي عبد الله عليه السلام فلم يأذن له فعاوده فلم يأذن له، فقال أي شيء للرجل أن يبلغ من عقوبة غلامه؟ قال: قال على قدر ذنبه، فقال: قد عاقبت والله حريزاً بأعظم مما صنع. قال: ويحك إني فعلت ذلك؟ إن حريزاً جرد السيف. ثم قال: أما لو كان حذيفة بن منصور ما عاودني فيه بعد أن قلت: لا.^٣ أقول: الموضوع خارج عن محل الإبتلاء، بل اليوم المسلمون كالأسارى للكفار ولا حول ولا قوة الا بالله.

٥. إقامة الحد من حقوق الله وعدم إقامته من حقوق الناس قبل المطالبة

[١/٢٦٤٨] التهذيبان: الحسن بن محبوب عن أبي أيوب عن الفضيل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «من أقر على نفسه عند الامام بحق حد من حدود الله مرة واحدة حراً كان أو عبداً أو حرة كانت أو أمة فعلى الإمام أن يقيم الحد على الذي أقر به على نفسه كأننا من كان إلا الزاني المحصن فإنه لا يرحمه حتى يشهد عليه أربعة شهداء فإذا شهدوا ضربه الحد مائة جلدة ثم يرحمه.

١. وسائل الشيعة، ج ٢٣، ص ١٣٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٠.

٣. رجال الكشي، ص ٣٣٦.

وفي التهذيب: قال وقال أبو عبد الله عليه السلام ومن أقر على نفسه عند الإمام بحق حدٍّ (محدّ ظ) من حدود الله في حقوق المسلمين فليس على الإمام أن يقيم الحد عليه الحد الذي أقر به عنده حتى يحضر صاحب الحق أو وليه فيطالبه بحقه. قال: فقال له بعض أصحابنا: يا أبا عبد الله فما هذه الحدود التي إذا أقر بها عند الإمام مرة واحدة على نفسه أقيم عليه الحد فيها؟ فقال: إذا أقر على نفسه عند الإمام بسرقة قطعه فهذا من حقوق الله، وإذا أقر على نفسه أنه شرب خمرًا حذّه فهذا من حقوق الله، وإذا أقر على نفسه بالزنى وهو غير محصن فهذا من حقوق الله قال: وأما حقوق المسلمين فإذا أقر على نفسه عند الإمام بفرية لم يحده حتى يحضر صاحب الفرية أو وليه، وإذا أقر بقتل رجل لم يقتله حتى يحضر أولياء المقتول فيطالبوا بدم صاحبهم^١. وقال الشيخ في الاستبصار: فالوجه في استثناء الزنا من بين سائر الحدود أنه يراعى في الزنا الإقرار أربع مرّات وليس ذلك في شيء من الحدود الآخر، وليس فيه أنه لا يقبل إقراره بالزنا إذا أقر أربع مرّات^٢.

[٢/٢٦٤٩] الكافي: (علي بن إبراهيم، عن أبيه - معلق) عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن الفضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: من أقر على نفسه عند الإمام بحق أحد من حقوق المسلمين فليس على الإمام أن يقيم عليه الحد الذي أقر به عنده حتى يحضر صاحب حق الحد أو وليه فيطالبه بحقه^٣.

٦. لا كفالة ولا شفاعة ولا يمين ولا حلف في الحد وأنه لا يورث

[١/٢٦٥٠] الكافي: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، و علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كان لأُم سلمة زوجة النبي صلى الله عليه وآله أمة فسرت من قوم فأُتي بها النبي صلى الله عليه وآله فكلمته أم سلمة فيها، فقال النبي صلى الله عليه وآله: «يا أم سلمة هذا حد من حدود الله (عزوجل) لا يضيع، فقطعها رسول الله صلى الله عليه وآله»^٤. [٢/٢٦٥١] الفقيه: عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر عن أبيه قال: قال عليه السلام: لا تجوز

١. جامع أحاديث الشيعة، ج ٣٠، ص ٣٢٣ - ٣٢٤: التهذيب، ج ٧، ص ١ و الإستبصار، ج ٤، ص ٢٠٣.

٢. الإستبصار، ج ٤، ص ٢٠٣.

٣. الكافي، ج ٧، ص ٢٢٠ و جامع أحاديث الشيعة، ج ٣٠، ص ٣٢٤.

٤. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٤: التهذيب، ج ١٠، ص ١٢٤: جامع أحاديث الشيعة، ج ٢٠، ص ٣٢٥.

شهادة على شهادة في حد، ولا كفالة في حد.^١ ورواه الشيخ بسند يأتي في أبواب الشهادات. [٣/٢٦٥٢] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سمعت يقول: إن الحد لا يورث كما تورث الدية والمال والعقار ولكن من قام به من الورثة فطلبه فهو وليه ومن تركه فلم يطلبه فلا حق له وذلك مثل رجل قذف رجلاً وللمقذوف أخ فإن عفا عنه أحدهما كان للآخر أن يطلبه بحقه لأنها أهمها جميعاً والعفو لهما جميعاً».^٢

ورواه الشيخ في التهذيب والإستبصار عن أحمد بن محمد بن محمد بتفاوت ما، والمراد قذف الأم وموتها كما يأتي في الباب (١٥) من أبواب حد القذف.

[٤/٢٦٥٣] التهذيب: عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام في قول الله (عز وجل): «وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ». قال: «في إقامة الحدود وفي قوله تعالى «وَلَيَشْهَدَا عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» قال: الطائفة واحد وقال: لا يستحلف صاحب الحد».^٣

أقول: تفسير الطائفة بالواحد غريب ربما يشك في صدوره من الإمام عليه السلام [٥/٠] الفقيه: يأسناده إلى قضايا أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إذا كان في الحد «لعل» او «عسى» فالحد مُعَقَّل».^٤

أقول: هكذا في الوسائل لكن الظاهر أن الرواية مرسلة نقلها الصدوق عن أمير المؤمنين فلا حظ الفقيه ولا دليل يدل على أنه نقلها بالإسناد إلى قضايا أمير المؤمنين عليه السلام فإن متن الرواية ليس من القضايا ويأتي في الباب الأول من كتاب القصاص بالرقم السابع قوله: «لا يحل لمسلم أن يشفع في حد».

٧. لاحذ على الجاهل بالحكم

[١٧/٢٦٥٤] الفقيه: روى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لو أن رجلاً دخل في الإسلام فأقتر به ثم شرب الخمر وزنى وأكل الزبى ولم يتبين له شيء من الحلال والحرام لم أقم عليه

١. وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٢٩٩ ومن لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٧٠-٧١.

٢. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٥: التهذيب، ج ١٠، ص ٨٤ والإستبصار، ج ٤، ص ٢٣٠.

٣. التهذيب، ج ١٠، ص ١٥٠.

٤. وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣٣٦ والفقيه، ج ٤، ص ٥٠ الطبعة المحققة.

الحَد إذا كان جاهلاً إلا أن تقوم عليه البينة أنه قرء السورة التي فيها الزنا والخمر وأكل الربا، وإذا جهل ذلك أعلمته وأخبرته فإن ركبته بعد ذلك جلدته وأُتِمَّت عليه الحد^١.

[٢/٢٦٥٥] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن أبي أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: رجل دعونه إلى جملة ما نحن عليه من جملة الاسلام فأقر به ثم شرب الخمر وزنى وأكل الربا ولم يتبين له شيء من الحلال والحرام أقيم عليه الحد إذا جهله؟ قال: لا، إلا أن تقوم عليه بينة إنه قد كان أقر بتحريمها^٢. ورواه الشيخ في التهذيب عن يونس.

[٣/٠] وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي عبيدة الحذاء قال: قال أبو جعفر عليه السلام: لو وجدت رجلاً من العجم أقر بجملة الإسلام لم يأت به شيء من التفسير زنى أو سرق أو شرب الخمر لم أقم عليه الحد إذا جهله إلا أن تقوم عليه بينة أنه قد أقر بذلك وعرفه^٣. ورواه الشيخ في التهذيب بنفس السند والتمت. لكن في الكافي والجامع: عمن رواه عن أبي عبيدة فلا إعتداد على السند ويأتي ما يدل على الباب.

[٤/٢٦٥٦] الكافي والتهذيب: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: شرب رجل الخمر على عهد أبي بكر فرفع إلى أبي بكر فقال له: أشربت خمرًا؟ قال: نعم قال: ولم وهي محرمة؟ قال: فقال له الرجل: إني أسلمت وحسن إسلامي ومنزلي بين ظهراني قوم يشربون الخمر ويستحلونها ولو علمت أنها حرام اجتنبتها، فالتفت أبو بكر إلى عمر فقال: ما تقول في أمر هذا الرجل؟ فقال عمر: معضلة وليس لها إلا أبو الحسن قال: فقال أبو بكر: ادع لنا علياً فقال عمر: يؤتي الحكم في بيته فقاما والرجل معهما ومن حضرهما من الناس حتى أتوا أمير المؤمنين عليه السلام فأخبراه بقصة الرجل وقص الرجل قصته قال: فقال: «ابعثوا معه من يدور به على مجالس المهاجرين والأنصار من كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه، ففعلوا ذلك به فلم يشهد عليه أحد بأنه قرأ عليه آية التحريم فخلّى عنه وقال له: إن شربت بعدها أقنأ عليك الحد»^٤.

١. الفقيه، ج ٤، ص ٣٩.

٢. الكافي، ج ٧، ص ٢٤٨؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ٣٠، ص ٣٢٨ والتهذيب، ج ١٠، ص ٩٧.

٣. الكافي، ج ٧، ص ٢٤٩.

٤. الكافي، ج ٧، ص ٢١٦ و ٢١٧؛ التهذيب، ج ١٠، ص ٩٤ و جامع أحاديث الشيعة، ج ٣٠، ص ٣٣٠.

٨. لاحد على من تاب قبل أن يؤخذ وأن التوبة خير من اقامة الحد عليه

[١/٢٦٥٧] الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: السارق إذا جاء من قبل نفسه تائباً إلى الله (عز وجل) وردّ سرقته على صاحبها فلا قطع عليه^١. ويأتي ما يدل على الجزء الأخير من العنوان. أقول: أما الحكم الأول في العنوان فقد ثبت في السارق، لكن لا بمجرد التوبة بل مع ردّ المال وثبت في حق المحاربين بقوله تعالى: «الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ» وأما الحكم الثاني فيأتي في القاتل المتعمد ما يخالفه.

٩. لاحد على المجنون ولا يمنع عنه الجنون اللاحق

[١/٢٦٥٨] الفقيه: الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام في رجل وجب عليه حد فلم يضرب حتى خولط؟ فقال: «إن كان أوجب على نفسه الحد وهو صحيح لا علة به من ذهاب عقل (عقله - يب) أقيم عليه كائننا ما كان»^٢. ورواه الشيخ في تهذيبه عن الحسين بن سعيد، عن الحسن بن محبوب. يدل الحديث بمفهومه على الحكم الأول وبنطوقه على الحكم الثاني في العنوان.

١٠. اشتراط اقامة الحد التام بالبلوغ

يدل عليه بعض الروايات المتقدمة في الباب الأول. وما يأتي في الشروط.

١١. لاحد لمن لاحد عليه

[١/٢٦٥٩] الكافي: (علي بن إبراهيم، عن أبيه - معلق) عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن فضيل بن يسار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «لاحد لمن لاحد عليه، يعني لو أن مجنوناً قذف رجلاً لم أر عليه شيئاً ولو قذفه رجل فقال له: يا زان لم يكن عليه حد»^٣. أقول: والظاهر أن قوله: يعني ... من أحد الرواة أو من الكليني عليه السلام ورواه الشيخ في تهذيبه عن الحسين بن سعيد، عن الحسن بن محبوب.

١. الكافي، ج ٧، ص ٢٢٠.

٢. الفقيه، ج ٤، ص ٣٠، والتهذيب، ج ١٠، ص ١٩.

٣. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٣ - ٢٥٤، والتهذيب، ج ١٠، ص ١٩.

[٢/٢٦٦٠] الكافي: و بالإسناد عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا حد لمن لا حد عليه»^١.

١٢. كيفية حد المريض و كبير البطن

[١/٢٦٦١] الكافي: علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبان بن عثمان، عن أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: أتى رسول الله ﷺ برجل دميم قصير قد سقى بطنه، و قد ذرّت عروق بطنه قد فجر بامرأة فقالت المرأة: ما علمت به إلا و قد دخل علي فقال له رسول الله ﷺ: أزنيت؟ فقال: نعم، و لم يكن أحسن فصعد رسول الله ﷺ بصره و خفضه ثم دعا بعذق فعذه مائة ثم ضربه بشماريخه^٢ قيل الدميم، القبيح المنظر. و العذق بالفتح النخلة، و بالكسر العرجون بما فيه الشماريخ. و الشمراخ (بالكسر) و الشمروخ (بالضم) العثكال، و هو ما يكون فيه الرطب.

[٢/٢٦٦٢] التهذيبان: الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة عن أبي عبد الله عن أبيه عن أبيه: «عن النبي ﷺ أنه أتى برجل كبير البطن قد أصاب محرماً فدعا رسول الله ﷺ بعرجون فيه مائة شمراخ فضربه مرة واحدة فكان الحد»^٣. و يمكن أن يقال إن ذلك حد كل من يضربه الحد التام.

١٣. العفو عن الحدود في بعض الصور

[١/٢٦٦٣] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: رجل جنى علي أعفو عنه أو أرفعه إلى السلطان؟ قال: «هو حقك إن عفوت عنه فحسن وإن رفعته إلى الإمام فإتّما طلبت حقك و كيف لك بالإمام»^٤. و رواه في التهذيبين عن أحمد بن محمد^٥.

[٢/٢٦٦٤] الكافي و التهذيبان: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال، سألت عن الرجل يأخذ اللص يرفعه أو يتركه؟

١. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٣.

٢. نفس المصدر، ص ٢٤٤.

٣. التهذيب، ج ١٠، ص ٣٢ و الإستبصار، ج ٤، ص ٢١١.

٤. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٢.

٥. التهذيب، ج ١٠، ص ٨٢ و الإستبصار، ج ٤، ص ٨٢.

فقال: إن صفوان بن أمية كان مضطجماً في المسجد الحرام فوضع رداءه وخرج يهريق الماء فوجد رداءه قد سرق حين رجع إليه، فقال: من ذهب بردائي؟ فذهب يطلبه فأخذ صاحبه فرفعه إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ:

«أقطعوا يده فقال صفوان: أقطع يده من أجل ردائي يا رسول الله؟ قال: نعم، قال: فأنا أهبه له فقال رسول الله ﷺ: فهلاً كان هذا قبل أن ترفعه إليّ قلت: فالإمام بمنزلة إذا رفع إليه قال: نعم، قال: وسألته عن العفو قبل أن ينتهي إلى الإمام؟ فقال: حسن»^١.

[٣/٢٦٦٥] وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن (الحسن - فقيهه) ابن رثاب، عن ضريس الكناسي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا يعني عن الحدود التي لله دون الإمام فأما ما كان من حق الناس في حد فلا بأس أن يعني عنه دون الإمام»^٢.

و رواه الصدوق في الفقيه عن الحسن بن محبوب و رواه الشيخ في التهذيبين بسند ضعيف بسهل بن زياد.

أقول: إذا فرضنا الإمام مخيراً بين عفو الحدود في حق الله وبين اقامتها فتجاوز الشفاعة في الحدود المذكورة وقد تقدم نفي الشفاعة فيها في لسان رسول الله ﷺ في الباب (٦) فتأمل. فإن قوله «لا يعني ... دون الإمام» ليس بمعنى غير الإمام حتى يكون مفهومه أن الإمام مخير بين الأمرين بل كلمة «دون» بمعنى ما لم يبلغ ولم يرفع إلى الإمام وهكذا الكلام في ذيل الحديث. [٤/٢٦٦٦] الفقيه: وجاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فآثر بالسرقة فقال له أمير المؤمنين عليه السلام تقرأ شيئاً من كتاب الله (عز وجل) قال: نعم سورة البقرة قال: قد وهبتُ يدك لسورة البقرة فقال الأشعث: أتعطل حداً من حدود الله تعالى؟ فقال: وما يدريك ما هذا؟ إذا قامت البينة فليس للإمام أن يعفو وإذا أقر الرجل على نفسه فذاك إلى الإمام إن شاء عفا وإن شاء قطع^٣. أقول: الظاهر أن الصدوق رواه بإسناده إلى قضايا أمير المؤمنين كما ذكره صاحب الوسائل أيضاً فالسند معتبر.

[٥/٢٦٦٧] الكافي: (محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد - معلق) عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن سماعة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقذف الرجل بالزنى فيعفو

١. الكافي، ج ٧، ص ٢٥١؛ التهذيب، ج ١٠، ص ١٢٣ والإستبصار، ج ٤، ص ٢٥١.

٢. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٢ والفقيه، ج ٤، ص ٥٢.

٣. الفقيه، ج ٤، ص ٤٤.

عنه ويجعله من ذلك في حل ثم إنه بعد يبدوله في أن يقدمه حتى يجلده (يحد له - صا) قال: فقال: «ليس له حد بعد العفو فقلت له: أ رأيت إن هو قال: يا ابن الزانية فعفا عنه وترك ذلك لله؟ فقال: إن كانت أمه حية فليس له أن يعفو، العفو إلى أمه متى شاءت أخذت بحقها قال: فإن كانت أمه قد ماتت فإنه ولي أمرها يجوز عفو». ١
و رواه الشيخ في الإستبصار بهذا الإسناد و رواه في التهذيب الى آخره عن الحسن بن محبوب عن ابن أبي أيوب عن سماعة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام ...

١٤. لا يقام الحد بأرض العدو

[١/٢٦٤٨] الكافي و التهذيب: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يقام على أحد حد بأرض العدو. ٢

[٢/٢٦٤٩] التهذيب: بإسناده إلى الحسين بن سعيد عن محمد بن يحيى عن غياث بن إبراهيم عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام أنه قال: لا أقيم على رجل حداً بأرض العدو حتى يخرج منها مخافة أن تحمله الحمية فيلحق بالعدو. ٣

و رواه الصدوق في علل الشرائع عن أبيه عليه السلام قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى الخزاز، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عليه السلام. ٤

[٣/٢٦٧٥] و بإسناده عن الصفار، عن الخشاب، عن غياث بن إبراهيم، عن اسحاق بن عمار، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام في حديث مثله. ٥

١٥. من أقر على نفسه بحد و لم يسم أي حد هو؟

[١/٢٦٧١] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد،

١. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٢؛ الإستبصار، ج ٤، ص ٢٣٢ و التهذيب، ج ١٠، ص ٧٩.

٢. الكافي، ج ٧، ص ٢١٨ و التهذيب، ج ١٠، ص ٤٠.

٣. التهذيب، ج ١٠، ص ٤٠.

٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ٣٠، ص ٣٥٢.

٥. وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣١٨.

عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عن أمير المؤمنين عليه السلام في رجل أقرّ على نفسه بحدّ و لم يسم أي حد هو؟ قال: أمر أن يجلد حتى يكون هو الذي ينهي عن نفسه [في] الحد^١.

١٦. من أقرّ على نفسه بحدّ ثم جحد

[١/٢٦٧٢] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أقرّ على نفسه بحدّ ثم جحد بعد فقال: «إذا أقرّ على نفسه عند الإمام أنه سرق ثم جحد قطعت يده وإن رغم أنفه فإن أقرّ على نفسه أنه شرب خمرًا أو بقرية فاجلدوه ثمانين جلدة، قلت: فإن أقرّ على نفسه بحد يجب فيه الرجم أكنّت راجمه؟ قال: لا ولكن كنت ضاربه الحد^٢.

ورواه الشيخ في التهذيب عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي ومحمد بن فضيل عن الكنانى وفضالة عن العلا عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أقر الرجل على نفسه أنه سرق ثم جحد فاقطعه وإن رغم أنفه وإن أقرّ على نفسه بخمر أو قرية ثم جحد فاجلده، قلت: أرايت إن أقرّ على نفسه بحد يبلغ فيه الرجم ثم جحد أكنّت راجمه؟ قال: لا ولكني كنت ضاربه^٣.

[٢/٢٦٧٣] وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أقرّ الرجل على نفسه بحد أو قرية ثم جحد جلد، قلت: أرايت إن أقر بحد على نفسه يبلغ فيه الرجم أكنّت ترجمه؟ قال: لا ولكن كنت ضاربه^٤.

[٣/٢٦٧٤] الكافي و التهذيب: بالإسناد عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أقرّ على نفسه بحد أقتله عليه إلا الرجم فإنه إذا أقر على نفسه ثم جحد لم يرجم^٥.

١٧. إذا اجتمعت حدود فيها القتل يبدأ بما دون القتل ثم بالقتل

[١/٢٦٧٥] التهذيب: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب عن (الفقيه)

١. الكافي، ج ٧، ص ٢١٩.

٢. نفس المصدر، ص ٢٢٠.

٣. التهذيب، ج ١٠، ص ١٢٦.

٤. الكافي، ج ٧، ص ٢١٩.

٥. نفس المصدر، ص ٢٢٠ و التهذيب، ج ١٠، ص ٤٥.

علي بن رثاب عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: أيما رجل اجتمعت عليه حدود فيها القتل فإنه يبدأ بالحدود التي (هي) دون القتل ثم يقتل (بعد ذلك - فقيهه).^١

[٢/٢٦٧٤] الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يؤخذ و عليه حدود أحدها القتل فقال: كان علي عليه السلام يقيم عليه الحدود (حد) ثم يقتله ولا يخالف علي عليه السلام.^٢ و رواه التهذيب، عن أحمد بن محمد بتفاوت ما.^٣

[٣/٢٦٧٧] الكافي و التهذيب: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون عليه الحدود منها القتل؟ قال: «تقام عليه الحدود ثم يقتل».^٤

[٤/٢٦٧٨] الكافي: عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمد، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قضى أمير المؤمنين عليه السلام فيمن قتل و شرب خمرأ و سرق فأقام عليه الحد فجلده لشربه الخمر و قطع يده في سرقته و قتله بقتله.^٥ و رواه في التهذيب عن أحمد بن محمد بتفاوت في السند و المتن من دون تغيير في المعنى و الإعتبار.

[٥/٢٦٧٩] و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان و ابن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل اجتمعت عليه حدود فيها القتل؟ قال: «يبدأ بالحدود التي هي دون القتل ثم يقتل بعد».^٦ و رواه في التهذيب عن ابن محبوب و فيه: عن ابن بكير

١٨. قتل اصحاب الكبائر سوى الزاني و الزانية بعد اقامة الحد عليهم مرتين

[١٧/٢٦٨٠] الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن صفوان، عن يونس،

١. الكافي، ج ٧، ص ٢٢٠ و التهذيب، ج ١٠، ص ٤٥.

٢. التهذيب، ج ١٠، ص ٧٠؛ الفقيه، ج ٤، ص ٥٠ و ٥١ و الكافي، ج ٧، ص ٢٥٠.

٣. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٠ و التهذيب، ج ١٠، ص ٤٥.

٤. نفس المصدر.

٥. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٠ و التهذيب، ج ١٠، ص ١٢٢.

٦. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٠ و التهذيب، ج ١٠، ص ٤٥.

عن أبي الحسن الماضي عليه السلام قال: أصحاب الكبائر كلها إذا أقيم عليهم الحد مرتين قتلوا في الثالثة.^١

ورواه الصدوق في الفقيه عن صفوان بن يحيى والشيخ في التهذيب والإستبصار بسند غير معتبر وعلى كل، هذا العموم، مخصص بغير السارق كما يأتي.

[٢/٢٦٨١] وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن إسحاق بن عمار عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الزاني إذا زنى جلد (يُجلد) ثلاثاً ويقتل في الرابعة يعني إذا جلد ثلاث مرات.^٢

وروى في التهذيب عن ابن أبي بكير بأطول من هذا. أقول: فهذا تخصيص في حكم الكبائر، وفي الحاق اللواط والمساخقة وما يناسب الزنا وجهان ولا يصح العدول عن العموم من غير دليل قوي.

[٣/٢٦٨٢] الكافي: عن علي عن أبيه، عن البرزطي، عن جميل، عن حميد بن زياد، عن بريد، عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا زنى العبد ... فإن زنى ثمانى مرات قُتِلَ وأذى الإمام...».^٣

[٤/٢٦٨٣] الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أخذ في شهر رمضان وقد أفطر فرفع إلى الإمام يقتل في الثالثة».^٤

١٩. حكم إقامة الحد في الحرم

[١/٢٦٨٤] الفقيه: عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يجني في غير الحرم ثم يلجأ إلى الحرم، قال: «لا يقيم عليه الحدود لا يطعم ولا يسقى ولا يكلم ولا يبايع، فإنه إذا فعل به ذلك يوشك أن يخرج فيقام عليه الحد، وإن جنى في الحرم جناية أقيم عليه الحد في الحرم، فانه لم ير للحرم حرمة».^٥

ورواه الشيخ في تهذيبه بسند معتبر، سواء صح نقل مؤلف الوسائل أو قول محشيها ولاحظ أبواب مقدمات الطواف.

١. الكافي، ج ٧، ص ١٩١ والفقيه، ج ٤، ص ٥١ والتهذيب، ج ١٠، ص ٩٥.

٢. الكافي، ج ٧، ص ١٩١ والإستبصار، ج ٤، ص ٢١٢ والتهذيب، ج ١٠، ص ٣٧.

٣. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٤٠٣ والكافي، ج ٧، ص ٢٣٥.

٤. الكافي، ج ٧، ص ٢٥٨.

٥. الفقيه، ج ٤، ص ١١٥ والتهذيب، ج ١٠، ص ٢١٦.

فهرس الموضوعات

٥	١٢. كتاب «الإسلام و الإيمان و المؤمنين»
٥	١. دعائم الإسلام
١٠	٢. تفسير الصبغة و السكينة و العروة و الإخلاص
١٢	٣. الفرق بين الإيمان و الإسلام
١٣	٤. تفسير الإسلام و الإيمان و آثارهما
٢١	٥. درجات الإيمان و دعائمه و مدح الإسلام
٢٤	٦. صفات الشيعة و فضائلهم و ما يتعلق بهم
٣٦	٧. أحياء المؤمنين
٢٧	٨. دعاء الأهل الى الإيمان
٢٧	٩. سلامة الدين
٢٧	١٠. ابتلاء المؤمنين و شدته
٣٢	١١. المؤمن و علاماته و صفاته
٣٥	١٢. الرضا بموهبة الإيمان و الصبر على كل شيء بعده
٣٦	١٣. فيما يدفع الله بالمؤمن
٣٧	١٤. فضل اليقين و بيان لوازمه
٤٠	١٥. روح الإيمان و أذنان لقلب المؤمن
٤٢	١٦. الإيمان المستقر و المستودع
٤٤	١٧. الحُب و البُغض لله تعالى
٤٦	١٨. لا يضتر مع الإيمان عمل
٤٧	١٣. كتاب الكفر و الشرك و الذنوب
٤٧	١. الكفر و الشرك
٥١	٢. ما يتعلق بالشك و الإنكار

- ٥٤ ٣. دخول المنافقين والضلال في الخطابات
- ٥٥ ٤. الكفر بين الإيمانين لا يبطل العمل
- ٥٥ ٥. لا ينفع العمل مع الكفر
- ٥٦ ٦. أصناف الناس
- ٥٨ ٧. المستضعف والمؤلفة قلوبهم
- ٦٠ ٨. بعض الفرق الضالة
- ٦١ ٩. أهم بالحسنة والسيئة
- ٦٢ ١٠. من أطاع المخلوق في معصية الخالق
- ٦٢ ١١. في عقوبات المعاصي العاجلة في الدنيا
- ٦٤ ١٢. عدم مجالسة أهل المعاصي بل الإبراء منهم
- ٦٥ ١٣. صفات الأشرار
- ٦٦ ١٤. باب ارتباط الشيطان مع اتباعه
- ٦٧ ١٥. باب العلامات
- ٦٨ ١٦. بيان الكبائر
- ٧١ ١٧. إستصغار الذنب
- ٧٢ ١٨. الذنوب وآثارها
- ٧٥ ١٩. اللطم
- ٧٦ ٢٠. أصول الكفر
- ٧٧ ٢١. الوسوسة وحديث النفس
- ٧٨ ٢٢. وقت ما يغفل على العبد في المعاصي
- ٧٩ ٢٣. من وصف عدلائهم عمل بغيره
- ٨٠ ٢٤. كل مصيبة ليس من الذنب بل بعضها لرفعة الدرجات
- ٨٠ ٢٥. الرياء والسمعة
- ٨٣ ٢٦. الكذب والكذاب
- ٨٥ ٢٧. من طلب عثرات المسلمين وعوراتهم
- ٨٦ ٢٨. النميمة
- ٨٧ ٢٩. الهتان وإذاعة السر
- ٨٧ ٣٠. السباب والغيبة واللعنة والظلم والإهانة
- ٩٠ ٣١. الاتهام وترك النصيحة
- ٩١ ٣٢. الظلم ولزوم رد المظالم
- ٩٣ ٣٣. إعانة الظالم

٣٤.	الفصب يمنع عن قبول الأعمال	٩٥
٣٥.	تحريم الغناء	٩٥
٣٦.	مفسدة ضرب البربط	٩٦
٣٧.	حكم بعض اقسام اللعب	٩٧
٣٨.	حرمة استماع الغناء	٩٧
٣٩.	حكم الشطرنج و النرد و ما قور عليه	٩٨
٤٠.	حكم تصوير التماثيل	٩٨
٤١.	الإيمان بالتجوم و تكذيب القدر	٩٩
٤٢.	ما ورد في العزاف و القائف	٩٩
٤٣.	حكم النار	٩٩
٤٤.	حكم الولاية من قبل الجائر	١٠٠
٤٥.	حكم القصة في المسجد	١٠٠
٤٦.	تحريم أكل مال اليتيم ظلماً	١٠٠
٤٧.	حكم رد مال اليتيم	١٠١
٤٨.	حكم ما يهديه المجوسي الى بيوت نيرانهم و ما تحمله النملة	١٠١
٤٩.	شرك شيطان	١٠٢
٥٠.	مانهي عنه النساء	١٠٢
٥١.	تفسير العتل الزنيم	١٠٣
٥٢.	سنة لا تكون في المؤمن	١٠٣
٥٣.	حرمة الإعراض عن الحق و التكذيب به	١٠٣
٥٤.	ذم العجب	١٠٤
٥٥.	الشكاية إلى الله لا إلى خلقه	١٠٥
٥٦.	أول من يدخل الجنة أو النار	١٠٦
٥٧.	حول الذنوب و آثارها	١٠٦
٥٨.	معاداة الرجال	١٠٨
١٠٨.	تعقيب توضيحي لكتابي الإسلام و الإيمان و الكفر و الشرك	١٠٨

١٤.	كتاب الطاعة و التقوى و العبادة	١١١
١.	محاسبة النفس	١١١
٢.	من سن سنة و ما يلحق الإنسان بعد موته	١١٢
٣.	التوبة	١١٣

٤. الإستغفار من الذنب في الوقت المؤجل وغيره ١١٦
٥. عدم قبول توبة من ابتدع ديناً ١١٧
٦. تعجيل فعل الخير ١١٨
٧. التقية ١١٩
٨. الإذاعة ١٢٥
٩. ذم الحياة الدنيا والزهد فيها ١٢٦
١٠. صحيفة علي بن الحسين و كلامه في الزهد ١٣٢
١١. وصية أربعينية و موعظة جامعة ١٣٤
١٢. الطاعة و التقوى و الورع ١٣٧
١٣. الإعتراف بالتقصير ١٤٤
١٤. حسن الظن بالله تعالى ١٤٥
١٥. الخوف و الرجاء ١٤٦
١٦. بعض المواعظ الأخر ١٤٧
١٧. المداومة على العمل و تعجيله ١٤٩
١٨. العبادة و التبة و الإخلاص ١٥٠
١٩. القلب و سهوه و وسوسته ١٥٢
٢٠. محاسبة العمل ١٥٣
٢١. ما وعظ الله تعالى به عيسى بن مريم ١٥٤

١٥. كتاب الأخلاق ١٥٥
١. الرضا بالقضاء ١٥٥
٢. التفويض إلى الله و التوكل عليه ١٥٦
٣. الحب و البغض في الله (عزوجل) ١٥٧
٤. ضبط النفس ١٥٧
٥. العقبة ١٥٨
٦. الصبر ١٥٩
٧. الشكر ١٦٤
٨. حسن الخلق ١٦٧
٩. طلاقة الوجه و حسن البشرة ١٧١
١٠. سوء الخلق ١٧١
١١. الصدق و أداء الأمانة ١٧٢

١٧٣	١٢. العفو وصلة القاطع والإحسان الى المسيء.
١٧٦	١٣. كظم الغيظ.
١٧٧	١٤. الحلم.
١٧٧	١٥. الصمت و حفظ اللسان.
١٧٩	١٦. المداراة والرفق.
١٨٠	١٧. التواضع.
١٨٢	١٨. القناعة والطمع.
١٨٣	١٩. الإستغناء عن الناس.
١٨٤	٢٠. السخاء والبخل.
١٨٥	٢١. العدل والإنصاف.
١٨٧	٢٢. الكفاف.
١٨٧	٢٣. الغضب.
١٨٨	٢٤. حكم خلف الوعد.
١٨٩	٢٥. من يعيب الناس.
١٨٩	٢٦. المراء والخصومة ومعادة الرجل.
١٩٠	٢٧. حب الرئاسة.
١٩١	٢٨. الحياء.
١٩٢	٢٩. الحسد.
١٩٢	٣٠. العصبية والفخر.
١٩٣	٣١. الكبر.
١٩٤	٣٢. حب الدنيا والحرص عليها.
١٩٧	٣٣. فضل الفقر.
٢٠٠	٣٤. البذاء و هو الفحش.
٢٠١	٣٥. الكسل والأمل.
٢٠٢	٣٦. فائدة الإستغناء.

١٦. كتاب العشرة والوظائف الإجتماعية

٢٠٣	١. حسن القول و المجالسة للناس.
٢٠٣	٢. المصافحة.
٢٠٤	٣. المعانقة.
٢٠٥	٤. التقبيل.

- ٢٠٥ ٥. زيارة الإخوان
- ٢٠٨ ٦. إخوة المؤمنين بعضهم لبعض
- ٢٠٩ ٧. إدخال السرور على المؤمنين
- ٢١٠ ٨. قضاء حاجة المسلم والسعي إليه
- ٢١٥ ٩. إطعام المؤمن وكسائه
- ٢١٨ ١٠. عمل حسن خص بأمر المؤمنين ﷺ
- ٢١٨ ١١. حسن جودة أكل الضيف
- ٢١٩ ١٢. أكل الصديق في منزل صديقه
- ٢١٩ ١٣. حق المؤمن على أخيه وفضل أداء حقه
- ٢٢٢ ١٤. الإصلاح بين الناس
- ٢٢٢ ١٥. إكرام المؤمن ونصيحته
- ٢٢٣ ١٦. من أذى المؤمنين واحتقرهم
- ٢٢٥ ١٧. التواصل ومدة الهجرة
- ٢٢٦ ١٨. التحبب إلى الناس
- ٢٢٦ ١٩. إخافة المؤمن
- ٢٢٦ ٢٠. البغي
- ٢٢٧ ٢١. البرّ بالوالدين وعقوقهما
- ٢٣٠ ٢٢. التبرّي من النسب
- ٢٣١ ٢٣. صلة الرحم وقطعها
- ٢٣٥ ٢٤. التسليم وجواب الكتاب والمعانقة والمصافحة
- ٢٣٨ ٢٥. التسليم على أهل الملل
- ٢٣٩ ٢٦. ما يقال عند عطاس الغير
- ٢٤٠ ٢٧. أجلال الكبير ورحم العزيز والعالم والغني في الجملة
- ٢٤٠ ٢٨. المجالس وآدابها ومنها ترك المزاح والفقهة
- ٢٤٢ ٢٩. حسن الجواروحده وحق المسافر المصاحب
- ٢٤٣ ٣٠. بعض ما يتعلق بالكتابة
- ٢٤٥ ٣١. عدم رد الكرامة
- ٢٤٥ ٣٢. حفظ الشخصية
- ٢٤٥ ٣٣. المعروف
- ٢٤٦ ٣٤. الاجتناب عن مجالسة ومحادثة طوائف
- ٢٤٧ ٣٥. المعاشرة مع سائر المسلمين

٢٤٩	٣٦. حسن المباشرة مع الناس و غير ذلك
٢٥١	٣٧. خير الناس
٢٥٢	٣٨. آداب المجلس
٢٥٢	٣٩. المروة
٢٥٢	٤٠. المجالس ذات الفضيلة
٢٥٢	٤١. محبة المؤمنين لله تعالى
٢٥٣	٤٢. الإنصاف والعدل و ذكر الله عند الحرام
٢٥٤	٤٣. الرزق
٢٥٤	٤٤. لزوم الوفاء بالوعد
٢٥٥	٤٥. المشورة
٢٥٦	٤٦. حكم تعجيل الرجل عن طعامه و حاجته
٢٥٦	٤٧. لزوم اداء الامانة
٢٥٦	٤٨. خلف الوعد
٢٥٧	٤٩. المعافون عن البلاء

١٧. كتاب الحكومة

٢٥٩	١. ثواب الحاكم والموظف الصالح الخير
٢٥٩	٢. ذم الحاكم الظالم
٢٦٠	٣. حب بقاء الحاكم الجائر
٢٦١	٤. الخضوع للمخالف في الطلب والعمل للسلطان
٢٦٢	٥. طول الدولة الباطلة
٢٦٢	٦. عدم الغلو في تعظيم السلطان
٢٦٣	٧. حكم الولاية من قبل الجائر
٢٦٦	٨. وجوب اقامة الحدود على الإمام
٢٦٦	٩. لزوم إخراج بعض المحبسين لصلاحي الجمعة والعيد
٢٦٧	١٠. شرائط الحاكم
٢٦٧	١١. مال الإمام للإمام من بعده
٢٦٧	١٢. إئتمان الحاكم
٢٦٨	١٣. الإدارة في أخذ الحقوق المالية من الناس
٢٦٨	١٤. على الإمام جبران الرعايا و سد كل نائبة و اداء ديون الميت و دية من لم يعلم قاتله
٢٦٨	١٥. لا عفو للإمام عن حق المسلمين

- ٢٦٨ ١٦. حرية الناس في الحكومة الاسلامية
- ٢٦٩ ١٧. لزوم العدل
- ٢٦٩ ١٨. حرمة الرشاء
- ٢٦٩ ١٩. المشاورة
- ٢٦٩ ٢٠. اثر الدولة الباطلة ودولة الحق على الناس
- ٢٧٠ ٢١. لزوم علم الحاكم الاسلامي بالاحكام الشرعية
- ٢٧٥ ١٨. كتاب الحدود و التعزيرات/ أبواب الأحكام العامة للحدود
- ٢٧٥ ١. لزوم اقامة الحد و فاندتها و حرمة تأخيرها
- ٢٧٦ ٢. نصيحة الشاهدين عند الشبهة و تهديدهما
- ٢٧٧ ٣. لا يقيم الحد في حقوق الله من الله عليه حد
- ٢٧٨ ٤. للسيد إقامة الحد على مملوكه بقدر ذنبه
- ٢٧٨ ٥. إقامة الحد من حقوق الله و عدم إقامته من حقوق الناس قبل المطالبة
- ٢٧٩ ٦. لا كفالة و لا شفاعة و لا يمين و لا حلف في الحد و انه لا يورث
- ٢٨٠ ٧. لا حد على الجاهل بالحكم
- ٢٨٢ ٨. لا حد على من تاب قبل أن يؤخذ و ان التوبة خير من اقامة الحد عليه
- ٢٨٢ ٩. لا حد على المجنون و لا يمنع عنه الجنون اللاحق
- ٢٨٢ ١٠. اشتراط اقامة الحد التام بالبلوغ
- ٢٨٢ ١١. لا حد لمن لا حد عليه
- ٢٨٣ ١٢. كيفية حد المريض و كبير البطن
- ٢٨٣ ١٣. العفو عن الحدود في بعض الصور
- ٢٨٥ ١٤. لا بقاء الحد بأرض العدو
- ٢٨٥ ١٥. من أقر على نفسه بحد و لم يسم أي حد هو؟
- ٢٨٦ ١٦. من أقر على نفسه بحد ثم جحد
- ٢٨٦ ١٧. اذا اجتمعت حدود فيها القتل يبدأ بما دون القتل ثم بالقتل
- ٢٨٧ ١٨. قتل اصحاب الكبائر سوى الزاني و الزانية بعد اقامة الحد عليهم مرتين
- ٢٨٨ ١٩. حكم اقامة الحد في الحرم